وزارة التعليم العالي و البحث العلمي
المركز الجامعي الشيخ المقاوم امودبن
مختار ايليزي
معهد الحقـــوق

مذكرة التخرج لاستكمال متطلبات الحصول على شهادة الماستر في
الحقوق تخصص :قانون إداري

بعنـــــوان :

الذكاء الاصطناعي و النشاط الإداري

من إعداد الطالبات :تحت إشراف الدكتور :
ـــأيوب مريم زغيشي مصطفى
ـــعبد اللي حليمة

أعضاء لجة المناقشة:

الصفـــة	الدرجة العلميـــة	الاســـم و اللقب
رئيسا	أستاذ محاضر ـــب ـــ المركز الجامعي ايليزي	زيوش عبد الرؤوف
مشرفا و مقررا	أستاذ محاضر ـــب ـــ المركز الجامعي ايليزي	زغيشي مصطفى
مناقشا	أستاذ محاضر ـــب ـــ المركز الجامعي ايليزي	عبدو علي الطاهر

السنة الجامعية: 2025/2026

شكر و عرفان

من باب من لم يشكر الناس لم يشكر الله نتقدم بخالص الشكر و التقدير و العرفان لكل من له يد من قريب و من بعيد في إنجاز هذا العمل و نخص بالذكر من تولى الإشراف الدكتور و الأستاذ الفاضل "زغيشي مصطفى" الذي سهر على إتمام هذا العمل و إخراجه بصورة تليق بالبحث العلمي كما لم يبخل علينا بتوجيهاته و إرشاداته و نستسمحه على صبره و تحمله معنا كل هذه المشقة العلمية التي تجعله إضافة نوعية لمكتبة المركز الجامعي، لاسيما أن موضوع البحث حديث و لم يتناول بكثرة فشكرا له مرة أخرى و لجميع الأساتذة الذين تتلمذنا على أيديهم و أخذنا منهم الكثير و إطارات و إداريين المركز الجامعي الشيخ المقاوم أمودبن مختار.

مريـــم ـــحليمـــة

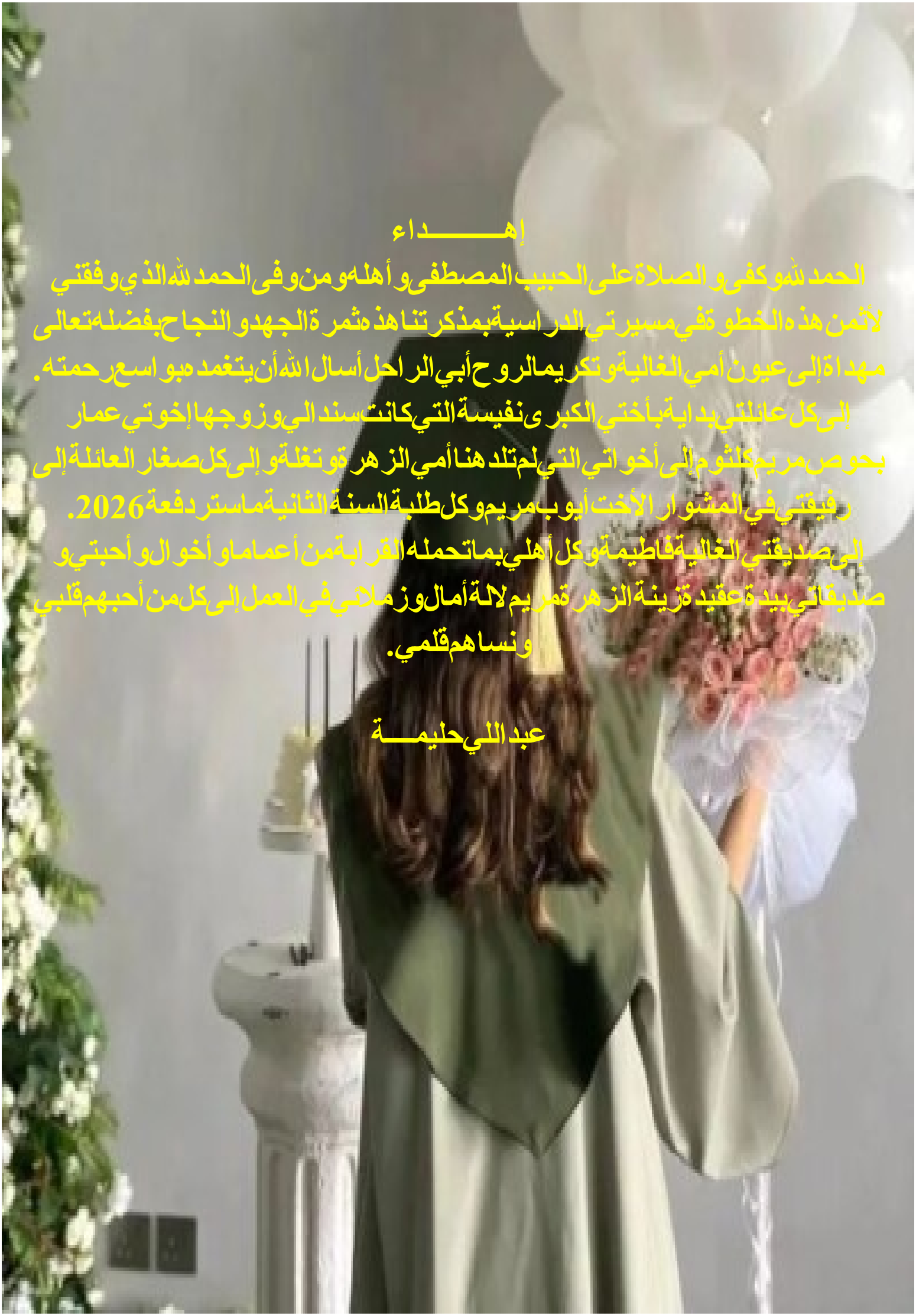

إهـــــــداء

الحمد لله وكفى و الصلاة على الحبيب المصطفى و أهله ومن وفى الحمد لله الذي وفقني لأثمن هذه الخطوة في مسيرتي الدراسية بمذكرتنا هذه ثمرة الجهد و النجاح بفضله تعالى مهداة إلى عيون أمي الغالية وتكريما لروح أبي الراحل أسال الله أن يتغمده بواسع رحمته.

إلى كل عائلتي بداية بأختي الكبرى نفيسة التي كانت سندا لي وزوجها إخوتي عمار بحوص مريم كلثوم إلى أخواتي التي لم تلد هنا أمي الزهرة وتغلة و إلى كل صغار العائلة إلى رفيقتي في المشوار الأخت أيوب مريم وكل طلبة السنة الثانية ماستر دفعة 2026.

إلى صديقتي الغالية فاطيمة وكل أهلي بما تحمله القرابة من أعمام و أخوال و أحبتي و صديقاتي بيدة عقيدة زينة الزهرة مريم لالة أمال وزملائي في العمل إلى كل من أحبهم قلبي ونساهم قلمي.

عبد اللي حليمـــــة

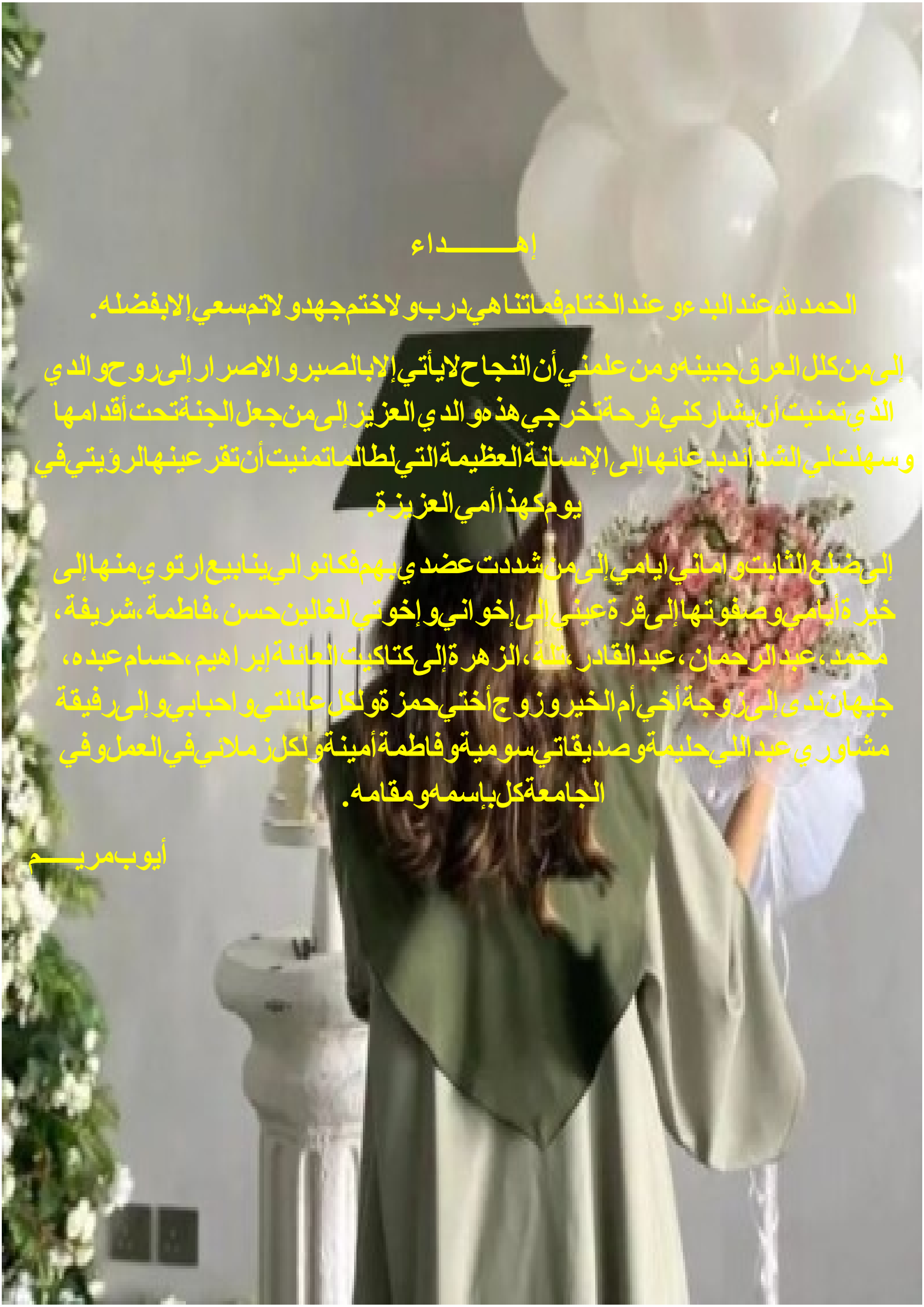

إهـــــــداء

الحمد لله عند البدء و عند الختام فما تنا هي درب و لا ختم جهد و لا تم سعي إلا بفضله.

إلى من كلل العرق جبينه و من علمني أن النجاح لا يأتي إلا بالصبر و الاصرار إلى روح والدي الذي تمنيت أن يشاركني فرحة تخرجي هذه و الدي العزيز إلى من جعل الجنة تحت أقدامها وسهلت لي الشدائد بدعائها إلى الإنسانة العظيمة التي لطالما تمنيت أن تقر عينها لرؤيتي في يوم كهذا أمي العزيزة.

إلى ضلع الثابت و اماني ايامي إلى من شددت عضدي بهم فكانو الي ينابيع ارتوي منها إلى خيرة أيامي و صفوتها إلى قرة عيني إلى إخواني و إخوتي الغالين حسن، فاطمة، شريفة، محمد، عبد الرحمان، عبد القادر، تلة، الزهرة إلى كتاكيت العائلة إبراهيم، حسام عبده، جيهان ندى إلى زوجة أخي أم الخير و زوج أختي حمزة و لكل عائلتي و احبابي و إلى رفيقة مشواري عبد اللي حليمة و صديقاتي سومية و فاطمة أمينة و لكل زملائي في العمل و في الجامعة كل بإسمه و مقامه.

أيوب مريـــــم

قائمةالمختصرات

الاختصار	Table des abréviations
ج ـــــــ الجزء ج.ر ج.ج ـــــــ الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية ص ص ـــــــ صفحات متعددة ص ـــــــ الصفحة ط ـــــــ الطبعة ع ـــــــ العدد م ـــــــ المجلد س ـــــــ السنة ب.د.س.ن ـــــــ بدون سنة النشر	P_____ Page. Op.cit _____ (*Opus citatum)*, signifiant « ouvrage déjà cité », Référence précédant. Ibid. _____(ou Ibidem), Citation suivante si la référence est identique à la précédente. N _____Numéro. V_ _____Volume.

مقدمـــــــــــة

مقدمة:

شهد العالم على مدى العقود الأخيرة تطورا هائلا في مجال الذكاء الاصطناعي، ليصبح واحدا من أبرز المجالات التي غيرت وجه العالم، والتي بدأت كفكرة خيالية في الأدب العلمي لتتحول إلى واقع ملموس بفضل التقدم الكبير في الحوسبة والتعلم الآلي.

يعتبر الذكاء الاصطناعي المؤشر الرئيسي لقياس تقدم الدول ومحور اهتمام العالم ككل، ونظرا للتأثير العميق الذي يفرضه، شهدت المجتمعات الحديثة تطورات تكنولوجية متسارعة ومواكبة لهذه التطورات، عمدت الجزائر إلى الاهتمام بمجال الذكاء الاصطناعي من خلال سعيها نحو رقمنة جميع القطاعات الحساسة في الدولة، ولعل أهم قطاع يستوجب ضبطه هو قطاع المرفق العام، بما ينسجم مع التطورات التقنية المتسارعة التي ابرزتها تطبيقات الذكاء الاصطناعي التي تمثل حقلا جديدا في عالم الحاسوب، فهي تسلط اهتمامها لمحاكاة الذكاء البشري من خلال الحواسيب فائقة الذكاء والتي يجري برمجتها لغرض الاستفادة منها في انجاز أكبر قدر ممكن من الأعمال التي تتطلب قدرات ذكاء عالية وسرعة فائقة.

فتطبيقات الذكاء الاصطناعي إذا كانت مهمة في ميادين العمل كافة فهي أصبحت فيما يخص الإدارة حاجة ملحة ومن خلالها يتحدد مستقبل الإدارة وعلى أساسها تتنافس المؤسسات في أعمالها وفي الوقت نفسه فإن الوتيرة المتسارعة للتكنولوجيا لا تصاحبها في الوقت نفسه سرعة تطوير القواعد القانونية، فقد أصبح الذكاء الاصطناعي بمثابة تحد جديد للقانون في مستويات عدة.

وهذا من حيث مدى امكانية تطبيق القواعد القانونية الموجودة على جميع المسائل القانونية التي يمكن أن يثيرها الذكاء الاصطناعي مثل الأمن القانوني، ومسألة صنع القرارات الإدارية نتج عن هذا التطور وجود رغبة لدى معظم الإدارات المعاصرة في نقل النشاط الإداري من واقعه التقليدي الورقي إلى الواقع الرقمي، إدراكا منها لأهمية هذا المتغير في تسير النشاط الإداري بصورة أفضل مما كان عليه الحال من قبل، بحيث تولد لدى الإدارة العمومية وعي وقناعة تامة بضرورة الاستفادة القصوى من المستحدثات التكنولوجية وإجراءاتها الدقيقة والمنتظمة في عملية إصدار القرارات وإدارات المرافق العمومية، والاتجاه نحو الحاسوب وشبكة الانترنت والهاتف المحمول وغيرها من الوسائل الأخرى في التعبير عن إرادتها المنفردة أو الاتفاق مع غيرها من أجل تأدية نشاطها بكفاءة وفاعلية إدارية والعديد من الوسائل المنظمة وفق القانون بحكم الشخصية الطبيعية.

لاعتبار أن المرفق العام أداة فعالة في يد الدولة التي تمكنها من تقديم الخدمات العمومية لمواطنيها وتحقيق المصلحة العامة، فإن تفعيل دور الإدارة الرقمية في النشاط الإداري الايجابي بات أمرا لابد منه اذ تسعى الحكومات جاهدة لتطوير المرفق العام في ظل ما يعرف اليوم بمشروع الحكومة الرقمية الذي يهدف إلى تطويع التكنولوجيا الحديثة في العمل الحكومي بصفة عامة والعمل الإداري بصفة خاصة وهو ما ينعكس لا محالة على طبيعة المرفق العام وطبيعة نشاطاته.

وعليه يعتبر المرفق العام الرقمي أحد أهم الاستراتيجيات لتقريب الإدارة من المواطن وتجويد الخدمة، في طريقة التكيف مع عصرنة ورقمنة الإدارة، والتي تعتمد على مجموعة من

البيانات الضخمة والتي من شأنها توفير المعلومات لصناعي القرار الإداري عبر جميع طبقات ومستويات الإدارة.

أولا ــ أهمية موضوع الدراسة: موضوع الدراسة ذو أهمية بالغة تكمن في ارتباط تطبيقات الذكاء الاصطناعي على نشاط الإدارة العامة للحصول على خدمات عامة حديثة ومتطورة والتقليل من الأخطاء والسرعة في الإنتاج مما يوفر الجهد والوقت والمال ويحقق الصالح العام.

من هنا تولدت رغبة حقيقية لدى معظم الإدارات المعاصرة في نقل نشاط الإدارة العامة من واقعه التقليدي الورقي إلى الواقع المعاصر الرقمي، والبحث عن السبل الأنجع لنجاح فكرة التحول الرقمي.

ثانيا ــ أهداف الدراسة: تهدف الدراسة الحالية إلى تسليط الضوء على تقنيات الذكاء الاصطناعي عند التطبيق في نشاط الإدارة العامة، وهذا لإزالة اللبس عن هاته التقنيات الحديثة، التي تبنتها الدولة الجزائرية من خلال رقمنة المرافق العمومية.

وفي نفس السياق يرمي هذا الموضوع إلى تطوير وتحسين كفاءة النشاط الإداري، بما يضمن تعزيز النزاهة والشفافية وتحقيق أعلى مستويات الكفاءة والعدالة في النشاطات الإدارية فالتقنيات الذكاء الاصطناعي تسهم أيضا في تسريع الإجراءات الإدارية وتقليل الوقت المستغرق في إدارة النشاط.

ثالثا ــ الأسباب الذاتية والموضوعية لاختيار الموضوع: ذاتيا الاهتمام الشخصي بالتقنيات التكنولوجية الحديثة كان دافعا لاختيار الموضوع وكذا الميول الشخصية، نظرا للإنتماء لقطاع المرفق العام ، أما موضوعية الموضوع فتمثلت في كونه من المواضيع الحديثة التي تتسم بالتغير والتجديد والتطور فحداثة الموضوع كان سببا لاختيارنا لهذا الموضوع فهو موضوع جدير بالبحث والدراسة ومن الدوافع أيضا معرفة تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال الإدارة وكيفية استخدام تقنياته بطريقة ايجابية.

رابعا ــ الدراسات السابقة: اعتمدنا في دراستنا هذه على مجموعة من الدراسات السابقة والتي نوجزها فيما يلي:

- **الدراسة الأولى: تفعيل دور الإدارة الإلكترونية في الجزائر نحو بروز قانون للإدارة الإلكترونية،** وهي دراسة للباحثة منسل كوثر، تفعيل دور الإدارة الإلكترونية، أطروحة دكتوراه تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة 08 ماي 1945 قالمة سنة 2023.

تعبر هذه الدراسة حديثة فقد تناولت الباحثة الموضوع من عدة جوانب حيث ركزت في دراستها على تفعيل الإدارة الإلكترونية في الجزائر وتناولت الذكاء الاصطناعي كنموذج في مبحث بينما تناولنا في دراستنا المعنونة بالذكاء الاصطناعي والنشاط الإداري كجزء من موضوعها ودعمناه بالدراسة والبحث، وقد اتضح من خلال دراستها أن تفعيل الإدارة الرقمية يتطلب تكامل الجوانب التقنية و الإدارية و القانونية و الاجتماعية، وقد اضطرت الجزائر إلى اطلاق استراتيجية جديدة للتحول الرقمي عام 2022 بعد فشل تجربتها السابقة مع التركيز على إنشاء مركز بيانات حكومي لإرساء السيادة الرقمية، وبينما توصلنا في نتيجتنا المتمثلة في: تحول الإدارة من النمط الورقي التقليدي إلى النمط الرقمي المتطور.

يعتبر قطاع المرفق العام هو الأكثر تجاوبا مع التحول الرقمي، حيث تبين من خلال هذه الدراسة الرقمية، قراءة مسار التحول الرقمي للإدارة ومخرجات تفعيله في الواقع العملي.

- **الدراسة الثانية: رحمون علي، المرفق العام الإلكتروني وانعكاساته على المبادئ العامة التي تحكم المرافق العمومية، مجلة الميدان للعلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد 06، العدد 03، السنة 2020، كلية الحقوق، جامعة صفاقس (تونس)**، وهي عبارة عن مقال، تناول من خلاله الباحث المرفق الإلكتروني وانعكاساته على المبادئ العامة التي تحكم المرافق العمومية كناتج لتطبيق ممكنات الذكاء الاصطناعي على النشاط الإداري، هل يخضع لنفس قواعد النظام القانوني التقليدي لنشاط الإداري أم أنه يستلزم تغيرا كاملا لنمط هذا النشاط.

أوضحت الدراسة الاطار المفاهيمي للمرفق العام الرقمي، كما ناقشت الدراسة خصائص المرفق العام الرقمي وما تتميز به من سرعة وفعالية في تقديم الخدمة العمومية، ومعالجة الشروط الأساسية اللازمة لتهيئة بيئة المرفق العام الرقمي، ووضع استراتيجيات وطنية وخطط هيكلية للتحول الرقمي، وتوصلت إلى نتيجة أنه يحتم مبدأ التكييف الذي يحكم سير المرافق العامة ضرورة مسايرة عملية المتطلبات التكنولوجية والبنية الرقمية للمرفق العام الرقمي. تقاطعت هذه الدراسة مع الدراسة الحالية في الفصل الثاني من المبحث الأول وأثارت لديها مفتاح المناقشة بإعطائها بعض المفاتيح والمفاهيم والتي توسعت الدراسة الحالية فيها فيما بعد وصولا إلى أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي في المرفق العام.

- **الدراسة الثالثة: الذكاء الاصطناعي في الخدمات العامة،**

misuraca,g.,and van noordt, c. overview of the use and impact of ai in public services in the eu , eur 30255 en, publications office of the european union, Luxembourg , 2020, isbn 978-92-76-19540-5, doi : 10.2760 /039619, jrc 120399.

تم اعداد الدراسة لتوفير نظرة عامة وتحليل لاستخدام وتأثير الذكاء الاصطناعي في الخدمات العامة الهدف الرئيسي من هذا النشاط هو جمع المعلومات حول مبادرات دول الأعضاء في الاتحاد الأوربي بشأن استخدام الذكاء الاصطناعي في الخدمات العامة ووضع منهجية لتحديد المخاطر والفرص والدوافع والعوائق لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الخدمات العامة.

تقدم هذه الدراسة نتائج أول رسم خرائط استكشافية لاستخدام الذكاء الاصطناعي في الخدمات العامة في الاتحاد الأوربي الذي يساهم في تنسيق أحدث التطورات في هذا المجال ويقدم لمحة عامة عن وجود دول الأعضاء لاعتماد الابتكارات التي تدعم الذكاء الاصطناعي في عملياتها الحكومية وركزت على أنه في الواقع عند استخدامها بطريقة مسؤولة يمكن أن يؤدي الجمع بين مصادر البيانات الكبيرة والجديدة مع خوارزميات التعلم الآلي المتقدمة إلى تحسين أساليب التشغيل في القطاع العام بشكل جذري مما يمهد الطريق لنماذج تقديم الخدمات العامة والاستباقية و إعفاء المنظمات ذات الموارد المحدودة من المهام العادية والمتكررة.

غير أن الملاحظ من خلال هذه الدراسة هو وجود عدم توازن بين الإمكانات التحويلية والاعتماد والاستخدام الفعليين لحلول الذكاء الاصطناعي في الحكومة، وهناك القليل من الأدلة

على الأثار الاجتماعية والاقتصادية والتي تحققت حتى الأن ويرجع جزئيا إلى الاهتمام المحدود بالبحوث حول استخدام الذكاء الاصطناعي في القطاع العام.

ومن بين أهم النتائج المتحصل عليها أنه يجب أن يعاد النظر في سيناريوهات السياسة البديلة المقصودة منها تبني أنظمة الذكاء الاصطناعي للخدمات العامة بما في ذلك عدم وجود أدوات قانونية وتنظيمية محددة مما يجعل المبادئ الأخلاقية والممارسات المسؤولة طوعية في اطار قانوني معتدل أو يشجع ويتطلب تعديلات فنية لا تتعارض بشكل كبير مع الأرباح أو أنظمة تنظيمية تقيد أو تحظر نشر التكنولوجيا.

تتقاطع هاته الدراسة مع الدراسة الحالية في جزء منها في الفصل الثاني من المبحث الأول والثاني، حيث تبنت نفس النتيجة المتحصل عليها حول وجود فراغ قانوني، ولكن اختلفت معها أن الدراسة تبنت حول الاتحاد الأوربي اما الدراسة الحالية ناقشت دور الذكاء الاصطناعي في تحسين كفاءة النشاط الإداري.

خامسـا: صعوبات الدراسة: واجهنا في هذا الموضوع صعوبة بالغة تتمثل في ندرة المراجع الفقهية التي تناولت الذكاء الاصطناعي محل البحث، وذلك بالنظر إلى كونه من المواضيع المستحدثة في المنظومة القانونية الجزائرية.

من بين الصعوبات التي واجهتنا عند اعداد هذا البحث العلمي هو، أن موضوع الذكاء الاصطناعي موضوع جديد لا يزال محل دراسة وتطوير، مما صعب علينا ايجاد مراجع تدرس الذكاء الاصطناعي في مجال النشاط الاداري، بالإضافة إلى صعوبة فهم التقنيات المتقدمة للذكاء الاصطناعي وكيفية عملها، خاصة وأن موضوع الذكاء الاصطناعي مجال يختلف عن مجال القانون ولم يسبق لنا دراسته.

سادسـا إشكالية الدراسة: أبرزت هذه الدراسة تقنيات الذكاء الاصطناعي في النشاط الإداري ومدى توظيفاتها في هذا المجال، وهذا بدخول الإدارة العامة إلى عصر الإدارة الرقمية بعد التحول من النمط التقليدي وصولا إلى النمط الذكي في خدمة المرفق العام وعليه اشكالية الدراسة تمثلت في:

إلى أي مدى يمكن أن يساهم الذكاء الاصطناعي في تحسين كفاءة النشاط الإداري في الإدارة العامة المعاصرة؟

سابعـا المنهج المتبع في الدراسة: لعملية التفصيل في موضوع الذكاء الاصطناعي والنشاط الإداري والقيام بتحرير كل عنصر من عناصر البحث على حدى اقتضت طبيعة الدراسة الاستعانة بمنهجين التحليلي والوصفي و هي:

ـ المنهج التحليلي: اتبعت الدراسة المنهج التحليلي لدراسة النصوص القانونية ذات الصلة بموضوع الدراسة وتحليلها لاستخلاص تطورات تقنيات الذكاء الاصطناعي، وكيف يمكن تطبيقها في القطاع العام لتحسين الخدمات الحكومية واتخاذ القرارات، وتحليل فوائد الذكاء الاصطناعي في الإدارة العامة من خلال زيادة الكفاءة و تحسين الخدمة، بالاضافة الى أهمية استعمال الرقمنة في النشاط الإداري وكذا الغموض وصعوبة بعض المفاهيم التي ظهرت مع تقنيات الذكاء الاصطناعي.

ـ المنهج الوصفي: إن طبيعة هذه الدراسة تقتضي علينا إتباع المنهج الوصفي من خلال وصف النشاط الاداري وأهم النقائص التي يعاني منها وكذلك ضرورة ادخال اساليب الذكاء الاصطناعي على النشاط الاداري لرفع جودة الخدمات العمومية وجعلها ترقى الى تطلعات المواطنين، وهذا بداية بدارسة الإطار النظري للموضوع وحل إشكالية الموضوع، وكشف الغموض للأنظمة الحديثة التي طرأت على واقع تحول الإدارة الرقمية الذكية بسبب استخدامات الذكاء الاصطناعي، و وصولا إلى عرض وصفي لمخرجات تفعيل هذه التقنيات في الإدارة العامة المعاصرة.

ثامنـــا: تقسيم الدراسة: للإجابة على الإشكالية الرئيسية تم تقسيم الدراسة الى فصلين، الفصل الأول تناولت فيه الاطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي و النشاط الإداري وانقسم إلى مبحثين تناولت فيهما على التوالي مفهوم الذكاء الاصطناعي في المبحث الأول ومفهوم النشاط الإداري في المبحث الثاني، أما الفصل الثاني فتناولت فيه الذكاء الاصطناعي وتحسين كفاءة النشاط الإداري، وتناولت فيه مبحثين المبحث الأول يتحدث عن الذكاء الاصطناعي والوجه الإيجابي للنشاط الإداري والمبحث الثاني عن الذكاء الاصطناعي والوجه السلبي للنشاط الإداري.

الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي والنشاط الإداري

يهدف علم الذكاء الاصطناعي إلى فهم طبيعة الذكاء الانساني عن طريق عمل برامج الحاسوب القادرة على محاكاة السلوك الانساني المتسم بالذكاء، وتعني قدرة برنامج الحاسوب على حل مسألة ما، فالذكاء الاصطناعي هو أن يقوم برنامج نفسه بإيجاد الطريقة التي يجب أن تتبع لحل المسألة أو النتيجة المناسبة وذلك بالرجوع إلى مختلف العمليات الاستدلالية المتنوعة التي غذي بها البرنامج[1]، حيث تم استخدامه في المجال الاداري نظرا لسرعته الفائقة في إعطاء الحلول الممكنة للعمليات الادارية بالإضافة الى جعلها ذات جودة عالية ترقى الى متطلعات المواطنين وتلبية لاحتياجاتهم اليومية.

ما تجدر الاشارة اليه أن مفهوم الذكاء الاصطناعي يختلف حسب مجالات استخدامه وحسب توجهات وأفكار كل باحث، حيث أن هذا المفهوم الذي يعرف تطبيقات له في المجال الصناعي له عدة مفاهيم مرتبطة بهذا المجال بالتالي فان استخدامه في النشاط الاداري قد يعطي له مفاهيم أخرى ليست بالضرورة نفسها تلك المفاهيم المستخدمة في المجال الصناعي أو غير من المجالات الأخرى.

[1] سليم الحسنية ابراهيم، نظم المعلومات الإدارية، ط 3، مؤسسة الورق للتوزيع والنشر، عمان، 2011 ، ص 113 .

المبحث الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي

يستند الذكاء الاصطناعي الى مبدأ معالجة المعلومات مهما كانت طبيعتها وحجمها بطريقة آلية أو نصف آلية وبشكل مناسب ومتوافق مع هدف معين، أي بمعنى تدخل المستخدم (الإنسان) في المعالجة كالأنظمة النصف ألية الذكية المتخصصة في قيادة الطائرات (Auto Pilot)[2].

المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي

يتكون الذكاء الاصطناعي من كلمتين الأولى " Artificial" اصطناعي، والتي تشير إلى شيء مصنوع أما الثانية فهي " Intelligence " التي تعني القدرة على الفهم أو التفكير، ويقصد به في مجمله مجموع النظريات والتقنيات المنفذة من أجل تحقيقها بواسطة آلات قادرة على محاكاة الذكاء البشري.

الفرع الأول-تعريف الذكاء الاصطناعي وأنظمته

تجدر الاشارة إلى أن علم الذكاء الاصطناعي هو وليد علمين (علم السلوكيات والعصبيات) وعلم الإعلام الآلي، أو كما يسمى حديثا علم المعلومات، وفي السنوات الممتدة من (1987 - 1993) هذه السنوات الخمس بدأت مرحلة زوال المعوقات وتوفير البيئة الخصبة التي احتضنت هذا النوع من العلم وبرزت فيها أهمية قيام الإدارات والهيئات بتنظيم أعمال الذكاء الاصطناعي.

أولا-التعاريف التقنية والقانونية للذكاء الاصطناعي: يعتبر الذكاء الاصطناعي بأنه أحد علوم الحاسب الفرعية التي تهتم بإنشاء برمجيات ومكونات مادية قادرة على محاكاة السلوك البشري، فكما هو معروف أن للحاسبات قدرة على محاكاة بعض قدرات العقل البشري مثل إجراء العمليات الحسابية معالجة الأرقام والحروف، اتخاذ بعض القرارات البسيطة بالإضافة إلى القدرة الفائقة على تحزين واسترجاع المعلومات[3]. فالذكاء الاصطناعي علم يهدف انجاز عمليات معقدة بطريقة سريعة وصحيحة بالاعتماد على البرمجيات والخوارزميات.

A- التعريف التقني للذكاء الاصطناعي: يمكن تعريف الذكاء الاصطناعي تقنيا بالعودة الى قاموس "webster"، الذي يقسم المصطلح الى قسمين هما "الذكاء" و "الاصطناعي"، حيث يعرف الذكاء على أنه: القدرة على إدراك وفهم وتعلم الحالات الجديدة والمتغيرات، أي هو القدرة على إدراك وفهم وتعلم الحالات أو الظروف الجديدة، وبمعنى آخر إن مفاتيح الذكاء والإدراك هي الفهم والتعلم؛

أما مصطلح "الصناعي" او "الاصطناعي" فيرتبط بالفعل يصنع او يصطنع وبالتالي تطلق الكلمة على كل الاشياء التي تنشأ نتيجة النشاط أو الفعل الذي يتم من خلال اصطناع وتشكيل

---

[2]- علي فيلالي، الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، حوليات جامعة الجزائر، ملتقى دولي الجزائر 27- و28 نوفمبر، ع07، ب. د . ن، ص 15.

[3]- بتشيم بوجمعة، الذكاء الاصطناعي في منظومة العدالة الحديثة، ط2، منشورات دار لامية للطباعة والنشر، الجزائر، 2025، ص ص 36-34.

الأشياء تميزا على الأشياء الموجودة بالفعل، والمولودة بصورة طبيعة من دون تدخل الإنسان[4]. بالتالي فان التعريفات التقنية للذكاء الاصطناعي تتمحور جميعها حول دراسة كيفية تدريب الأجهزة والآلات لتقوم بأشياء بشكل أفضل مما يفعله الإنسان في الوقت الحاضر، والمرتبطة أساسا بمصطلحي "الذكاء" و"الاصطناعي".

في حين يرى الأستاذ نبيل أن الذكاء الاصطناعي يتولد من العمليات التي يقوم بها المخ البشري، الذي يتكون من جزئيين يتخصص كل واحد منهما في حل المشاكل بصيغة مختلفة عن الآخر، الصيغة الأولى هي الصيغة التتابعية أو المنطقية وتعتمد على معالجة البيانات بالتسلسل المنطقي والصيغة الثانية متوازنة حيث تعالج البيانات عن المسألة مرة واحدة[5]، فالمخ البشري حسب الأستاذ نبيل يتكون من عناصر صغيرة عديدة تقوم بعمليات ذكية ومعقدة في تتواصل مستمر مع بعضها وبصورة متميزة للغاية فيتولد الذكاء الاصطناعي.

من خلال ما سبق يتضح، أن الذكاء البشري يلعب دورا مهما في الذكاء الاصطناعي لحل المشاكل بصيغة مختلفة، لذلك وجب الحديث عن تقسيمات الذكاء حسب مجالات استعمالاته والمنظومة التي يعمل على معالجتها وإيجاد حلول لها، على النحو التالي:

- **الذكاء المجرد:** ويعني القدرة على فهم الرموز اللفظية والرياضية والقدرة على التعامل معها ، الذكاء الحسي (القدرة على فهم الأشياء الحسية أو المادية والقدرة على التعامل معها) وتحدث في كتابة أطر العقل في تقسيماته للذكاء، هناك تقاطع بين الذكاء العاطفي وكل من الذكاء الاجتماعي والذكاء الشخصي؛

- **الذكاء العاطفي:** يعرفه "Salovey and Mayer" على أنه نوع من الذكاء الاجتماعي المرتبط بالقدرة وعلى مراقبة الشخص لذاته ولعواطفه وانفعالاته ولعواطف الأخرين وانفعالاتهم والتمييز بينهما واستخدام المعلومات الناتجة عن ذلك في ترشيد تفكيره وتصرفاته وقراراته[6].

- **الذكاء المنظومي:** يعد الذكاء المنظومي "Système Intelligence" القدرة على الوعي المنظومي وإدراك علاقات التأثير والتأثر بين عناصر المنظومة، وإدراك التغذية المرتدة التبادلية بين العناصر، والقدرة على التحكم في عناصر النظام وتطويره بما يمكن من تحسيس وتطوير النظام، بما يحقق منتجات أفضل للنظام ويزيد من فعاليته؛

يعرفه عبد الوهاب الذكاء المنظومي بأنه منظومة الأداء الأنظمة المركبة مثل المخ البشري والأنظمة العلمية كمنظومات متشابكة ومركبة، وبناء وتنظيم العمل كفريق ...الخ [17]. ومن ثم فالذكاء المنظومي يتضمن التفاعلات المتبادلة والتغذية المرتدة بين العناصر المكونة للنطام من جانب والبيئة الخارجية من جانب آخر، وإذن هو المحصلة النهائية للعلاقات المتبادلة بين وظائف المخ الانفعالية والمعرفية.

---

[4]- عبد الكمال علي، النظام البيئي للذكاء الاصطناعي، ط1، المجموعة العلمية للطباعة للنشر والتوزيع، الجزائر، 2025، ص 38.
[5]- عبد الكمال علي، المرجع نفسه، ص 39.
[6]-نصيف غسان، الذكاء العاطفي للمدير الناجح، شعاع للنشر والعلوم، الرباط المغرب، 2006، ص 24.
[71]-حلمي الفيل، الذكاء المنظومي في نظرية العبء المعرفي، مكتبة الأنجلو المصرية، 2015، ص 24.

- **الذكاء الاصطناعي:** عرفه مارفن لي مينيسك (Marvin Lee Minsky) بأنه: بناء برامج الكمبيوتر التي تنخرط في المهام التي يتم إنجازها بشكل مرض من قبل البشر، وذلك لأنها تتطلب عمليات عقلية عالية المستوى مثل: التعلم الإدراكي وتنظيم الذاكرة والتفكر النقدي. كما عرف الذكاء الاصطناعي بأنه: سلوك وخصائص معينة تتسم بها برامج الحاسب تجعلها تحاكي قدرات البشر الذهنية و أنماط عملها من أهم الخاصيات القدرة على التعلم و الاستنتاج ورد الفعل على أوضاع لم تبرمج في الآلة ، وأيضا يشير الذكاء الاصطناعي إلى الأنظمة التي تعرض سلوكا ذكيا من خلال تحليل بيئتها و اتخاذ الإجراءات بدرجة معينة من الاستقلالية لتحقيق أهداف محددة[28].

لذلك يعرف الكثير الذكاء الاصطناعي على أنه علم يهتم بصنع آلات ذكية تتصرف كما هو متوقع من الإنسان أن يتصرف، بالتالي فهو علم تطبيقي وليس نظري، يسعى لتسهيل نمط الحياة عمليا وتقديم حلول لمشكلات عن طريق الآلة، ويرتبط بشتى العلوم الأخرى كعلوم الحاسبات الألية، الرياضيات الأحياء، الفلسفة، الهندسة والتي تستهدف تطوير وظائف الحاسبات الألية لتحاكي الذكاء البشري.

Б- التعريف القانوني للذكاء الاصطناعي: يعرف الذكاء الاصطناعي قانونيا بأنه أنظمة حاسوبية ذكية، برمجيات، أو آلات قادرة على محاكاة القدرات الذهنية البشرية (كالتعلم، الاستنتاج، واتخاذ القرار) لأداء مهام محددة بدقة وسرعة، مع إمكانية العمل بشكل مستقل قانونيا، يركز هذا المفهوم على المسؤولية القانونية للأضرار الناتجة عنه، وتحديد الشخصية القانونية للروبوتات، وإدارة مخاطر استخدامها[9]

كما تستعمل الهيئات القضائية في جميع العالم الذكاء الاصطناعي سواء في ميدان العدالة أو بين المحامين مثالها العدالة الجنائية، حيث تجري استعمال نظم الذكاء الاصطناعي للمساعدة سواء في مجال التحقيق للحصول على المعلومات الخاصة بالقضايا من خلال البيانات التي يوفرها الذكاء الاصطناعي فيظهر الذكاء الاصطناعي في مجال القانون في المجال الجنائي والقضائي في المساهمة في إجراءات التحقيق الجنائية والمساعدة في حفظ الأمن العام في الدولة، والكشف عن الاحتيال وهذا من خلال استخدام البيانات الرقمية والخوارزميات[10].

خلاصة لما سبق يمكن القول أن الذكاء الاصطناعي هو المكنة التي ساهمت في الربط بين مختلف البرامج وجعلها تعمل كما هو عند الأسلوب البشري لكن بطريقة أسرع ومتطورة وتضمن الاستمرارية والنتائج المختلفة في شتى المجالات وكذا مواكبة العصر الحديث عن طريق مجموعة من الأنظمة التي تعود الى الذكاء الاصطناعي.

---

[82] – سعاد بوجة، الذكاء الاصطناعي تطبيقات وانعكاسات، مجلة اقتصاد المال والأعمال، م6، ع4، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة، الجزائر، 2022، ص 93- 94.

[9] – خالد ممدوح، المفهوم القانوني للذكاء الاصطناعي، دراسات قانونية في عصر الذكاء الاصطناعي وتقنية الميتافيرس، الصفحة الرئيسية بوابة كنانة أونلاين، تم الاطلاع على الساعة: 22:15 / 19 أفريل 2026.

[10] - زينب ضيف الله، الذكاء الاصطناعي والقانون، مجلة القانون والعلوم البيئية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجلفة، م 02، ع 03، 2023، ص 376.

ثانيا: تعريف أنظمة الذكاء الاصطناعي: بذكرنا لأنظمة الذكاء الاصطناعي فإننا نشير إلى مجموعة هائلة من البرمجيات والمكونات التي تعمل بنظام تحكم آلي معقد موجه لمعالجة عدد كبير وهائل من التطبيقات الإدارية والاقتصادية والتكنولوجية. وتعمل هذه البرمجيات مجتمعة، وبسرعات كبيرة وفائقة في عمليات التحليل والتصميم والتنفيذ والرقابة، ويتم العمل فيها بشكل متكامل وبمشاركة تامة لمختلف أدوات المعرفة التي يصعب حصرها والخوض بتفاصيلها إضافة إلى البيانات والمعلومات المتجددة بشكل مستمر[11].

نستنتج مما سبق أن الذكاء الاصطناعي ليس مجرد برامج بسيطة بل هو بيئة تضم مجموعة من التقنيات التي تحاكي القدرات البشرية المعرفية لخدمة قطاعات الدولة والاقتصاد بكفاءة وسرعة تفوق القدرات العقلية.

تدمج انظمة الذكاء الاصطناعي، سواء في القطاع الخاص أو القطاع العام، ضمن بنية قائمة، فهي تندمج في مجموعة من العلاقات التنظيمية، وبالتالي ترتبط بعناصر ومكونات وجهات فعالة وأنظمة مختلفة موجودة بالفعل وقت إدخالها، تؤدي نظم معلومات هذه الأنظمة في وظائفها إلى النفع في مختلف الجهات المعنية سواء في القطاع العام والخاص، مما تتيحه من تسهيلات للمنظمات أو الجهات الفعالة بعضها يظهر شكلا بدائيا لكنه يزداد وضوحا من الذكاء[12]. وتمثلت أنظمة الذكاء الاصطناعي في ثلاثة عناصر مهمة:

A- الذكاء الاصطناعي الضيق أو الضعيف (Narrow AI or weak AI): هو أبسط أشكال الذكاء الاصطناعي، وتتم برمجة الذكاء الاصطناعي للقيام بوظائف معينة داخل بيئة محددة، ويعتبر تصرفه بمنزلة رد فعل على موقف معين ولا يمكن له العمل إلا في ظروف البيئة الخاصة به. ومن الأمثلة على ذلك الروبوت (ديب بلو)، والذي صنعته شركة أي بي إم (IBM)،والذي هزم جاري كاسباروف بطل الشطرنج العالمي. كما أشير إلى أنظمة الذكاء الاصطناعي التي تستطيع فقط أداء مهام محددة بشكل مستقل وبواسطة إمكانات تحاكي القدرات البشرية ويعني ذلك أن هذه الأنظمة محدودة القدرات ولا تخطى قدراتها المهام المصممة لأجلها[13].

Б- الذكاء الاصطناعي القوي أو العام (Général AI or Strong): يستخدم هذا المصطلح لوصف عملية تطور الذكاء الاصطناعي إلى الدرجة التي تكون فيها قدرة الآلة الفكرية مساوية وظيفيا للإنسان، في فلسفة الذكاء الاصطناعي القوي، لا يوجد فرق جوهري بين قطعة البرمجيات القائمة على الذكاء الاصطناعي والتي تحاكي بالضبط تصرفات الدماغ البشري وأفعال الإنسان الطبيعي.

---

[11]- عبد الكمال علي، المرجع السابق، ص 09.

[12]-Steve Job, et Sébastien, LIA dans le secteur publique cas d'utilisation et enjeux éthiques, 2024, p.13.

[13]- عبد الكمال علي، المرجع السابق، ص 58.

ويتميز بالقدرة على جميع المعلومات وتحليلها وعمل تراكم خبرات من المواقف التي يكتسبها والتي تؤهله لأن يتخذ قرارات مستقلة وذاتية والأمثلة على تلك السيارات ذاتية القيادة وروبوتات الدردشة الفورية، المساعدة الذاتية الشخصية.

ج_ **الذكاء الاصطناعي الخارق (Super AI):** هذا الذكاء يفوق كثيرا الذكاء البشري، وهو قادر على التفكير العلمي والإبداعي يتميز بالحكمة العامة المشتركة لديه مهارات اجتماعية وربما ذكاء عاطفي، على الرغم من أننا غالب ما نفترض أن هذا الذكاء هو حاسوب عملاق واحد، فمن الارجح أنه مكون من شركة من الذكاءات المتعددة. كما يمثل تطوير الذكاء الاصطناعي الفائق من حيث الذاكرة وسرعة المعالجة والتحليل[14].

-الفرع الثاني: خصائص الذكاء الاصطناعي وتميزه عن الذكاء البشري:

لا شك أن في تعداد مختلف المفاهيم التي تعرف الذكاء الاصطناعي وما يحمله من سرعة في التنفيذ بأنه يتميز بخاصيات مختلفة توضح وضعياته وكذا تميزه عن الذكاء البشري نتناول في هذا الفرع خصائص الذكاء الاصطناعي أولا وتميزه عن الذكاء البشري ثانيا.

-أولا: خصائص الذكاء الاصطناعي: إن للذكاء الاصطناعي خصائص عديدة أدت إلى اهتمام الباحثين به والتطرق لهذه الخصائص والسمات يعطي معرفة أساسية ومطلوبة لتحقيق فهم محكم للذكاء الاصطناعي نذكر أبرز ما يمتاز به من هاته الخصائص:

ـ الأتمتة: حيث يمكن للذكاء الاصطناعي أتمته العمليات، أي أن الأجهزة تقوم بالمهام بشكل تلقائي، مما يقلل من الحاجة إلى التدخل البشري ويعزز الكفاءة؛

ـ القدرة على التكيف: أنظمة الذكاء الاصطناعي قابلة للتكيف ويمكن أن تتعلم من البيانات والخبرات الجديدة، مما يسمح لها بتعزيز أدائها بمرور الوقت؛

ـ التعلم: تتعلم أنظمة الذكاء الاصطناعي من كل البيانات باستخدام استراتيجيات التعلم، أي أن برامج الذكاء الاصطناعي يمكنها أن تحسن من كفاءة قيامها بالمهام عبر التعلم من المعلومات والبيانات التي تمثل الخام لها؛

ـ المرونـــة: يمكن استخدام الذكاء الاصطناعي لمجموعة واسعة من الأنشطة ومجالات الحياة البشرية مثل النقل، التعليم الاقتصاد والمالية، الحكومة؛

ـ الضخامة: يمكن لأنظمة الذكاء الاصطناعي التعامل مع كميات هائلة من البيانات بشكل فعال، مما يجعلها مناسبة للوظائف التي تحتاج إلى موارد حوسبة ضخمة؛

---

[14]- عمر عباس خضير العبيدي، الإرهاب الإلكتروني في نطاق القانون الدولي، ب د ط، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، مصر، 2021، ص 49.

ـ الإدراك: تكتشف أنظمة الذكاء الاصطناعي وتفهم محيطها عبر أجهزة الاستشعار من الكاميرات والميكروفونات وأجهزة إدخال البيانات والمعلومات الأخرى، مما يسمح بوظائف مثل الحاسوبية والتعرف على الصوت[15].

ـ حل المشكلات: يمكن برمجة أنظمة الذكاء الاصطناعي لمعالجة المشكلات المعقدة عن طريق تقسيمها إلى وظائف أصغر وأكثر قابلية للإدارة؛

ـ اتخاذ القرار: يمكن لأنظمة الذكاء الاصطناعي أن تصدر أحكاما أو اقتراحات بناء على تحليل البيانات والخوارزميات، وغالبا ما تتفوق على المهارات البشرية بسبب سرعة المعالجة وكذا البيانات الكبيرة التي تعالجها؛

ـ التحليلات التنبؤية: يمكن للذكاء الاصطناعي تحليل البيانات السابقة لاكتشاف الأنماط والاتجاهات، مما يسمح بالتنبؤات حول الأحداث أو النتائج؛

ـ التكامل: يمكن لأنظمة الذكاء الاصطناعي العمل مع الأشخاص وأنظمة الذكاء الاصطناعي الأخرى لحل المشكلات وإكمال الوظائف بشكل أكثر كفاءة؛

ـ التحسين المستمر: يمكن تحسين أنظمة الذكاء الاصطناعي باستمرار من خلال حلقات التغذية الاسترجاعية وإعادة التدريب والتحسين، مما يؤدي إلى تحسين الأداء والقدرات بمرور الوقت[16].

ـ ثانيا: تميز الذكاء الاصطناعي عن الذكاء البشري: يثار سؤال مهم في هذا الصدد هل يمتلك الذكاء الاصطناعي خصائص فكرية مشابهة للذكاء البشري؟ تتمتع أجهزة الحاسوب بقدرات عالية تضاهي قدرات البشر حيث تقوم بخزن البيانات والمعلومات والمستندات وأرشفتها ويضمن الذكاء الاصطناعي تطوير هذه الأنظمة وتحديد الاختلافات بينه وبين الذكاء البشري وتتمثل أبرز هذه الاختلافات فيما يلي:

1. **من حيث السرعة:** نقصد بها سرعة المعالجات، ففي الذكاء البشري لا توجد سرعة معينة وانما هي تتباين من شخص إلى آخر، وبصورة عامة لا يمكن للبشر التغلب على سرعة الذكاء الاصطناعي أو الآلات الذكية، لأن سرعة أنظمة المعالجات في الذكاء الاصطناعي هي سرعة خارقة وفي أغلب الاحيان لها وقت محدد، فعلى سبيل المثال يمكن للذكاء البشري حل مشكلة معينة خلال خمس دقائق ولكن للذكاء الاصطناعي حل عشر مشكلات حسابية في دقيقة واحدة أو من الممكن اقل من تلك، بمعنى أنه لا يمكن للذكاء البشري التغلب على سرعة الذكاء الاصطناعي؛
2. **من حيث الهدف:** يهدف الذكاء الإنساني بصورة عامة إلى التكيف مع البيئة المحيطة به، من خلال الاستفادة من مجموعة من العمليات الادراكية المختلفة التي يتميز بها غيره من

---

[15]- وعيل علي، الذكاء الاصطناعي الفرص والمخاطر في العلاقات الدولية، ط 1، شركة دار الأكاديميون للنشر والتوزيع، 2025، عمان، ص 15.
[16]- رشا محمد صائم أحمد، تطبيقات الإدارة للذكاء الاصطناعي في اتخاذ القرارات الإدارية، رسالة استكمال لمتطلبات الحصول على درجة الماجيستير في القانون العام، قسم القانون، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2022، ص 30.

الكائنات، ولكن هدف الذكاء الاصطناعي بناء الات باستطاعتها محاكاة السلوك البشري واداء افعال مشابهة إلى حد ما افعال البشر؛

3. **من حيث استقبال المعلومة:** يكون التعلم في الذكاء البشري بطريقة تراكمية عن طريق الاستفادة من التجارب السابقة التي سيتعرض لها طوال حياته، لكن الذكاء الاصطناعي لا يتعلم بالطريقة نفسها التي يتعلم بها الذكاء البشري ولكن وسيلة التعلم للذكاء الاصطناعي يكون تعلما اليا عن طريق البيانات الضخمة التي يجري تزويده بها ويكون ذلك من خلال التدريب المستمر[17].

4. **من حيث الذاكرة:** إن الذاكرة البشرية محدودة المدة مقارنة بذاكرة الوصول العشوائي للكمبيوتر على الرغم من أوجه الشبه بين الذاكرتين يمكن التميز في الذاكرة البشرية بين الاخيرة والبرامج وغيرها من حيث حجم المعلومات وكمية المخزون منها، ويمتاز العقل البشري فضلا عن ذلك بأن وجود الدماغ وأهمية وجوده في الجسد، وكذلك فإن الدماغ البشري هو نظام ذاتي من صنع الخالق (عز وجل) ولا أحد يتدخل في تنظيمه سوى الله تعالى؛

5. **من ناحية طريقة التفكير:** يختلف الذكاء الإنساني عن الذكاء الاصطناعي في طريقة التفكير، فلو اراد الانسان التفكير في شيء معين فإنه سيفكر في أبعاد ذلك الشيء، على سبيل المثال اذا أراد التفكير في (تفاحة) فإن الذاكرة تنشط بالتفكير في اللون والشكل والطعم لهذه التفاحة، أما الذكاء الاصطناعي فأنه لن يفكر بهذه الطريقة و إنما يفكر بطريقة رياضية حسابية وليست طرائق فلسفية لغرض الحصول على النتيجة نفسها، وبمعنى أن الذكاء الاصطناعي يعمل على محاكاة العقل البشري لغرض القيام بالمهام التي تتطلب تفكيرا عميقا ليوفر بالتالي جهودا بشرية عالية[18].

6. **من حيث البيئة:** إن الوسط الذي يكون فيه الذكاء الانساني مختلف تماما عن وسط الذكاء الاصطناعي، لأن الذكاء الانساني هو صفة ملازمة للنظم البيولوجية، والذكاء الاصطناعي يستخدم اجهزة الحوسبة الالكترونية وغيرها بوصفها وسطا اساسيا؛

7. **من حيث العاطفة:** الإنسان كائن حي مستقل يتخذ قراراته وفقا لمخيلة الشخص في كل مرة يتعرض لها لموقف معين، أي أن وعيه وعواطفه لها دورا في إدارة ذكائه، لأن الذكاء البشري لا ينفصل عن المشاعر والعواطف، ولكن الذكاء الاصطناعي بحسب ما يقول سيدرك سوفيات (Cédric Sophia) رئيس الرابطة الفرنسية ضد الذكاء الاصطناعي (AFCIA) إذ يقول أن الذكاء الاصطناعي لا يمكن أن يمتلك العاطفة لأن الأخيرة ملازمة لصفة الانسان الطبيعي؛

مما تقدم انفا تظهر لنا الكثير من الاختلافات بين الذكاء البشري والذكاء الاصطناعي، حيث يسمح الذكاء البشري بالجمع بين كافة أنماط المعرفة للتكيف مع البيئة المحيطة، بينما يعمل الذكاء الاصطناعي على جعل الآلة قادرة على محاكاة العقل البشري[19]، فبالرغم من هذا الاختلاف يبقى الذكاء الاصطناعي يفكر بطريقة تعمل على محاكاة العقل البشري مع تنوع الوسائل في طريقة

---

[17] - رشا محمد صائم أحمد، المرجع السابق، ص 30.

[18] - محمد عقوني، الذكاء الاصطناعي والذكاء البشري والبحث العلمي، موقع الفريد التكنولوجي، 2023، ص 15، ص 16.

[19] - محمد عقوني المرجع نفسه، ص ص 17-18-19.

التفكير ويبقى الرئيسي بينهم هو (العاطفة) الصفة المميزة للبشر، لأن الأشخاص ليسوا أذكياء فقط ولكنهم عاطفيون ايضا، وعوطف البشر تؤدي دورا مهما ورئيسيا في صناعة القرار البشري.

المطلب الثاني: الذكاء الاصطناعي و الإدارة العامة

إن زيادة الأعباء العملية واستمرار العمل يوميا من تداول بيانات ومعلومات مهمة، قد لا تستطيع ذاكرة العقل البشري والعمل الإداري التقليدي من استيعابه او تحزينها بدون أخطاء، لذا اقتضى من الإدارة البحث عن وسيلة تساعدها في التغلب على هذه المشكلة فوجدت ضالتها في التطورات التقنية والفنية والميكانيكية التي ظهرت في العقد الرابع من القرن الماضي والمتمثلة في اختراع الحاسبة العملاقة وما تبعها من تطورات[20].

الفرع الأول: أساسيات الإدارة العامة في ظل الذكاء الاصطناعي

عرفت الإدارة العامة في ظل الذكاء الاصطناعي جانب مهم من التكنولوجيا الحديثة في مختلف جوانبها من مؤسسات واجراءات إدارية مختلفة.

أولا: مرتكزات الإدارة العامة الذكية: يعتمد المرفق العام لتنفيذ وتطوير الخدمة العمومية الذكية على عدة أساسيات يجب أن تكون مدروسة بدقة حتى تؤدي الغرض من ذلك وأهمها:

- الاعتماد على تكنولوجيا جغرافية متطورة: وهذا لتحديد الموقع والمكان للمرفق العام بغرض تقديم خدمات سريعة ومدروسة من جانب وجود الأنترنت لأنها هي الاساس، فالمرفق العام الموجود خارج المدينة التي لا يوجد بها وسائل الاعلام والاتصال وخاصة الأنترانت لا فائدة منها لذا وجب دراسة المكان وفق تقنيات تكنولوجيا تقوم بدراسة الموقع من كل الجوانب؛

- وجود فكرة استراتيجية ومحاولة بلورتها وفق منطق التسيير: فبعض المرافق ستثبت الدراسة الحالية أنها في غنى عن تطبيق الذكاء الاصطناعي نظرا للتكاليف الباهظة لها بالإضافة إلى التعقيدات التكنولوجية فبعض المناطق مازالت لم تنتهي من مشكل الفجوة الرقمية ومصطلح الأمية الرقمية في الفائدة من دراسة موضع أنظمة الذكاء الاصطناعي لمجتمعات لا تقوم بزيارة موقعها الأصلي نقصد الموقع الرقمي للحكومة[21].

- القيام ببنية استراتيجية لتحديد التحديات التي تواجه انشاء المرافق العامة: من امكانيات الحصول على الخبرة في هذا المجال من ذوي الاختصاص التقني وكذلك الجانب التشريعي والتخطيط بدقة لأهمية الموضوع من الناحية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية، ويكون ذلك بتسيير المرافق العامة وفق طرقتين تكنولوجيتين المرافق ذات الأهمية البالغة كمرافق التعليم والصحة والقضاء بطريقة رقمية ذكية، والمرافق التي ليس لها علاقة بالمواطن تمس كيانات الدولة كالدفاع والداخلية، تسيير وفق نمط تقليدي رقمي ويتم الوصول إلى تطبيق الذكاء الاصطناعي فيها

---

[20]- عبد عايد صالح العجيلي، تطبيقات الإدارة الإلكترونية في مجال القانون الإداري، المجموعة العلمية والنشر والتوزيع، الجزائر، 2025، ص 15.

[21]- خبال حميد، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه، تطبيقات الذكاء الاصطناعي في نشاط الإدارة العامة، تخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، قسم الحقوق، جامعة غرداية، 2021/ 2022، ص 34.

بعملية بطيئة بعد دراسة كل الجوانب التقنية والقانونية بدقة عالية تفاديا للتهديدات الرقمية الحاصلة في هذا المجال[22].

ثانيا- أهمية الذكاء الاصطناعي في الإدارة العامة: تكمن أهمية الذكاء الاصطناعي في الإدارة العامة بصورة أكبر بالقيمة التي تظهرها في إدارة المرافق العامة، وتحول الإدارة التقليدية إلى إدارة ذكية من خلال الرقمنة والتحزين الرقمي للمستندات أو الملفات. ومن حلول تغير أسلوب الإدارة من التقليدي الجامد إلى الأسلوب الرقمي المرن، فالإدارة الرقمية التي تساهم فيما يلي:

1. **القضاء على البيروقراطية:** الأخذ بالإدارة الإلكترونية أو الرقمنة يحقق للعمل الإداري المزايا التالية:

- رفع كفاءة الأداء الإداري: ويتم ذلك أساسا عن طريق توفير أحدث وأشمل المعلومات المطلوبة، مع تسيير الحصول على أي منها بعد تصنيفها رقميا، وذلك تسهيل تبادل المعلومات وسبل الاتصالات الرقمية بين الإدارات المعنية، كما أن تدوير المعلومات يتم رقميا من مرحلة التقديم إلى الحصول على الموافقة بين الإدارات المختلفة والمتعاملين معها. بمعنى أن الإجراءات يمكن أن تنجز خلال دقائق أو ثوان بدل ساعات أو أيام.

- زيادة دقة البيانات: نظرا لتوفر إمكانية الحصول على المعلومات المطلوبة من جهة الإدخال الأولية، أي أن الثقة بصحة المتبادلة التي أعيد استخدامها ستكون مرتفعة، وسيغيب القلق من عدم دقة المعلومات والأخطاء الناجمة عن الادخال اليدوي.

- تقليص الإجراءات الإدارية: مع توفر المعلومات بشكلها الرقمي تتقلص الأعمال الورقية وتعبئة البيانات يدويا، كما تتعدم الحاجة إلى تقديم نسخ المستندات الورقية طالما أن إمكانية تقديمها تقنيا متاحة.

ويترافق مع هذا الاستخدام الأمثل للطاقات البشرية، فإن ما تم احتواء المعلومات بشكل رقمي فإن ذلك سيؤدي إلى سهولة تحريكها وإعادة استخدامها رقميا من مكان لآخر، وسيصبح من الممكن توجيه الطاقات البشرية للعمل على مهام وأعمال أكثر إنتاجية[23].

2. **الحد من الفساد الإداري:** توفر الإدارة للمواطن امرين في غاية الأهمية وهما الوقت والمال، فالإجراءات تصبح أكثر يسرا وأقل تكلفة، ومن هنا يظهر دور الإدارة الرقمية في القضاء على الفساد الإداري والمالي، فالتحول إلى التقنية يقضي على الروتين القاتل للموظفين وخاصة الذين يعملون بتماس مباشر مع الجمهور كما يحدد بشكل كبير من عملية الرشوة إن لم نقل يقضي عليها بشكل نهائي.

وذلك أن سن الأنظمة ووضع الحدود القانونية، وحتى تطبيق العقوبات الصارمة قد لا تحقق النتائج المتوقعة إذا لم يصاحبها عدد كبير من الإجراءات الوقائية والخطوات الإدارية الضرورية

---

[22]- بن فليس خديجة، تطبيقات الذكاء الاصطناعي كآلية لرقمنة المرافق العامة- الفرص والتحديات، مجلة الفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، م 18، ع 1، 2023، ص 241.

[23]- المؤتمر العلمي الدولي حول النظام القانوني للمرفق العام (واقع، تحديات، أفاق) الجزائر، ايام 26،27 نوفمبر 2018.

والموارد المالية المناسبة، بالإضافة إلى توافر القوى البشرية المؤهلة والمدربة تدريبا مهنيا عاليا وإلى توافر عناصر الحياد والعدالة والكفاءة؛

3. **دعم الاقتصاد الوطني:** فالإدارة الرقمية تستطيع أن تسهم بفاعلية في حل الكثير من الصعوبات التي تعترض حركة الصادرات في الدولة، بما يتيح لها في ظل الإدارة الرقمية من فرص التواصل مع الأسواق العالمية ومعرفة احتياجاتهم في حال التصدير. وأيضا معرفة أهم وأجود المنتجات في حال الاستيراد والحصول على منتجات الاسواق الخارجية بأسعار معقولة إضافة إلى أن انفتاح الإدارة الحكومية على العالم سيقضي على الاحتكار.

بالتالي فان الخيارات تكون متاحة أمامها لتكون بديلا إذا ما رفع أحد الموردين الأسعار عليها، خاصة في السلع ذات الحساسية التي تمس الاحتياجات اليومية للمواطن كالسلع الاستهلاكية الضرورية، بما تتيحه من فرص للوصول إلى الأسواق الخارجية والتنافس فيها في ظل عالمية التجارة الحرة؛

4. **زيادة قدرة المؤسسات الصغيرة والمتوسطة على المشاركة في حركة التجارة العالمية:** فالإدارة الرقمية أداة فعالة لدفع المؤسسات الصغيرة والمتوسطة للمشاركة في حركة التجارة العالمية، لكون إدارات الدولة الرقمية نافذة تطل منها هذه المؤسسات الصغيرة؛

كما تكون الادارة الحكومية في موقع معلوماتي مميز، ولديها من العلاقات خارجيا ما يمكنها من عقد صفقات ناجحة في الاسواق العالمية لصغار المستثمرين كالزراع والصناع لتقديم منتجات تقبلها السوق العالمية[24].

5. **تخفيف عبئ إيجاد فرص للعمل عن كاهل الدولة:** وهذا بفتح الباب أمام فرص العمل الحرفي وتشجيع المؤسسات الصغيرة وتسويق منتجاتها ومدها باستمرار بالنصائح والمواصفات التي من شأنها تطوير منتجاتها، مما يلفت نظر قطاع الشباب وصغار المستثمرين إلى فائدة خوض مثل تلك التجارب الناجحة. والسعي إلى بناء أنفسهم وتنمية قدراتهم عبر تلك الأسواق، باستغلال الإمكانات التي توفرها لهم الدولة مما يخلق حالة من التطلع إلى الحر الذي يمثل خيارا أفضل للشباب الذين يفضلونه على الأعمال الحكومية التي قد لا تكون مرغوبة بكثرة أنداك.

وهو هدف استراتيجي تنموي كما سيرفع عن كاهل الدولة الكثير بفعل الإمكانات التي توفرها الإدارة الرقمية والحلول التي تصنفها في أيدي الدول لتجاوز كثير من عقباتها.

الفرع الثاني: مقومات الإدارة العامة في ظل الذكاء الاصطناعي

أصبحت الإدارة العامة اليوم تعمل لاعتماد التسيير الرقمي، الذي يوحد معاملاتها بشكل كبير، مادام العمل متواصلا في الانتقال التدريجي من الإدارة التقليدية إلى الرقمية.

---

[24]- المؤتمر العملي الدولي، المرجع السابق (ص 5- 6).

أولا: أهداف الإدارة العامة الرقمية: إن أهداف الإدارة الرقمية عديدة جدا، وكلها تصب في زيادة كفاءة وفعالية المنظمة من جهة، وتخفيض التكاليف من جهة أخرى وسنعرض هاته الأهداف بشكل مجمل كما يلي:

- تطوير الإدارة بشكل عام باستخدام التقنيات الرقمية الحديثة من حلول وأنظمة والتي من شأنها تطوير العمل الإداري، وبالتالي دفع كفاءة وإنتاجية الموظف وخلق جيل جديد من الكوادر القادرة على التعامل مع التقنيات؛
- محاربة البيروقراطية والقضاء على تعقيدات العمل اليومية؛
- توفير المعلومات والبيانات لأصحاب القرار بالسرعة وفي الوقت المناسب ورفع مستوى العملية الرقابية؛
- تحسين الانتعاش الاقتصادي وجذب الاستثمار من خلال الآليات المتطورة والمتوفرة في المؤسسات ذات العلاقة؛
- تقليل تكاليف التشغيل من خلال خفض كميات الملفات والخزائن وكميات الأوراق المستخدمة[25].

ثانيا: خصائص الإدارة العامة الذكية: إن الحديث عن تحديث الإدارة العامة يستلزم حصر خصائصها، التي يمكننا من خلالها تكييف خدمات الذكاء الاصطناعي، وفقا لهذه الخصائص، والتي يمكن أن نذكر منها:

-الهدف: إن الهدف في الإدارة العامة تتعدد عناصره، وأهمها الإنسان، الذي تهدف إلى حماية منفعته بتلبية حاجياته الاجتماعية، بمعية غيره، من خلال الاهتمام بالمجال الاقتصادي، الهادف إلى تحقيق الأرباح، التي يمكن استثمارها في خدمة الوطن، والمواطن؛

-المسؤولية: يتحمل الموظف الحكومي مسؤوليته أمام ما سنته السلطة التشريعية من قوانين، وما عليه إلا أن يلتزم بها كموظف، لتصنع منه شخصية سياسية، مادام يسير في إطار قانوني، خولته له الدولة، خدمة لمصلحته، بخدمة غيره، ضمانا للعيش المشترك المنظم[26].

- الصبغة الرسمية: إذا كانت الإدارة العامة ماهي إلا صورة لسياسات العامة، التي تخضع للتنفيذ من طرف الموظف، كشخص عام، لا مجال فيه لما هو شخصي، لأنه يقوم بتنفيذ ما أمرت به السلطة العامة، في ظل سلطة الدولة التي اتخذت من الرقمنة أسلوبا، تماشيا مع ما هو عالمي؛

- الشكل التنظيمي: ويتضح الشكل التنظيمي من خلال البناء الهرمي للجهاز الإداري، وما يتضمنه من مؤسسات مختلفة ومتفاعلة بطريقة تحتاج فيها إلى تسيير، أين تدمج جميع المجالات الاجتماعية في كل منظم رغم الطابع المتنوع للإدارة، بما فيها من كفاءة مادية في بعض المؤسسات، وصبغة اجتماعية في أخرى ومركزية، ومحلية، الأمر الذي يشترط التنوع في الإدارات المناسبة، لجميع أنواع المؤسسات المذكورة، ومع ذلك تتفق ترجمتها لسياسة الدولة[27].

---

[25]- بلقرع فاطنة، مجلة البديل الاقتصادي، جاهزية الإدارة الإلكترونية في الجزائر ودورها في إرساء الخدمة العمومية، العدد السابع،2020، ص 05.

[26] - الإدارة العمومية بين الحاجة إلى الذكاء الاصطناعي وضرورة الأخلاق، مجلة إدارة المدرسة الوطنية للإدارة، م 31، ع 61، الجزائر، 2024، ص 29.

[27]- الإدارة العمومية بين الحاجة إلى الذكاء الاصطناعي وضرورة الأخلاق ، المرجع نفسه، ص 30.

- **البيئة الإدارية:** تعمل البيئة الادارية على إدارة الشعب في ظل المصلحة العامة في جميع المجالات الاجتماعية باستثمار خدمات الذكاء الاصطناعي بما فيه من محاسن؛

- **المنافسة:** إن الموظف في الإدارة العامة، رغم ما تلح عليه المصلحة العامة بالاهتمام بالجماعة بمبدأ التعاون، لكن لا يمنع اعتماد مبدأ المنافسة عند الضرورة، التي يتحكم فيها العمل الأجود، خاصة إذا كان الموظف رقميا، في الوقت الذي أصبح الذكاء الاصطناعي مطمح كل الإدارات، ليكون البقاء للأجدر؛

- **الطابع التوليفي:** إن التدفق المعرفي الذي يعرفه العالم، والذي نتج عن العولمة، والذكاء الاصطناعي، كان مناسب لاستثمار المعارف الاجتماعية، والانسانية، بما فيها من فلسفات، كفلسفة القانون، وعلم الاجتماع، وعلم النفس، والتاريخ، وتوليفها، فاستثمارها في الإدارة، بطريقة تتماشى مع ما هو عام، ويخدم المصلحة العامة أين يمكننا أن نتخذ من الإحصاء مثالا، والذي بواسطته تقوم الإدارة بعملية الجرد، كجرد الآلات، أو لكل مادي، ويعتمد عليه في أداء العمل الإداري[28].

المبحث الثاني: مفهوم النشاط الإداري

المقصود بتعبير النشاط الإداري او كما يطلق عليه كذلك وظائف الإدارة العامة، المهام والأنشطة التي تتولاها السلطات الإدارية في الدولة سواء كانت سلطات مركزية أو اللامركزية، وتتنوع هذه المهام الوظائف وتختلف حسب النظام الإيديولوجي والفلسفة التي تعتنقها الدولة[29].

يعتبر النشاط الإداري الأعمال اليومية التي يقوم بها كل موظف في الإدارة العامة التي تقدم مختلف الخدمات للمرتفقين وتختلف من مرفق لمرفق حسب طبيعة نشاطها.

المطلب الأول: تعريف النشاط الإداري

يعتبر النشاط الإداري ذلك النشاط الذي تقوم به الإدارات العمومية وما تقدمه من خدمات تعود نتائجها للمصلحة العامة في المرفق العام الذي يعتبر الوسيلة التي تخدم المواطنين بتقديم مختلف الخدمات وكذا الضبط الإداري الذي تعود أعماله بتنظيم النشاط الإداري وحسن سيره بانتظام واطراد.

الفرع الأول: التعريف الضيق و الموسع للنشاط الإداري

قبل الخوض في تعريف مصطلح "النشاط الإداري" لا بد من التطرق الى المفهوم الضيق للمصطلح ثم المفهوم الواسع له.

أولا- التعريف الضيق للنشاط الإداري: يقصد به قواعد قانونية استثنائية وغير مألوفة في قواعد القانون العادي ذي طبيعة استثنائية، نظرا لتأسيس هذا النشاط على أسس خاصة (نظرية المرفق، ونظرية السلطة العامة)، أي أن النشاط الإداري بمفهومه الضيق لا يشمل على كل قواعد قانون الإدارة العامة، وانما يتضمن فقط القواعد القانونية الاستثنائية وغير المألوفة في قواعد الشريعة العامة، لها طبيعـــــتها الخاصة والمستـــــقلة وخصائصها الذاتية وتعتبر هذه القواعد الاستثنائية

---

[28]- الإدارة العمومية بين الحاجة إلى الذكاء الاصطناعي وضرورة الأخلاق ، المرجع السابق، ص29.

[29]- زعباط فوزية، الوجيز في القانون الإداري، ط 1، دار الخلدونية، ، الجزائر، 2023، ص 195.

آلية تحكم وتنظم النشاط الإداري (القرارات الإدارية، العقود الإدارية، العاملون، الأموال العامة، الضبط الإداري، المسؤولية الإدارية ...)[30].

أي أن المعنى الضيق للنشاط الإداري ليس نشاطا تشريعيا (سن القوانين) وليس قضائيا (الفصل في المنازعات) وإنما هو نشاط عملي مباشر يهدف إلى تنفيذ القوانين وتسير المرافق العامة، أي القيام بأعمال تنفيذية تطبيقا للقوانين وإدارة تسير المرافق العامة مثل التعليم، الصحة، الأمن وتحقيق المصلحة العامة بصورة مستمرة ومنتظمة، فهو نشاط تنفيذي يهدف إلى تنفيذ القوانين وإدارة المرافق العامة لتحقيق المصلحة العامة[31].

ثانيا-التعريف الموسع للنشاط الإداري: هو قانون الإدارة العامة، مجموعة القواعد القانونية التي تختص بتنظيم الأجهزة ونشاطها ومنازعاتها أي قانون الإدارة العامة في نظامها ونشاطها واثار ونتائج النشاط، وهو نشاط موجود في كل زمان ومكان وفي كل العصور وفي جميع الدول نتيجة لحتميته وتنظيمه ونهايته طبقا لحتمية وجود الإدارة في كل الجماعات والتجمعات المنظمة وتستخدم فيه الإدارة وسائل قانونية وبشرية ومادية لتحقيق أهدافها وتحقيق المصلحة العامة، فالنشاط الاداري بمفهومه الموسع موجود في الدول الاشتراكية وموجود في الدول الرأسمالية، وموجود في النظام الانجلوسكسوني والنظام الأوروبي وموجود في الجزائر وفي كل النظم والدول[32].

خلاصة لما سبق فإن النشاط الإداري بمفهومه الواسع هو الأداة القانونية والتنظيمية الحتمية التي تستخدمها أي دولة مهما كان نظامها، لإدارة شؤونها وتحقيق النفع العام وتستخدم الإدارة من خلال هذا التحقيق ثلاثة وسائل أساسية، قانونية بشرية، ومادية.

فهو يتجسد في القيام بأعمال إدارية متعددة تصدر من عضو أو أكثر من أعضاء السلطة الإدارية أو من عامل أو أكثر من عمال هذه السلطة في مباشرتهم للوظيفة الإدارية، بهدف تلبية الحاجات وتقديم الخدمات التي يطلبها المجتمع من خلال إدارتها للمرافق العامة والمشروعات العامة. وتعرف الإدارة العامة بالنظر إلى معيارين معيار شكلي وآخر موضوعي:

-أولا: المعيار الشكليفتعرف بأنها "مجموعة الهيئات القائمة في نطاق السلطة التنفيذية سواء على المستوى المركزي أو اللامركزي[33].

-ثانيا: المعيار الموضوعي فتعرف بأنها "مجموعة الأنشطة والخدمات والوظائف والأعمال التي تقوم بها الهيئات المذكورة أعلاه اشباعا للاحتياجات العامة للجمهور والمواطن[34].

الفرع الثاني: خصائص ووسائل النشاط الإداري

---

[30]- عمار عوابدي، القانون الاداري ج 1 (النظام الإداري)، ط 7، ديوان المطبوعات الجامعية 2017، الجزائر، ص 57.
[31]-بعلي محمد الصغير، القانون الاداري ـ التنظيم الإداري، ب ن ط، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2004، ص 12.
[32]- عمار عوابدي، المرجع السابق، ص 58.
[33]-سليمان محمد الطماوي، مبادئ القانون الإداري، دراسة مقارنة، دار الفكر الغربي، القاهرة، 2007، ص 11.
[34]- بعلي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 08.

يتميز النشاط الإداري بعدة خصائص مستعملا عدة وسائل من أجل المحافظة على النظام العام في المجتمع.

أولا: خصائص النشاط الإداري: يتميز النشاط الاداري بكونه نشاطا هادفا مستمرا، ومنظما ويتمتع بامتيازات السلطة العامة مع خضوعه لقواعد القانون الإداري، تمثلت مختلف خصائصه فيما يلي:

- **هدفه تحقيق المصلحة العامة:** النشاط الإداري لا يهدف إلى الربح بل يسعى أساسا لتلبية الحاجيات الجماعية للمواطنين؛
- **خضوع قواعده للقانون العام:** يتميز النشاط بامتيازات استثنائية غير مألوفة في القانون الخاص (مثل التنفيذ المباشر ونزع الملكية)؛
- **تنوع أساليب التدخل:** ينقسم بشكل رئيسي إلى نوعين: النوع الأول يتمثل في المرفق العام ويعني تقديم خدمات مباشرة (تعليم، صحة، نقل)، أما النوع الثاني فيتمثل في الضبط الإداري ويعني اتخاذ أوامر ونواهي للحفاظ على النظام العام (الأمن، الصحة، السكينة)؛
- **الاستمرارية (سير المرفق العام):** يجب أن يعمل النشاط الإداري بانتظام ودون انقطاع لضمان استمرارية الخدمات العامة؛
- **المرونة والتطور:** يتكيف النشاط الإداري مع الظروف المتغيرة، خاصة في أوقات الأزمات والحروب، حيث تتسع سلطات الإدارة؛
- **الخضوع والرقابة:** يقع تحت رقابة قضائية (القضاء الإداري) لضمان مشروعيته، بالإضافة إلى الرقابة الإدارية والسياسية؛
- **الصبغة التقديرية:** تتمتع الإدارة بسلطة تقديرية واسعة في اختيار الوقت والوسيلة الأنسب للتدخل، لاسيما في الضبط الإداري[35].

ثانيا: وسائل النشاط الإداري: تتمثل وسائل النشاط الإداري في مجموعة الأدوات القانونية والمادية والبشرية التي تستخدمها السلطات العامة لتنفيذ مهامها، وتحقيق المصلحة العامة عبر أسلوبين رئيسيين هما: المرفق العام (لتقديم الخدمات) والضبط الإداري (للحفاظ على النظام العام). وتنقسم هذه الوسائل إلى وسائل قانونية ووسائل مادية[36].

أ- الوسائل القانونية لنشاط الإدارة: وهي الأساليب التي تفصح بها الإدارة عن إرادتها المذمة:

1. **القرار الإداري (العمل الانفرادي):** إفصاح الإدارة عن إرادتها الملزمة بما لها من سلطة، بقصد إحداث أثر قانوني معين (مثل التعيين، الترقية، أو قرارات الضبط).

تناول الفقهاء تعريف القرار الاداري كل حسب رأيه فقد عرفه العميد هوريو بأنه (إعلان للإدارة بقصد إحداث أثر قانوني إزاء الأفراد يصدر من سلطة إدارية في صورة تنفيذية أي في صورة تؤدي إلى التنفيذ المباشر). وعرفه العميد ديكي ضمن تعريفه للعمل القانوني بأنه: (كل عمل إرادي يتدخل قصدا لإحداث تعديل في الأوضاع القانونية الموجودة لحظة اتخاذه أو التي

---

[35]- Voire le site: https://dspace.univ-guelma.dz/jspui/bitstream, consulté le 17.02.2026 à 16 h 50.
[36]- Voire le site: https://www.google.com/search?q=https+www+hespress+com&oq, consulté le 17.02.2026 à 20 h 11.

ستوجد في لحظة مستقبلة معينة)، وعرفه العميد بونار العمل القانوني والذي يمكن أن يستخلص منه تعريف القرار أو التصرف الإداري بما يلي:(العمل القانوني هو كل عمل يحدث تعديلا في الأوضاع القائمة) وعرفه الأستاذ ريفيرو بأنه: (العمل الذي بواسطته تقوم الإدارة باستعمال سلطتها في تعديل المراكز القانونية بإرادتها المنفردة)[37].

وعرفه العميد ليون دوجي بأنه: (كل عمل إداري يصدر بقصد تعديل الأوضاع القانونية كما هي قائمة وقت صدوره أو كما ستكون في لحظة مستقبلة)[38].

2. **العقد الإداري (العمل التعاقدي):** اتفاق بين الإدارة وشخص آخر (عام أو خاص) لتسيير مرفق او تنفيذه، ويتميز بشروط استثنائية.

لقد أخذ المشرع الجزائري في تعريف العقد الإداري بالمعيار العضوي الذي كرسته المادة 800 من القانون رقم: 08ـ 09 المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية المعدل والمتمم، والتي نصت على أنه: "المحاكم الإدارية هي جهات الولاية العامة في المنازعات الإدارية باستثناء المنازعات الموكلة إلى جهات قضائية أخرى.

تختص المحاكم الإدارية بالفصل في أول درجة بحكم قابل للاستئناف في جميع القضايا التي تكون الدولة أو البلدية أو إحدى المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية أو الهيئات العمومية الوطنية والمنظمات المهنية الوطنية طرفا فيها"[39].

ومن نص المادة نستنتج أن المنازعات المتعلقة بالعقود التي تكون الدولة أو الولاية أو البلدية أو المؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية أو الهيئات العمومية الوطنية والمنظمات المهنية الوطنية طرفا فيها يعود الاختصاص في منازعاتها إلى المحاكم الإدارية تطبيقا للمعيار العضوي المنصوص عليه في المادة المذكورة أعلاه[40].

وبالتالي يمكن تعريف العقد الإداري في الجزائر على النحو التالي: "هو العقد الذي تكون الدولة أو الولاية أو البلدية أو المؤسسة العمومية الإدارية طرفا فيها"، لكن بعد أن أصبحت الجزائر تعمل بنظام الازدواجية القضائية، فأنه هناك منازعات من اختصاص القاضي العادي ويطبق عليها قواعد القانون الخاص، وهناك منازعات من اختصاص القاضي الإداري يطبق عليها قواعد القانون الإداري، ومن هذا المنطلق أصبح الأخذ بالمعيار العضوي (أي وجود الشخص العمومي) في تعريف العقد الإداري ليس كافيا لإضفاء الصفة الإدارية في العقد، وبالتالي يجب

---

[37]- رائد محمد يوسف العدوان، نفاذ القرارات الإدارية بحق الأفراد، دراسة مقارنة، رسالة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2012-2013، ص 11.

[38]- رائد محمد يوسف العدوان، المرجع نفسه، ص 12.

[39]-قانون الإجراءات المدنية والإدارية، قانون رقم 08 – 09 المؤرخ في 25 فبراير 2008، المعدل والمتمم، لاسيما المادة 800 منه.

[40]-مولود ديدان، المرجع السابق، ص 112.

الأخذ بهذا المعيار بالإضافة إلى المعايير المكرسة في النظرية العامة وهي معيار الاتصال بالمرفق العام ومعيار البند غير المألوف، لأن الهدف من العقد الإداري هو تحقيق المنفعة العامة[41].

ثانيا-الوسائل المادية و البشرية: تتمثل الوسائل المادية و البشرية فيما يلي:

1. **الوسائل البشرية (الموظفون):** العنصر البشري الذي يقوم بتنفيذ النشاط الإداري، لقواعد الوظيفة العامة. بالرغم من كثرة التشريعات المتعلقة بالوظيفة العامة والموظف العام، إلا أنه لا يوجد من بينها تشريعا واحد يعطي تعريفا جامعا مانعا للموظف العام، حيث يقتصر كل تشريع على تحديد المقصود بالموظف العام في مجال تطبيق أحكامه فقط، وترجع صعوبة تحديد معنى الموظف العام إلى اختلاف الأنظمة الإدارية داخل الدولة الواحدة، بحيث يجعل من الصعب إيراد تعريف واحد ينطبق على الموظفين في جميع الدول أو على جميع الموظفين في الدولة الواحدة، فضلا عن وجود صعوبة أخرى نابغة من الطبيعة المتطورة للقانون الإداري التي يتميز بها كنتيجة لتطور فلسفة الإدارة والحكم[42].

في الفقه الإداري الفرنسي عرف الموظف العام بأنه: "الشخص الذي يساهم في إدارة مرفق عام يدار بالاستغلال المباشر وفقا لتولية صحيحة، تتجسد في قرار فردي أو جماعي من السلطة العامة، تولية يقبلها صاحب الشأن، ويضع بمقتضاها في وظيفة دائمة يتضمنها كادر إداري منظم"[43].

عرف الموظف العام في الأمر 03-06 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية الذي تضمنته المادة 04 بأنه: " يعتبر موظفا كل عون عين في وظيفة عمومية دائمة ورسم في رتبة السلم الإداري".

وأشار المشرع الجزائري قبل ذلك في نص المادة 02 إلى مجال تطبيق هذا القانون التي نصت على: "يطبق هذا القانون الأساسي على الموظفين الذين يمارسون نشاطهم في المؤسسات والإدارات العمومية"[44]. بالرجوع إلى نص هاتين المادتين، فأنه لا نكون أمام موظف عام إلا بعد توفر الشروط الأتية:

- التعين في الوظيفة من السلطة العامة.
- ديمومة الوظيفة.
- الخدمة في مرفق عام.
- -- الترسيم.

---

[41]- مولود ديدان، القانون الإداري (التنظيم الإداري ـ النشاط الإداري)، ب ن ط، دار بلقيس للنشر، الجزائر، 2023، ص 109.

[42]- نواف كنعان، القانون الاداري، (الوظيفة العامة، القرارات الإدارية، العقود الإدارية، الأموال العامة)، ط 1، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2010، ص28.

[43]- الموظف العام وعلاقته مع الإدارة في قانون الوظيفة العمومية الجزائري، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، جامعة 20 أوت 1955 سكيكدة (الجزائر)، م 15، ع 01، تاريخ النشر 27/04/2022، ص983– 984.

[44]- الأمر رقم 03-06 المؤرخ في 15 /07/2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، ج ر ر ج ج، ع 46 الصادر بتاريخ 16/07/2006 ص03.

بهذا التعريف يكون الأمر 03-06 قد أعاد المفهوم التقليدي الذي كرسه الأمر 133-66 بما يتفق مع النظام المغلق للوظيفة العمومية الذي يميز بين الموظفين وباقي مستخدمي الدولة، فالشروط المذكورة تميز الموظفين عن باقي الفئات[45].

2. **الوسائل المادية (الأموال العامة):** العقارات والمنقولات المملوكة للدولة، المخصصة للمنفعة العامة (مثل المباني الحكومية، الطرق، والمدارس). بالرجوع للنصوص القانونية الجزائرية نجد أن المشرع حاول إيجاد تعريف للمال العام من خلال مجموعة من النصوص كما يلي:

أولا-في القانون المدني: تنص المادة 688 من القانون المدني الجزائري على أنه: "تعتبر أموالا للدولة العقارات والمنقولات التي تخصص بالفعل أو بمقتضى نص قانوني لمصلحة عامة أو لإدارة أو لمؤسسة عمومية أو لهيئة لها طابع إداري"[46]. يتضح من خلال نص المادة أن المشرع الجزائري استعمل مصطلح التخصيص للمصلحة العامة.

في حين عرفت المادة 60 من القانون المدني الأردني المال العام كما يلي: "تعتبر أموالا عامة جميع العقارات والمنقولات التي للدولة أو الأشخاص الحكمية العامة والتي تكون مخصصة للمنفعة العامة بالفعل أو بمقتضى القانون أو النظام"[47].

ثانيا-في قانون الأملاك الوطنية المعدل والمتمم: تنص المادة 12 من قانون الأملاك الوطنية على أن: "تتكون الأملاك الوطنية العمومية من الحقوق والأملاك المنقولة والعقارية التي يستعملها الجميع والموضوعة تحت تصرف الجمهور المستعمل إما مباشرة وإما بواسطة مرفق عام شريطة أن تكيف في هذه الحالة بحكم طبيعتها أو تهيئتها الخاصة تكييفا مطلقا أو أساسيا مع الهدف الخاص بهذا المرفق. تدخل أيضا ضمن الأملاك الوطنية العمومية الثروات والموارد الطبيعية في المادة 15 من هذا القانون"[48].

يجب التذكير أن صياغة المادة يستبعد الأموال المخصصة لمرفق الدفاع لأنه لا يستعملها الجمهور بواسطة هذا المرفق بل يمنع ارتياد الثكنات واستعمال أموالها. وبالتالي وفق هذا النص فإن المشرع يعتبر الأموال العامة هي المخصصة لاستعمال الجمهور مباشرة أو عن طريق مرفق عام أي المخصصة للنفع العام.

ثالثا-في قانون 01-06 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته المعدل والمتمم: إن القانون 01-06 لم يعرف المال العام صراحة لكنه عرف في المادة 02 الممتلكات: "بأنها الموجودات بكل أنواعها سواء كانت مادية، منقولة أو غير منقولة ملموسة أو غير ملموسة والمستندات القانونية التي تثبت ملكية تلك الموجودات أو وجود الحقوق المتصلة"[49].

---

[45]- الموظف العام وعلاقته مع الإدارة في قانون الوظيفة العمومية الجزائري، المرجع السابق، ص 989.

[46]- انظر القانون المدني، الأمر رقم 75– 58 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق ل 26 سبتمبر سنة 1975، المعدل والمتمم لاسيما المادة 688 منه.

[47]- عباس راضية، مجلة نطاق المال العام الخاضع للحماية القانونية في الجزائر، جامعة البليدة 02، تاريخ النشر 25/01/2022، ص 2336.

[48]- قانون 90– 30 مؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1411 الموافق ل أول ديسمبر سنة 1990 يتعلق بالأملاك الوطنية، المادة 12.

[49]- قانون رقم 06–01 ممضي في 20 فبراير 2006 (ج ر 14 في 08 مارس 2006)، يتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، المادة 02.

من خلال النصوص القانونية السابقة يتضح انعدام تعريف واضح وشامل للمال العام في كل النصوص القانونية، بل اتفقت على استعمال معيار التخصيص للمنفعة العامة لتحديد المال العام.

المطلب الثاني: أوجه النشاط الإداري

إن أوجه النشاط الإداري تقوم على وظائف أساسية تخطيط تنظيم وتوجيه ورقابة على الأعمال الإدارية في تقديم خدمات جماعية والحفاظ على الصحة العامة والسكينة والأمن العام لتحقيق النظام العام من خلال الضبط الإداري والمرفق العام.

الفرع الأول: الوجه الإيجابي للنشاط الإداري (المرفق العام)

يتمثل الوجه الإيجابي للنشاط الإداري في مجموعة القواعد والقوانين التي تحكم المرفق العام والأعمال المسداة إلى هاته المرافق سنقوم بعرض الوجه الإيجابي للنشاط الإداري بداية بتعريف المرفق العام وأهم ما جاء به ليعطي صورة إيجابية للنشاط الإداري.

أولا- تعريف المرفق العام ونظامه القانوني: تعددت تعاريفه باختلاف وتعدد وجهات نظر الفقه والقضاء الإداريين المحددة لمفهوم المرفق العام، وباختلاف المعايير المتخذة في ذلك.

A- تعريف المرفق العام: إن مصطلح المرفق العام له مدلولان مختلفان فقد يقصد به المدلول العضوي أو الشكلي، أي المنظمة التي تتولى مهمة إشباع حاجة عامة. وقد يقصد به أيضا المدلول المادي أو الموضوعي أي الخدمة ذاتها التي تؤدي للجمهور أو النشاط الذي يمارس لتحقيق النفع العام وسد الحاجات العامة للأفراد[50].

وعرفته محكمة العدل في قرارها رقم 74/67 الصادرة بتاريخ: 20 / 03 / 1967 المرفق العام بأنه "حاجات جماعية بلغت من الأهمية مبلغا يتقضى تدخل الحكومة لكي توفرها للأفراد باستخدام وسائل القانون العام سواء كان الأفراد يستطيعون بوسائلهم الخاصة إشباع تلك الحاجة أم لا، ولا فارق أن تكون تلك الخدمة تتعلق بنشاطات تجارية أو صناعية أو خلافها "[51].

وهذا التعريف يتطابق تماما مع التعريف الذي اخذت به محكمة القضاء الإداري في مصر لدى تعريفها المرفق العام في حكمها الصادر بتاريخ: 02/06/1957 في القضية رقم "3480".

هناك من الفقهاء من استندوا في تعريفهم للمرفق العام على المعيار الشكلي أو العضوي الذي يعتد بالهيئة أو الجهاز الإداري الذي يتولى النشاط المرفق النفعي العام، فعرفوه على أنه الهيكل أو الهيئة أو المؤسسة أو التنظيم الذي ينشأ ويؤسس بقصد إشباع حاجات الجمهور النفعية العامة كالجامعة، المستشفى ووحدات وأجهزة الإدارة العامة بشكل عام.

وهناك فريق آخر من الفقهاء من يأخذون بالمعيار الموضوعي أو الوظيفي الذي يقوم على طبيعة النشاط الذي تمارسه الإدارة، فعرفوا المرفق العام أنه " النشاط أو الوظيفة التي تتولاها

---

[50]- عصام علي الدبس، القانون الإداري (ماهية القانون الإداري التنظيم الإداري - النشاط الإداري)، ط1 دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان، 2014، ص 419.

[51]- راجع قرار محكمة العدل العليا الأردنية رقم 74/67، بتاريخ: 20 مارس 1967، أورده نواف كنعان، القانون الإداري، دار الثقافة، عمان، 2010، ص 244.

الإدارة تحقيقا للنفع العام لا يهدف لتحقيق الربح " كالتعليم العام، الرعاية الصحية، البريد والمواصلات، بغض النظر عن المنظمة أو الجهة أو الهيئة القائمة به[52].

ب- تحديد النظام القانوني للمرفق العام: المقصود بالنظام القانوني للمرفق العام هو مجموعة المبادئ والقواعد والأحكام والأساليب القانونية المختلفة التي تتعلق بعمليات تنظيم وتسيير ومراقبة المرفق العام[53]. ويتكون النظام القانوني للمرفق من ثلاث فئات من النظم القانونية تتدرج من العام إلى الخاص إلى الأخص هي: النظام القانوني العام للمرافق العامة والنظام القانوني الخاص للمرافق العامة، والنظام القانوني الأخص للمرافق العامة[54].

1. **النظام القانوني العام للمرافق العامة:** وهي مجموعة المبادئ والأساليب والقواعد القانونية العامة تحكم وتطبق على جميع المرافق العامة باختلاف أنواعها؛
2. **النظام القانوني الخاص للمرافق العامة:** وهو الذي يشتمل على مجموعة القواعد والأحكام والمبادئ والأساليب القانونية التي تتعلق بنوع معين فقط من المرافق، مثل النظام القانوني الخاص بالمرافق الاقتصادية والنظام القانوني الخاص بالمرافق العامة الإدارية التقليدية، والنظام القانوني الخاص بالمرافق العامة المهنية[55].
3. **النظام القانوني الأخص للمرافق العامة:** ويقصد بالنظام القانوني الأخص للمرافق العامة، مجموعة القواعد والأحكام والأساليب القانونية الخاصة بكل مرفق على حدة، والذي يوجد عادة في القانون أو القرار الإداري المنشئ والمنظم لمرفق عام معين، أي يوجد في أداة انشاء وتنظيم وتسيير المرفق العام.

وعامة ما يتضمن النظام القانوني الأخص للمرفق العام على مجموعة القواعد والأحكام والأساليب القانونية التي تحدد أهداف ووظائف المرفق العام، وتبين أساليب وطرق الإدارة والتسيير الإداري والمالي للمرفق، ثم تحدد الهيئات والأجهزة المديرة والمسيرة للمرفق العام[56].

ثانيا- عناصر المرفق العام ومبادئه الأساسية: يقوم المرفق العام على عدة عناصر تسمح له بأداء وظيفته وتحقيق المصلحة العامة، بالاعتماد على مجموعة من المبادئ العامة التي تضمن استمرار عمل هذه المرافق وأدائها لوظيفتها في إشباع حاجات الأفراد.

A- عناصر المرفق العام: يقوم المرفق العام كأسلوب مميز لأداء الخدمات والمنافع العامة على العناصر التالية:

1. **تحقيق غرض من أغراض النفع العام:** إن الغرض من وجود أي مرفق عام أساسا هو تحقيق النفع العام، ويقصد بالنفع العام في صورته العامة إشباع حاجات عامة أو تقديم خدمات عامة للجمهور، وهذه الخدمات قد تكون مادية كإيصال المياه والكهرباء والغاز أو توفير وسائل المواصلات، وقد تكون حاجات معنوية كالتنظيم الإداري.

---

[52]- سعيد بوعلي، القانون الاداري (النشاط الإداري - التنظيم الاداري)، ب ن ط، دار بلقيس للنشر، عمارة دار البيضاء، 2023، ص 143.
[53]-ناصر لباد، القانون الإداري، النشاط الإداري ج 2، ط 1، لباد للنشر، الجزائر، 2007، ص 22.
[54]- عمار عوابدي، المرجع السابق، ص 46.
[55]- عمار عوابدي، مرجع نفسه، ص 47.
[56]- عمار عوابدي، المرجع نفسه، ص 47.

2. الارتباط بالإدارة العامة: يربط المرفق العام بالإدارة العامة من خلال خضوعه للسلطة العامة سواء كانت للدولة أو غيرها من الأشخاص المعنوية العامة المركزية (الوزارات) واللامركزية الإقليمية أو المصلحية (البلدية والولاية) وهذا من خلال عمليتي الإشراف والرقابة على تنظيم وسير وعمل المرفق العام. وكذا عملية توجيهية في كل ما يتعلق بإنشائه وتنظيمه وإلغائه لضمان عدم انحراف عن المصلحة العامة لحساب المصلحة الخاصة[57].

3. وجود امتيازات السلطة العامة: يلزم لقيام المرافق العامة أن تتمتع الجهة المكلفة بإدارة المرفق العام بامتيازات غير مألوفة في القانون الخاص تلاءم الطبيعة الخاصة للنظام القانوني الذي يحكم المرافق العامة، فهي تخضع حتما لنظام قانوني متميز ومغاير للنظام القانوني الذي يحكم القطاع الخاص وأنشطة الأفراد يتمثل خصوصا فيما يسمى بالمبادئ الأساسية التي تحكم المرافق العامة.

4. المرفق العام يجب أن يستهدف تحقيق المصلحة العامة (المنفعة العمومية): ويقصد بذلك أن المشروع الذي أنشأته الدولة يستهدف تحقيق النفع العام والمصلحة العامة من أكثر العناصر التي يتكرر استعمالها وتوظيفها في كل التعريفات التي أعطيت للمرفق العام، وذلك لإشباع الحاجات العامة، كما تظهر خصوصية النفع العام بالنسبة للمرافق العامة، كالمشروعات تنشئها الدولة في أن هذه المنافع قد تكون مادية محسوسة (كالموصلات بالمترو أو توريد الكهرباء والغاز)، وقد تكون معنوية (مرفق الأمن، الدفاع، التعليم) ولكل بوجه عام هي نشاطات غير مربحة بطبيعتها وتكون مجانية أو شبه مجانية وقد تكون بمقابل (الكهرباء، الغاز، الهاتف) ولكن الربح ليس هدفها الرئيسي، وعلى العموم فالمجانية لا تعني عدم وجود مقابل في جميع الحالات بل أن لا يكون المقابل هو الغاية المقصودة، والهدف الأول والأساسي من القيام بنشاط المرفق العام[58].

ب- المبادئ الأساسية التي تحكم المرافق العامة: لقد استقر الفقه والقضاء الإداريين على خضوع المرافق العامة على اختلاف أنواعها لمجموعة من المبادئ العامة التي تضمن استمرار عمل هذه المرافق وأدائها لوظيفتها في إشباع حاجات الأفراد وأهم هذه المبادئ:

1. **مبدأ مساواة المنتفعين أمام المرافق العامة:** يجد هذا المبدأ جذوره اساسا في المواثيق والنصوص الدستورية للدول المختلفة التي تطبق مبدأ المساواة أمام المواطنين في الحقوق والواجبات دون أي تمييز أو تفرقة، كما هو وارد في الدستور الجزائري في المادة 37 منه، والتي نصت على ما يلي: " كل الموطنين سواسية أمام القانون، ولهم الحق في حماية متساوية، ولا يمكن أن يتذرع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد أو العرق، أو الجنس أو الرأي أو أي شرط أو ظرف آخر شخصي أو اجتماعي"بالإضافة إلى نص المادة 35 منه، التي جاء نصها كالاتي: "تستهدف مؤسسات الجمهورية ضمان مساواة كل المواطنين أو المواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، الاقتصادية والاجتماعية، والثقافية"[59].

---

[57]-زعباط فوزية، الوجيز في القانون الإداري (التنظيم والنشاط الإداري)، ط 1، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، الجزائر، 2023، ص 202.

[58]- عمار عوابدي، المرجع السابق، ص 107.

[59]- دستور الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، الصادر بموجب المرسوم الرئاسي 20-442، المؤرخ في 15 جمادى الأول عام 1442 الموافق ل 30 ديسمبر سنة 2020 ج ر 82 سنة 2020.

وقد استقر الفقه والقضاء الاداريين على نسبية هذا المبدأ، فمن مقتضيات المساواة امام المرافق العامة في المزايا يشرط فيها الانتفاع بخدمات المرفق فيمن يطلبها[60].

2. مبدأ سير المرافق العامة بانتظام و اطراد (مبدأ الاستمرارية): إن مبدأ سير المرافق العامة يعتبر من المبادئ الجوهرية التي تمليها طبيعة المرافق العامة التي تنشئها الدولة من أجل أداء خدمات ضرورية للمواطنين وإشباع حاجاتهم الأساسية مما يفرض أن يكون تقديم هذه الخدمات بشكل مستمر ومتواصل وبانتظام. كرس المشرع الجزائري جملة من الضمانات الأساسية لإرساء هذا المبدأ تجسدت في مجموعة من الآليات القانونية التي تهدف لضمان أداء الخدمة العمومية وتواترها بانتظام وبدون انقطاع التي أقرها القانون، ورسخها القضاء الإداري وسايره الفقه في ذلك من خلال تأكيد هذا المبدأ وصياغته لجملة من الضمانات المتعلقة به، التي تعتبر في الأصل من صنع القضاء، على غرار نظرية الموظف الفعلي ونظرية الظروف الطارئة، وتتمثل هذه الضمانات في تنظيم ممارسة حق الإضراب، تنظيم الاستقالة وحماية أموال المرفق العام[61].

3. مبدأ قابلية المرفق العام للتغيير و التعديل (مبدأ التكيف الدائم للمرفق العام): ويقتضي هذا المبدأ، أن يتكيف المرفق العام باستمرار وبصفة دائمة مع التغيرات التي تفرضها المصلحة العامة، في إطار الاستجابة للمتطلبات والاحتياجات العامة للمواطنين التي تتطور وتتغير بتطور المجتمع، وهو ما يبرر لجوء السلطات العمومية باستمرار إلى تعديل النصوص القانونية والتنظيمية المتعلقة بتنظيم وإدارة المرافق العامة، من خلال تغيير أسلوب تسير المرفق أو تعديل مقابل الانتفاع بالخدمة العمومية بالزيادة أو الإنقاص أو الانتقال من المجانية إلى الاستفادة بمقابل ويترتب عن هذا المبدأ أنه ليس من حق المنتفعين من خدمة المرفق العام أو المتعاقدين مع هذه المرافق أو حتى الموظفين العموميين الاعتراض على هذه التعديلات لأنها تصب كلها في إطار تحقيق المصلحة العامة[62].

ثالثا- أساليب إدارة المرافق العامة: تتنوع طرق وأساليب إدارة المرافق العامة باختلاف أنواعها وطبيعة النشاط الذي تؤديه، ويمكن رد هذه الطرق في التشريع الجزائري إلى:

A- **أسلوب الإدارة المباشرة:** يعد أسلوب الإدارة المباشرة أو الاستغلال المباشر للمرافق العامة من الأساليب القديمة لإدارة المرافق العامة، ويقصد به تولي الإدارة العامة المركزية منها واللامركزية (الإقليمية) إدارة مرافقها العامة بنفسها ولحسابها، مستخدمة في ذلك أموالها وموظفيها ووسائل القانون العام. ويترتب على الاستغلال المباشر للمرافق العامة ما يلي:

- اعتبار موظفي المرافق العامة التي تدار بهذا الأسلوب موظفين عموميين، حيث تبقى علاقة العمل بين الموظف والجهة الإدارية المنشئة للمرفق قائمة حتى في حالة إلغاء المرفق العام.
- تمتع أموال المرفق باعتبارها أموالا عامة بالحماية القانونية المقررة للمال العام.
- عدم تمتع هذه المرافق بذمة مالية مستقلة كأصل عام، غير أن مقتضيات التسيير وفعاليته قد تقتضي منح المرفق العام ميزانية مستقلة.

60- سعيد بوعلي، المرجع السابق، ص 149.
61- زعباط فوزية، المرجع السابق، ص 214.
62- عمار عوابدي، المرجع السابق، ص 115.

- قيام الجهة الإدارية المختصة المنشئة للمرفق بجميع التصرفات (قرارات، عقود) المتعلقة بالمرفق العام؛

ب- أسلوب المؤسسة أو الهيئة العامة: يقصد بأسلوب المؤسسة أو الهيئة العامة كأسلوب منح إدارة المرافق العامة إلى أشخاص معنوية عامة تتمتع بالشخصية المعنوية المستقلة مستخدمة في ذلك وسائل القانون العام، ويترتب على ذلك اعتبار موظفي هذه المرافق موظفين عموميين و أموالها أموالا عامة و أعمالها أعمالا إدارية، وأساسا اختياريا هذا الأسلوب لإدارة المرافق العامة هو تحقيق قدر من المرونة في إدارة المرافق العامة، وخاصة المرافق العامة التجارية والصناعية تخفيفا لعبء تسييرها ومتابعتها من الجهة الإدارية المنشأة لها، وهذا لتمتعها بالاستقلال القانوني والمالي والإداري[63].

ج- أسلوب امتياز المرافق العامة: يقصد بأسلوب الامتياز (أو الالتزام) أن تعهد الإدارة العامة مركزية كانت أو لامركزية(الإدارة مانحة الامتياز) إلى شخص طبيعي أو معنوي خاصة(شركة) يدعى حامل الامتياز أو الملتزم أمر إدارة وتسيير المرافق العامة لمدة، حيث يتولى هذا الأخير على نفقته وبأمواله وعماله وأدواته وعلى مسؤوليته، مقابل التصريح له بالحصول على الرسوم من المنتفعين وما يقدمه من خدمات لهم في إحدى المجالات، وعليه فإن استخدام هذا الأسلوب في إدارة المرافق العامة يتم بموجب عقد إداري يسمى "عقد الامتياز" أو "عقد التزام المرافق العامة"، والذي استقر الفقه والقضاء الإداريين على اعتباره عملا مركبا، ذلك لأنه يتضمن نوعين من الأحكام:

- النوع الأول: هي أحكام وبنود لائحة وتنظيمية (دفاتر الشروط الإدارية) تضعها الإدارة بنفسها وتمتلك الحق في تعديلها وفقا لحاجة المرفق، وتتعلق هذه الأحكام بتنظيم وسير المرفق العام.

- النوع الثاني: هي الأحكام التي تعرف "بالشروط التعاقدية" التي تحكمها "العقد شريعة المتعاقدين"، والتي تعبر عن توافق إرادة الإدارة مع إرادة الملتزم، خاصة فيما يتعلق بتحديد مدة الالتزام والالتزامات المالية ولا تتعدى ذلك لتشمل أسلوب تقديم الخدمات للمنتفعين[64].

د- أسلوب الاستغلال المختلط: يقوم هذا الأسلوب في إدارة المرافق العامة الصناعية والتجارية على أساس اشتراك الدولة أو أحد الأشخاص العامة مع الأفراد في إدارة مرفق عام، ويتخذ هذا الاشتراك صورة شركة اقتصادية مختلطة، وهذا من خلال تكاثف الرأسمال العام والرأسمال الخاص في إدارة وتسيير المرفق، مع حيازة الإدارة عادة لأغلبية رأس المال (أكثر من 50%) وهذا حتى تتمكن من ممارسة سلطتها في المراقبة والإشراف، وتتم إدارة هذا النوع من المرافق إدارة مختلطة من ممثلي الإدارة، حيث هذا الأسلوب في إدارة المرافق العامة نوعا من التكافل والتعاون بين الأفراد والسلطة العامة في سبيل الوصول إلى إدارة ناضجة وربح معقول، وتلجأ الإدارة إلى إتباع هذا الأسلوب في إدارة المرافق العامة في الحالات التالية:

---

[63]- مولود ديدان، المرجع السابق، ص 153-154.

[64]- سليمان محمد الطماوي، الأسس العامة للعقود الإدارية: دراسة مقارنة، ط 5، دار الفكر العربي، القاهرة، 1991، ص 84.

- حالة إتباع سياسة اقتصادية واجتماعية معينة تستلزم توجيه نشاط اقتصادي معين يتولاه القطاع الخاص (عندما لا ترى جدوى من تأميمه)، وذلك من خلال تدخلها بموجب حصولها وامتلاكها لجزء من رأسمال الشركات الخاصة سواء بشراء جزء من الأسهم فيها، أو بموجب قرار إداري على أساس امتيازات السلطة العامة؛

- حالة استعمال هذا الأسلوب لدى إنشاء الإدارة العامة للشركات المختلطة، يتيح الفرصة للقطاع الخاص(الوطني أو الأجنبي) المساهمة في رأسمالها، اعتقادا منها أن القطاع الاقتصادي يتطلب إعمال آليات القانون الخاص؛

-حالة عجز صاحب الامتياز على الاستمرار في إدارة وتسيير المرفق لوحده، هنا يمكن للإدارة الاتفاق معه على التحول من أسلوب الامتياز إلى أسلوب الاستغلال المختلط، وهذا حتى تتمكن من دعمه ماليا والإشراف عليه[65].

الفرع الثاني: الوجه السلبي للنشاط الإداري (الضبط الإداري)

يعتبر الضبط الإداري، من أهم وظائف الإدارة العامة إلى جانب المرفق العام، والذي يعبر عنه عادة بالنشاط السلبي للإدارة لما ينطوي عليه هذا النشاط من خطورة جعلته يعتبر النشاط الأكثر أهمية للإدارة العامة كمظهر جوهري من مظاهر وجود الدولة والتعبير عن سيادتها وظهورها بمظهر صاحبة السلطة العامة[66].

أولا-تعريف الضبط الإداري وطبيعته القانونية: تتعدد وتتنوع تعريفات الضبط الإداري وتبعا لذلك تباينت آراء فقهاء القانون في تناولهم لطبيعته القانونية.

A- تعريف الضبط الإداري: تتعدد وتتنوع تعريفات الضبط الإداري أو كما يسمى كذلك " بالبوليس الإداري " أو " الضابطة الإدارية " في بعض قوانين المقارنة، باختلاف وجهات نظر فقهاء القانون وتعدد النواحي والزوايا التي ينظر من خلالها لفكرة الضبط الإداري، غير أن الفقه الإداري ركز على معيارين للتعريف بهذا النشاط هما المعيار العضوي والمعيار الموضوعي فمن جانب المعيار العضوي فهو مجموعة هيئات وسلطات إدارية تتولى القيام بالتصرفات والإجراءات التي تهدف إلى المحافظة على النظام العام أما من جهة النظر المادية الموضوعية فيعرف بأنه مجموعة من الإجراءات والتدابير بهدف المحافظة على النظام العام[67].

ب-الطبيعة القانونية للضبط الإداري: لما كانت سلطة الضبط الإداري تتفرع إلى مجالات شتى تباينت آراء فقهاء القانون في تناولهم لطبيعته، إذ رأى قسم منهم أنها سلطة قانونية محايدة، في حين عدها آخرون سلطة طبيعية سياسية، وفي المقابل عدها بعضهم الأخر سلطة إدارية حيادية تضاف إلى سلطات الدولة التقليدية (التشريعية والتنفيذية والقضائية) وهذا ما دفعنا إلى تناول طبيعة سلطة الضبط الإداري من خلال:

1. **الضبط الإداري سلطة قانونية محايدة:** ذهب أصحاب المذهب الفردي أو الديمقراطي إلى أن الضبط الإداري يمارس سلطاته الاختصاصية وصلاحياته في حدود دستورية وقانونية

---

[65]- مولود ديدان، المرجع السابق، ص 155-156.
[66]- زعباط فوزية، المرجع السابق ص 241.
[67]- زعباط فوزية، المرجع السابق، ص 242.

لوقاية النظام العام من الأخطار المباشرة أو المحتملة احتمالا قويا لذا وجد محاولات كبيرة ومضنية من الفقه والقضاء في الأنظمة الديمقراطية التي تسعى إلى رد سلطة الضبط إلى الأصل القانوني في محاولة لتحديد عناصرها القانونية لكي لا تتمرد على القانون وذلك بوضع ضمانات لئلا تتخطى حدودها وبالتالي تخضع إلى الرقابة القضائية[68].

2. **الضبط الإداري سلطة سياسية:** ذهب عدد من الفقهاء وعلى رأسهم الفرنسيان برنارد (Bernard) وباسكو (pascu) إلى أن سلطة الضبط الإداري لا تتجرد من الطابع السياسي، وقد شاركها الرأي الفقيه محمد عصفور، فهؤلاء يرجعون أسباب هذه القيود التي تفرضها الإدارة على ممارسات الأفراد حرياتهم إلى فكرة سياسية واجتماعية لأن هذه القيود لا تتجه في الأصل إلى حماية واقعية للأمن والنظام العام، وإنما تتوقى أي خطر يهدد سلطة الحكم أو يؤثر على هيبته، لذا يتحول الضبط إلى وسيلة الدولة في دفاعها عن نفسها[69].

وفي العودة إلى الآراء التي تناولت هذا الجانب نجدها قد اضافة عليه صفة سياسية، ولكنها تختلف في اكتساب الضبط لهذه الصفة، فمن هذه الآراء:

- الرأي الأول: ذهب أصحاب هذا الرأي إلى عد سلطة الضبط سلطة سياسية بطبيعتها إذا وجدت الدولة لتحافظ من خلالها على وجودها وفرض إرادتها وما لجوئها إلى هذا الاتجاه إلا خوفها من بأس الحريات وتطرفها وبالتالي تكون قد حدت من أي نشاط سياسي معاد للنظام إلى نظام الحكم في الدولة؛

- الرأي الثاني: نفى أصحاب هذا الرأي أن تكون سلطة الضبط الإداري سياسة لطبيعتها التي تظهر ذلك ولكنها انحرفت في استعمالها للطبيعة القانونية وغلبت اعتبارات سياسية عنها توصف بالسياسية؛

- الرأي الثالث: عد أنصار هذا الرأي سلطة الضبط الإداري سلطة قانونية محايدة لا تتجاوز حدود الفكرة القانونية في حماية النظام العام، ويؤكدون على هذه الوظيفة لكونها اجتماعية محايدة؛

3. الضبط الإداري سلطة من سلطات الدولة: إن ما تقوم به السلطة في أساسها هو تعبير عن إرادة عامة لخدمة نشاط معين أو بالأحرى هي الإرادة التي تتصرف بها الإدارة في صورة قرار تقييدي أو تصرف مادي، لذا تعد سلطة الضبط الإداري في المفهوم الإداري سلطة عامة لتآلفها مع عناصرها ومكوناتها، وهنا يثار تساؤل مفاده: هل يمكن عدها كسلطات الدولة الأساسية: التشريعية والتنفيذية والقضائية؟ للإجابة نقول، إن أي سلطة أو هيئة في الدولة لا توصف بالسلطة إلا إذا توافرت فيها المقومات الآتية وهي:

أ). أن ينص عليها الدستور كونها سلطة مستقلة.

ب). أن يكون لهذه السلطة هدف تحقق بموجبه غرضا للصالح العام.

ج). أن تكون لديه القدرة على ممارسة تنفيذ اختصاصاتها[70].

---

[68]- فوزي حسين سلمان الجبوري، الأغراض غير التقليدية لضبط الإداري، رسالة ماجستير في القانون العام، مقدمة إلى جامعة صدام، 1997، ص 70.

[69]- محمد عبيد الحسناوي القحطاني، سلطاته وحدوده، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003، ص 65.

[70]- محمد عبيد أحمد الحسناوي القحطاني، المرجع السابق، ص 70.

خلاصة القول نتيجة ما سلف الحديث عنه، إن سلطة الضبط الإداري لا تتوافر فيها المقومات لكي تعد سلطة مستقلة في الدولة كالسلطات الثلاثة الأخرى، زد على ذلك لا يمكن إضافتها إلى السلطات التقليدية (التشريعية، التنفيذية، القضائية) كسلطة رابعة، وما تصدر عنها من إجراءات أو قرارات تهدف إلى حماية النظام العام إن هي إلا استنادا على مواد الدستور أو مخالفتها له لدى ممارسة اختصاصها، لذا لا يمكن عدها سلطة مستقلة من سلطات الدولة وهي جزء من السلطة التنفيذية[71].

هكذا بدت سلطة الضبط سلطة قانونية وسياسية في الوقت نفسه؛ لأنها تنظم ممارسة الأفراد لحرياتهم الاجتماعية بغية حماية النظام العام مما يصيبه من إخلال لعشوائية بعضهم في ممارسة حرية لم تنظمها الإدارة العامة.

ثانيا - خصائص الضبط الإداري: تتميز فكرة الضبط الإداري بمجموعة من العناصر والخصائص الذاتية التي تشكل في مجملها كل متكامل لتحديد هوية الضبط الإداري، وتميزه عن غيره من نشاط الإدارة الأخرى ويمكن حصرها فيما يلي:

أ-الصفة الانفرادية والوقائية للضبط الاداري: فالضبط الإداري في جميع الحالات إجراء وقائي تباشره السلطة الإدارية بمفردها في شكل أوامر وقرارات إدارية وتستهدف من خلاله المحافظة على النظام العام، بينما يوجد الفرد في المقابل في موضع أو موقف الخضوع والامتثال لجملة الإجراءات التي تفرضها الإدارة وفق ما يحدده القانون وتحت رقابة السلطة القضائية[72].

في حين قد يبرز دور الفرد وإرادته بشكل جلي في المرفق العام، كما هو الأمر مثلا بالنسبة لعقود امتياز المرافق العامة أين يتولى الملتزم ضمان النشاط وتوفير الخدمة العمومية للجمهور بأمواله وعماله وتحت مسؤوليته المباشرة، ويترتب عن الطابع الانفرادي الذي يميز الضبط الإداري، منع السلطات الإدارية المختصة قانونا لممارسة مهام الضبط الإداري، من تفويض صلاحياتها الضبطية للهيئات الخاصة (الأفراد والأشخاص المعنوية الخاصة) الخاضعة للقانون الخاص[73].

أما الصفة الوقائية للضبط الإداري فتتمثل في استهداف الإدارة العمومية في ممارستها لهذا النشاط منع وقوع الاضطرابات باتخاذ كافة الإجراءات الضرورية بصفة مسبقة قبل الإخلال بالنظام العام ويتم تأمين النظام العام من خلال تنبيه المواطنين للأعمال والتصرفات التي يمنع عليهم القيام بها[74].

ونذكر سحب رخص الصيد، غلق المحلات، معاينة الآبار والبضائع، فرض تراخيص على ممارسة بعض الأنشطة التجارية كاستغلال المناجم والمحاجر، تنظيم حركة المرور، منع التظاهر

---

[71]- عدنان الزنكة، سلطة الضبط الإداري، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، لبنان، 2011، ص 36.
[72]-زعباط فوزية، المرجع السابق، ص 247.
[73]-PEYRICAL, Droit Administratif, Edition Montchrestien, Page 151 Jean-Marc
[74]- زعباط فوزية، المرجع السابق، ص 248.

وغيرها من مظاهر الضبط التي تهدف إلى درء الأخطار والحوادث والجرائم التي قد تهدد النظام العام بالحيلولة دون وقوعها بكل السبل والوسائل.

وتجدر الإشارة أنه، يجب عدم النظر إلى الطابع الوقائي من منظور وزاوية ضيقة فهو لا يقتصر على درأ وقوع الخطر أو الاضطراب، وإنما يعمل كذلك على الحد من حدة الاضطراب وزيادة خطورته، من خلال تلاقي انتشار وتحديد إطار مخاطره في حالة وقوعه[75].

ب- الصفة التقديرية والسيادة للضبط الإداري: ويقصد بها للإدارة سلطة تقديرية في ممارسة الإجراءات الضبطية فعندها تقدر بأن عملا ما سينتج عنه خطر تعين فعليها التدخل قبل وقوعه بغرض المحافظة على النظام العام، ومن هذا المنطلق اعتبر الضبط الإداري من أقوى وأوضح مظاهر السيادة والسلطة العامة في مجال الوظيفة الإدارية حيث يتجلى ذلك من خلال جملة الامتيازات والسلطات والصلاحيات الاستثنائية وغير المألوفة التي تمارسها السلطات الإدارية الضبطية المختصة بهدف المحافظة على النظام العام في الدولة والمجتمع كل في الحفاظ على النظام العام.

في حين تشير صفة السيادة للضبط الإداري إلى أن الإدارة العامة وخلال ممارسة مهامها في مجال الضبط فانها تتمتع بسلطات وامتيازات غير مألوفة ولا يمكن ان يتمتع بها غيرها، ومناط ذلك هو تجسيد سيادة الدولة على أراضيها من خلال إدارتها العامة ومثال ذلك أمر ترحيل أجنبي من التراب الوطني لكونه يشكل خطرا على النظام العام، والمثال نفسه بالنسبة للأمر استبدال العملة الوطنية فلا يمكن الاحتجاج بعدم العلم بذلك أو لسبب آخر نظرا لأن مثل هذه الأوامر سيادية ولها سندا سياسيا أو اقتصاديا او اجتماعيا.

ثالثا- أنوع الضبط الإداري وأغراضه: نتيجة تنوع الإجراءات المعتمدة في المحافظة على النظام العام من حيث نطاقها ومجالها جعل الضبط الاداري ينقسم إلى نوعين غير أن الهدف يبقى واحد.

أ-أنواعه: ينقسم الضبط إلى ضبط إداري عام وضبط إداري خاص.

1. **الضبط الإداري العام:** هو الأصل والقاعدة العامة والأساسية للضبط الإداري كوظيفة إدارية جوهرية للإدارة العامة ويقصد به مجموعة السلطات الممنوحة لهيئات الضبط الإداري من أجل المحافظة على النظام العام بصفة عامة بمختلف عناصره من أمن عام وصحة عامة وسكينة عمومية، من خلال ممارسة هذه السلطات بصورة عامة تجاه كل نشاط وفي كل ميدان بتنظيم كل ما يسمى بالنظام العام وفي كل مجالات النشاط الفردي[76].
2. **الضبط الإداري الخاص:** ويقصد به مجموعة السلطات التي منحها القانون للإدارة العامة بقصد حماية النظام العام في قطاع محدد بدقة من خلال استهداف مجالات أو موضوعات

---

[75]- Jean RIVERO, Droit Administratif, Edition DALLOZ, **3** éme édition,1968, page 383

[76]- زعباط فوزية، المرجع السابق، ص 249.

ونشاطها خاصة محددة بالذات بغرض القيود والضوابط على حريات الأفراد ونشاطاتهم في مجال معين بذاته ومن أمثلته إجراءات الضبط المتعلقة بحرية تنقل الأفراد[77].

Б- أغراض وسائل الضبط الإداري: تختلف أغراض الضبط الإداري كما تتعد وسائله وأساليبه لتحقيق هذه الأغراض.

1. **أغراض الضبط الإداري:** لقد سبق الإشارة إلى أن الهدف من الضبط الإداري ينحصر في المحافظة على النظام العام في الدولة وصيانته، وينصرف مدلول النظام العام وفق للرأي في الفقه والقضاء الإداريين إلى ثلاث عناصر أساسية تتمثل في: الأمن العام، الصحة العامة، السكينة العامة وقد أضافت التشريعات الإدارية الآداب العامة إلى عناصر الضبط الإداري لتصبح حمايتها داخلة ضمن أغراض الضبط الإداري[78].

- **تحقيق الأمن العام:** يقصد بالأمن العام تحقيق الاستقرار والاطمئنان في حياة الفرد والمجتمع والحفاظ على اهم ممتلكاتهم وأولادهم وكذا حمايتهم من الحوادث والكوارث الطبيعية كالفيضانات، او السيول او السرقات او جرائم القتل وجعل الأفراد يعيشون بالاطمئنان في مجتمعاتهم.

- **المحافظة على صحة العامة:** ويقصد به الشروع في مختلف اتخاذ التدابير والإجراءات الوقائية التي تضمن للأفراد حمايتهم من مختلف الأمراض كالأوبئة مثلا وذلك لتقليل او الحد من انتشارها وقد تكون هذه التدابير قبلية اي قبل وجود الأمراض.

- **توفير السكينة العامة:** يقصد بذلك الحد من مظاهر الفوضة والإزعاج أو المضايقات في الأماكن العامة وضرورة توفير الهدوء في المجتمعات والقضاء على مظاهر الضوضاء الناشئة من مكبرات الصوت او ابواق السيارات او مختلفة المظاهر التي تؤدي الى انعدام السكينة العامة.

- **المحافظة على الأخلاق والآداب العامة:** لقد إضافة القضاء الإداري الفرنسي الى العناصر الثلاثة السابقة للنظام العام عنصر الأخلاق والآداب العامة لتصبح حمايتها داخلة ضمن أعراض الضبط الإداري ويشترط في هذا العنصر أن يتسم بالعمومية شأنه في ذلك شأن عناصر النظام العام الأخرى ذلك أن الإخلال بالأخلاق العامة التي تمس بمصالح وأخلاقيات أفراد معينين بذواتهم[79].

2. **وسائل الضبط الإداري:** في سبيل تحقيق النظام العام في المجتمع تستعين سلطات الضبط الإداري بجملة من الوسائل والأساليب المادية والبشرية والقانونية التالية:

- الوسائل المادية: ويقصد بها الإمكانيات المادية المتاحة لسلطات الضبط الإداري المختلفة بغرض ممارسة صلاحيتها في الضبط كسيارات الشرطة، الشاحنات، الطائرات، والأسلحة والمخابر، وغيرها من العتاد؛

---

[77]- عمار عوابدي، المرجع السابق، ص 215.
[78]-سعيد بوعلي، المرجع السابق ، ص 134.
[79]-سعيد بوعلي، المرجع نفسه، ص 135.

-**الوسائل البشرية:** توضع تحت تصرف الضبط الإداري المركزية منها أو المحلية وسائل بشرية بغية تحقيق اهدافها، تتمثل في اعوان الضبط المكلفين بتنفيذ القوانين والتنظيمات كرجال الدرك والشرطة العامة والشرطة البلدية[80].

- **الوسائل القانونية:** تكمن الوسائل القانونية التي تلجأ إليها سلطات وهيئات الضبط الإداري لتحقيق أهدافها في المحافظة على النظام العام فيما يلي:

-**لوائح الضبط أو البوليس:** يقصد بها القرارات التنظيمية بقصد المحافظة على النظام العام بعناصره المختلفة التي تم ذكرها سابقا وتتمثل هذه اللوائح في:

- الحظر أو المنع: يقصد بالحظر أن تتضمن اللائحة منعا كليا أو جزئيا عن اتخاذ إجراء معين أو ممارسة نشاط محدد.

- الإذن أو الترخيص المسبق: ومفاده أن تشترط اللائحة لإمكانية مزاولة نشاط معين الحصول على إذن مسبق من السلطة المختصة[81].

- الأخطار السابق: ويقصد به أن تشترط اللائحة ضرورة إخطار سلطة الضبط الإداري بمزاولة نشاط معين، حتى تتمكن من اتخاذ ما يلزم من إجراءات تكفل حماية النظام العام ومنع وقوع الاعتداء عليه.

-تنظيم النشاط: قد لا تتضمن لوائح الضبط على حظر لنشاط معين أو اشتراط الحصول على إذن مسبق أو الاخطار عنه، وانما قد تكتفي بتنظيم النشاط الفردي وكيفية ممارسته[82].

-**أوامر الضبط الفردية:** تتمثل هذه الوسيلة من وسائل الضبط الإداري في القرارات والأوامر الفردية التي تصدرها سلطات الضبط الإداري بقصد تطبيقها على فرد محدد أو على مجموعة من الأفراد محددين بذواتهم، أو حالات أو وقائع محددة بذاتها.

-**التنفيذ الجبري المباشر:** يمكن لسلطات الضبط الإداري الالتجاء استخدام القوة المادية لإجبار الأفراد على تنفيذ القوانين واللوائح والقرارات الإدارية لمنع الإخلال بالنظام العام، ومثال ذلك إقامة مجموعة من الأفراد مسيرة معينة دون تقديم طلب للإدارة بذلك أو أنهم قدموه ورفض من جانبها لسبب أو لآخر، وتعتمد الإدارة في اللجوء إلى القوة المادية على إمكانيات مادية وبشرية لصد كل نشاط من شأنه المساس بالنظام العام، وبذلك تعد هذه الوسيلة من أكثر الوسائل شدة وقسوة[83].

3. أهمية الضبط الإداري: إن الهدف الرئيسي للضبط الإداري، يتمثل في الأهداف التقليدية المتعلقة بحماية وصيانة النظام العام في الدولة بعناصره الثلاثة من أمن عام وصحة عامة وسكينة

---

[80]- بعلي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 102.

[81]- محمد فؤاد، القانون الإداري العربي (المبادئ العامة)، ب ن ط، دار المعارف، القاهرة، 1978، ص 282.

[82]- سعيد بوعلي، المرجع السابق، ص 137.

[83]- سعيد بوعلي، المرجع نفسه، ص 135.

عامة، ومنع انتهاك أو الإخلال به، وإعادته إلى حالته الطبيعية في حالة الاضطراب أو الخلل به[84].

[84]- زعباط فوزية، المرجع السابق، ص 251.

خلاصة الفصل الأول:

يتضح من خلال ما سبق ان الذكاء الاصطناعي ليس له تعريف موحد بسبب اختلاف مجالات تطبيقه ولم تضع التشريعات المقارنة بما في ذلك التشريع الجزائري تعريفا شاملا له بل تعرفه حسب تطبيقاته، فقد تعددت تسمياته من بينها الرقمي والالكتروني وقد وقع اختيارنا على الرقمي نظرا لتطابقه مع مقتضيات الدراسة، فالذكاء الاصطناعي ليس مجرد أداة تقنية، بل هو إعادة صياغة لمفهوم السلطة الإدارية، حيث تصبح الإدارة أكثر استباقية، و أقل عشوائية، لكنها تواجه تحديات أخلاقية وقانونية جديدة.

يشمل الذكاء الاصطناعي عدة تقنيات مثل :الوكيل الذكي .الشبكات العصبية الاصطناعية .النظم الخبيرة والتعلم الآلي وكلها تعمل على معالجة البيانات وحل المشكلات، يسعى المشرع الجزائري دائما لتنظيم هذا المجال بما يتماشى مع المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية رغم التذبذب الذي شهده النظام في الماضي بسبب كثرة التعديلات ومع التعديل الدستوري الاخير لسنة 2020 .

الفصل الثاني: الذكاء الاصطناعي وتحسين كفاءة النشاط الإداري

يعد التطور في العمل الإداري وتحوله من العمل البيروقراطي إلى الرقمي من أهم انجازات الثورة الرقمية التي اجتاحت العالم المعاصر، فيمكن القول أن هذه التقنية استطاعت أن تنتشر بعمق في مختلف مجالات الحياة العامة السياسية، الاقتصادية، الاجتماعية، الثقافية، وصاحب ذلك تحولا مهما ومنظورا في اساليب العمل وانشطة الأداء كافة ومنها أداء دوائر الدولة ومؤسساتها العامة.

لقد كان الأثر واضحا جراء استعمال التكنولوجية الرقمية ووسائل الاتصال الحديثة والشبكة المعلومات الدولية في تغير نهج عمل الإدارة ومبادئها التقليدية سواء كانت مركزية واللامركزية، فالذكاء الاصطناعي يسهم في تحسين كفاءة النشاط من خلال الأعمال الروتينية، وتسريع انجاز المعاملات، وتحسين إدارة الموارد ورفع جودة الخدمات، مما يؤدي إلى تقليل الأخطاء وتحقيق الكفاءة الفاعلية للمؤسسات.

المبحث الأول: الذكاء الاصطناعي والوجه الإيجابي للنشاط الإداري

الذكاء الاصطناعي شريك ذكي وليس بديل عن الإدارة، فهو يساعد على التطور وتحقيق أفضل النتائج في النشاط الإداري من خلال زيادة الكفاءة وتوفير الوقت وكذلك تحسين جودة القرارات لتحسين الأداء الإداري.

المطلب الأول: مفهوم المرفق العام الرقمي

يحتل موضوع المرفق العام أهمية بالغة في عصرنا الحديث، كونه يشكل نقلة نوعية في مجال تقديم الخدمات بطريقة مسيرة وسهلة للمستفيد من هذه الخدمات، حيث يعتمد التقنية الرقمية الحديثة[85].

الفرع الأول: تعريف المرفق العام الرقمي وخصائصه

شكل استعمال التكنولوجية الرقمية ووسائل الاتصال الحديثة وشبكة المعلومات تغييرا جذريا في نهج عمل الإدارة ومبادئها التقليدية، فالذكاء الاصطناعي ساهم في تحسين كفاءة النشاط الإداري وتسريع انجاز المعاملات، وتحسين إدارة الموارد ورفع جودة الخدمات.

أولا: تعريف المرفق العام الرقمي: قصد بالمرفق العام الرقمي ذلك المرفق الذي يقدم خدماته من خلال مواقع وبوابات حكومية رقمية يمكن الوصول إليها في أي وقت، ومن أي مكان عبر التراب الوطني، و أحيانا خارجه، من ميزاته توفير الوقت والجهد وتقليل التكلفة مع زيادة الفعالية[86].

خلاصة لما سبق نستنتج أن المرفق العام الرقمي هو ذلك المرفق العام الذي تدار خدماته وتتاح للجمهور من خلال بيئة افتراضية، تلتزم الإدارة بمعايير السرعة والفعالية والتنفيذ.

كما يمكن تعريفه بأنه: استخدام نتاج القدرة التقنية في تحسين مستويات أداء الأجهزة الحكومية ورفع كفاءتها وتعزيز فاعليتها في تحقيق الأهداف المرجوة منها[87].

كما عرفه الأستاذ علي مختاري بأنه: "تحول آليات عمل المرفق العمومي من الآليات التقليدية إلى الحديثة بهدف رفع الكفاءة والأداء وكسب الوقت والجهد، وتحقيق الشفافية والحكامة في تسير المرفق العام".

ويمكن إعطاؤه تعريفا بأنه: "المرفق العام الرقمي هو عبارة عن وحدات، مشروعات وهيئات إدارية تدبرها الدولة بنفسها أو تحت إشرافها وفي نطاق القانون العام للقيام بأعمال و

---

[85]- عقيلة جعيجع، مبدأ المساواة أمام المرفق العام الإلكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، م 15، ع01، جامعة الجزائر، 2022، ص 197.

[86]- محمد العيدان، الإشكالات القانونية لاعتماد الحكومة الإلكترونية في الجزائر، أطروحة دكتوراه في القانون العام المعمق، جامعة جلفة، 2019-2020، ص 17.

[87]- حسين محمد الحسن، "الإدارة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق"، المؤتمر الدولي للتنمية الإدارية نحو أداء متميز في القطاع الحكومي، المملكة العربية السعودية، 1- 4/11/2009، ص 05.

أنشطة عامة اقتصادية، اجتماعية أو إدارية لتحقيق أهداف عامة من أجل إشباع حاجات عامة مادية أو معنوية عن طريق بوابة حكومية رقمية"

ويمكن تعريفه بأنه: "تقديـــــم خدمة عمومية للجمهور بطريقة منتظمة تلبية لاحتياجات الموطنين تحقيقا للمصلحة العامة عن بعد باستخدام التقنية الرقمية".

وتعرف أيضا المرافق الرقمية بأنها مجموعة من العمليات التنظيمية التي تربط بين المواطن المستفيد، المراجع في الدوائر والمؤسسات الحكومية، بمصادر معلومات هو بحاجة لها، بواسطة الوسائل الرقمية، لغرض تحقيق أهداف المنشأة من تخطيط وإنتاج وتشغيل و متابعة وتطوير والمستفيد عادة هو الشخص المراجع في الدوائر الحكومية، أو العميل لدى شركات تجارية، وأحياناً الموظف المتابع، في أية مؤسسة أو منشأة معنية بتوفير المعلومات. ومن هذه المنطلقات فإن الحكومة الرقمية ستكون وجها من أوجه الإدارة الرقمية، تختص وتعمل على إدارة الشؤون العامة للدولة[88].

يتضح لنا من خلال ما سبق أن المرافق الرقمية قد أصبحت ضرورة ملحة فهي تعتبر الجسر التقني الذي يربط أطراف المصلحة بالمعلومات والخدمات، وهي تعتبر الركيزة التي تقوم عليها الحكومة الرقمية لتطوير الأداء العام للدولة.

والمرافق الرقمية عبارة عن مصطلح إداري يقصد به مجمل الإجراءات والعمليات التنظيمية التي تربط بين المستفيد ومصادر المعلومات، وبوسائط ووسائل رقمية، وبغرض تحقيق أهداف المنشأة، من تخطيط وإنتاج، وتشغيل، ومتابعة وتطوير. ويقصد بالمستفيد هنا الشخص المراجع في الدوائر الحكومية، أو الزبون والعميل لدى الشركات التجارية، وكذلك الموظف في أي مؤسسة أو منشأة. ومن هذا المنطلق فإنه يمكننا القول إن الحكومة الرقمية هي وجه من أوجه المرافق الرقمية، وهي أي مرافق رقمية، تختص بإدارة الشؤون العامة للدولة. وتشمل المرافق الرقمية كافة مكونات الإدارة، من تخطيط وتنفيذ، وتقييم وتحفيز، ومتابعة كذلك فإن المرافق الرقمية تعتمد على تطوير الأداء فيها[89].

يعتبر تعريف المرفق العام الرقمي حديث المفهوم لذا وجد اختلاف كبير في تعريفه لعدم وجود تشريعات حاولت القيام بوضع تعريف دقيق ، وهذا راجع لطابعه التقني الغالب على المفهوم كون ان رجال الفقه والقضاء يجدون صعوبة في تحديد المصطلحات القانونية التي تليق في هذا المقام، وقد تم تعريفه : **"على انه ، ما تنشئه السلطة العامة من مشاريع تحت ادارة شخص عام أو من تفوضه وتحت إشرافها وتوجيهها و لاضير بان يكون شخص خاص شريطة ادارته بأحد أساليب المتبعة في ادارة المرفق العام كأسلوب الامتياز أو غيرها من الأساليب ابتغاء المصلحة العامة في سبيل تحقيق و إشباع رغبات وحاجة الأفراد على ان يتم ادارة هذه المشروعات باستخدام وسائل الاتصال و التكنولوجيا الحديثة".**

88- عامر ابراهيم قندلجي، الحكومة الإلكترونية، ط 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2015، ص 121.

89- بشار طلال المومني، الإدارة الإلكترونية، آفاق وتطبيقات، ب ن ط ، دار إثراء للنشر و التوزيع، عمان، 2014، ص 88.

يتضح من هذا التعريف أنه تم تعريف المرفق العام بصفة عامة على أن يتم إدارة المرفق بالوسائل التكنولوجية الحديثة وهذا التعريف جاء ناقص لذكره مصطلح مشروعات وهي تدخل في نطاق الخدمة العامة عكس المرافق العامة التي تعتمد على تقديم الخدمات والاصح هو الخروج من التعامل التقليدي لتقديم الخدمات عن طريق المرافق العامة من الاسلوب النمطي التقليدي الى الرقمي باستعمال وسائل الكترونية مختلفة تصل إلى حد تطبيق ممكنات الذكاء الاصطناعي[90].

ومن جانب توضيحي وتكميلي آخر فإننا نستطيع أن نوضح مفهوم المرفق الرقمي بأنه يعني ما يأتي:

- إدارة بلا ورق، فهي تشمل مجموعة من الأساسيات، حيث يوجد الورق ولكن لا نستخدمه بكثافة، ويحل بديلا عنه الأرشيف الرقمي، والبريد الرقمي والأدلة الرقمية، والمفكرات الرقمية، والرسائل الصوتية، ونظم تطبيقات المتابعة الآلية؛

- الإدارة الرقمية هي إدارة بلا تنظيمات جامدة؛

- الإدارة الرقمية هي إدارة بلا مكان، فقد تعتمد بالأساس الهاتف المحمول؛

- الإدارة الرقمية هي إدارة بلا زمان فالعالم أصبح يعمل في الزمن الحقيقي 24 ساعة في اليوم الواحد[91].

ثانيا ـــــ خصائص المرفق العام الرقمي: إن المرفق العام في صورته الرقمية لا يقتصر فقط على إدخال أدوات التكنولوجيا إلى مجال الإدارة، بل يعبر عن تحول بنيوي في فلسفة تقديم الخدمة العمومية، ويترتب عليه خصائص وميزات تنعكس على كل من المواطن والإدارة على حد سواء، ويمكن إبراز أبرز هذه الخصائص على النحو التالي:

A- السرعة والفعالية في تقديم الخدمة العمومية: من أبرز المزايا التي يوفرها المرفق العام الرقمي، السرعة الفائقة في إنجاز المعاملات الإدارية مقارنة بنظيره التقليدي، حيث يمكن النظام الرقمي من معالجة الطلبات وتحليل البيانات، وتقديم الردود خلال وقت قصير جدا، بفضل تقنيات المعالجة الآلية وسرعة تدفق المعلومات. كما يسهم في تقليص الفجوة الزمنية بين تقديم الطلب واستلام الخدمة، وهو ما يقضي إلى تعزيز ثقة المرتفقين بالإدارة وتحقيق رضاهم[92].

Б- ترشيد التكاليف والنفقات العمومية: تعد الإدارة الورقية عبئا ماليا كبيرا على المرافق العامة، سواء من حيث الكلفة المرتبطة بالمواد المكتبية، أو عدد الموظفين، أو تكاليف الطبع والحفظ والنقل. في المقابل، يُقلّص المرفق العام الرقمي من هذه التكاليف بشكل ملموس، عبر

---

[90] - خبال حميد، تطبيقات الذكاء الاصطناعي في نشاط الإدارة العامة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، التخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، الجزائر، 2021/2022، ص ص 17 18.

[91] - عامر ابراهيم قندلجي، المرجع السابق، ص 122.

[92] - رحمون علي، المرفق العام الإلكتروني وانعكاساته على المبادئ العامة التي تحكم المرافق العمومية، مجلة الميدان للعلوم الانسانية والاجتماعية، م 06، ع 03، ص 11.

تقليص الحاجة إلى الموارد البشرية، والتوجه نحو المعالجة الرقمية للملفات، مما يفضي إلى توجيه الأموال نحو مجالات تنموية أخرى، وتحقيق نجاعة مالية في التسيير العمومي[93].

B- **تجاوز قيود الزمان والمكان:** يتيح المرفق العام الرقمي إمكانية الاستفادة من الخدمة العمومية في أي وقت ودون التقيد بساعات العمل الإداري التقليدي، بل وحتى من أي مكان داخل أو خارج التراب الوطني. فالمواطن لا يحتاج إلى التنقل إلى مقر الإدارة، بل يمكنه من خلال جهاز حاسوبه أو هاتفه المحمول التفاعل مع الإدارة، وإنجاز معاملاته دون إهدار للوقت أو الموارد، ما يجعل من هذا النظام أكثر مرونة وملاءمة لعصر السرعة[94] .

Γ- **تبسيط الإجراءات وتحقيق الشفافية الإدارية:** يمثل المرفق العام الرقمي أداة فعالة في مكافحة البيروقراطية والحد من ظواهر الفساد الإداري، حيث تقلص فيه العلاقة الشخصية بين الموظف والمواطن، ويتم الاعتماد على أنظمة رقمية محايدة، ما يعزز من مبدأ الشفافية، ويمكن من تتبع كل مراحل العملية الإدارية. كما يبسط الإجراءات من خلال استمارات رقمية مهيكلة، ويقلل من الوثائق المطلوبة، ويوحد النماذج ما يفضي إلى تسهيل حصول الأفراد على الخدمات دون عناء[95].

الفرع الثاني: المبادئ التي تحكم المرفق العام الرقمي

إن النشاط المرفقي يتوقف وجوده على احترام الموجبات المرفقية المتمثلة في المبادئ العامة التي تسود المرافق العامة، وعملية تحديدها وإصلاح هذه المرافق وتطبيقها لاسيما في علاقتها مع المنتفعين.

أولا- أثر تطبيق المرفق العام الرقمي على مبدأ استمرارية سير المرفق العام بانتظام واطراد: يشكل مبدأ دوام واستمرارية المرفق العام أحد الأعمدة الأساسية التي لا يمكن الاستغناء عنها في تنظيم سير المرافق العامة، وهو ما جعل الفقه والقضاء الإداريين يعتبرانه من المبادئ غير القابلة للإهمال أو التجاوز، كماله من صلة مباشرة بتحقيق المصلحة العامة وضمان استقرار الخدمات المقدمة للجمهور. وبظهور المرفق العام الرقمي، طرحت تساؤلات جوهرية حول مدى قدرة هذا النموذج الحديث على الالتزام بمقتضيات هذا المبدأ الحيوي، بل وتجاوزه من حيث الكفاءة والجاهزية و الديمومة. وللوقوف على حقيقة هذا الأثر سنتناول ما يلي:

A- **مضمون مبدأ استمرارية المرفق العام وأهميته:** يقتضي مبدأ استمرارية سير المرفق العام ان تبقى المرافق العمومية قيد التشغيل المستمر لتلبية حاجات الجمهور الحيوية دون انقطاع، باعتبار أن توقفها يؤدي الى المساس بانتظام العام والمصلحة العامة، ويتفرع على هذا المبدأ نتائج

93- عمر موسى جعفر، أثر الحكومة الإلكترونية في الحد من ظاهرة الفساد الإداري، ط 1، منشورات الحلبي الحقوقية، عمان، 2015، ص 56.

94- بدر محمد السيد القزاز، الإدارة الإلكترونية ودورها في مكافحة الفساد الإداري ـ دراسة مقارنة بالفقه الإسلامي، دار الفكر الجامعي، مصر، 2016، ص 52.

95- رحماني سناء، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين تسيير المؤسسة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2016/2017، ص 37.

قانونية عامة، مثل تحريم الإضراب في بعض المرافق الحيوية، أو تقيده وفق لضوابط دقيقة، وتنظيم آليات الاستقالة، وتعويض ذلك بنظام المداومة واستمرارية الخدمات الأساسية كالمياه والكهرباء والطب الاستعجالي.

Б- **دور المرفق العام الرقمي في تدعيم هذا المبدأ:** يمثل المرفق العام الرقمي تجسيدا، متطورا لهذا المبدأ، إذ يتيح الخدمات العمومية على مدار الساعة، من خلال المنصات الرقمية والتطبيقات الذكية، دون التقيد بأوقات العمل الرسمية أو وجود الموظف في مكتبه[96]. فباستخدام البوابات الرقمي، يستطيع المواطن أداء المعاملات الإدارية او المالية او القضائية دون انقطاع. ومن الامثلة الواقعية في الجزائر: تطبيق النظام المعلوماتي في المؤسسات الصحية، الدي يسمح بمتابعة الأداء وتوفير الخدمات دون تعطل، ونظام بطاقة السحب الرقمي لدى مؤسسة بريد الجزائر، الدي خفف الضغط عن مراكز البريد، وسهل سحب الأموال في اي وقت كل هده الوسائل تضمن انتظام تقديم الخدمة، وتقلل من تأثير الظروف الطارئة كالضباب أو الإضراب، أو حتى الكوارث الطبيعية، لأن الخدمة مرتبطة بشبكة معلوماتية، وليست مرهونة بالحضور المادي[97].

B- **أثر المرفق العام الرقمي على مبدأ مساواة المواطنين أمام المرافق العامة:** يعد مبدأ المساواة أمام المرافق العامة من الركائز الجوهرية التي تكرس حيادية الإدارة وتكفل العدالة بين الموطنين، وقد أقرته الدساتير الوطنية والمواثيق الدولية على حد سواء. غير أن التحول الى نمط رقمي في إدارة المرافق أثار تخوف البعض من احتمال نشوء فجوة رقمية تؤدي الى المساس بهذا.

في المقابل، يرى آخرون أن الرقمنة قد تعزز المساواة من خلال الحد من التمييز والوساطة، وتوحيد معايير الاستفادة، اذ يعد هذا المبدأ من الأسس الدستورية والإدارية التي تضمن العدالة بين المواطنين، ويقضى بأن تقديم خدمات المرفق العام لكافة الافراد المتواجدين في نفس المركز القانوني، دون تمييز تعسفي، سواء من حيث الشكل أو الدين أو اللون أو الانتماء الطبقي. وتراعي في ذلك شروط الانتفاع القانونية كشرط السن أو المؤهل العلمي[98].

كما أن النظام الرقمي، بطبيعته الموضوعية والأوتوماتيكية، يساهم في تقليص مظاهر التحيز أو المحاباة، ويوفر معاملة موحدة للمواطنين، كما يحد من التدخلات البشرية غير المشروعة، ويقلل من خطر الزوبعة الادارية أو الواسطة والمحسوبية[99]. ومن التطبيقات العملية لذلك نذكر نظام التسجيل الرقمي للطلبة في الجامعة الجزائرية، الذي يمنح الفرص نفسها للجميع في اختيار التخصصات، وإمكانية استخراج وثائق الحالة المدنية أو صحيفة السوابق العدلية عبر الانترنيت دون أي تدخل بشري[100].

---

[96]- عمر موسى جعفر القريشي، المرجع السابق، ص 175.
[97]- رحمون علي، المرجع السابق، ص 13.
[98]- داود عبد الرزاق الباز، الحكومة الإلكترونية واثرها على النظام القانوني للمرفق العام و أعمال موظفيه، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 2007، ص 129.
[99]- اسامة أحمد المناعسة، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتطبيق، ط 1، دار الثقافة للنشر، الأردن، 2013، ص 65.
[100]- علي رحمون، المرجع السابق، ص 15.

بالإضافة الى ذلك فان هذا المبدأ لا يتعارض مع تقديم امتيازات خاصة لبعض الفئات مثل الفقراء أو ذوي الاحتياجات، بشرط أن تكون مبررة قانونيا ومنصوصا عليها تنظيميا.

Γ- **أثر المرفق العام الرقمي على مبدأ قابلية المرفق العام لتعديل والتكيف:** يستند مبدأ قابلية المرفق العام للتعديل الى فكرة ديناميكية الخدمة العامة وضرورة تكيفها مع المستخدمات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية، وتعد هذه القابلية ركيزة لضمان استمرارية النفع العام وتفادي الجمود الاداري[101]. ومع تطور الرقمنة وتطبيقات الادارة الزكية، أصبح التساؤل مطروحا حول ما إذا كان المرفق العام الرقمي مجرد انعكاس لهذا المبدأ أم أنه يمثل شكله الاقصى وتجسيده الأوضح، ومن أجل معالجة ذلك نذكر ما يلي:

- الطبيعة المرنة للمرفق العام وحتى الإدارة في التعديل: يستند هذا المبدأ الى أن حاجات الافراد تتطور، وتبعا لذلك يجب أن تتطور الخدمات العمومية بدورها، سواء من حيث طبيعة الخدمة أو أسلوب تقديما، أو حتى تنظيمها الداخلي، ولهذا تملك الإدارة صلاحية تعديل الانظمة التنظيمية والعقود الادارية دون موافقة الطرف الاخر، إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك، بخلاف العقود المدنية التي تقيد الإدارة بمبدأ العقد شريعة المتعاقدين[102].

-المرفق العام الرقمي كنتاج لتطبيق هذا المبدأ: يعد المرفق العام الرقمي أكبر تجسيد لتفعيل مبدأ القابلية للتعديل والتجديد، فهو يعبر عن إدارة الإدارة في التجارب مع متطلبات العصر عبر اعتماد تكنولوجيا المعلومات كوسيلة للإدارة الحديثة ومن أبرز الأمثلة التطبيقية: اعتماد السوار الالكتروني كعقوبة بديلة عن الحبس، مما يقلل من العبء على مؤسسات إعادة التربية ويوفر نفقات كبيرة على الخزينة العمومية[103]، وتطوير نظم الأرشفة الرقمية التي تسمح بحفظ الوثائق بطريقة مؤمنة وسهلة الوصول، وتعفي من مشاكل التكديس الورقي والضياع[104].

كل هذه الإجراءات تبين أن الرقمنة لم تكن خيارا ثانويا بل ضرورة فرضها الواقع، وتدخلا إداريا تماشيا مع طبيعة المرفق المتغيرة.

المطلب الثاني: أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي في المرفق العام

إن مشروع الذكاء الاصطناعي في المرفق العام ليس بناء موقع رقمي وظيفته تقديم معلومات عن الوحدة الإدارية فقط وانما يتعداه لتقديم الخدمات للمواطنين بطريقة فعالة ومستقرة وامنة وسريعة واقتصادية.

الفرع الأول: أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي في مرفق التعليم

101- عمر موسى جعفر القريشي، المرجع السابق، ص 182.
102- داود عبد الرزاق الباز، المرجع السابق، ص 147.
103- علي رحمون، المرجع السابق، ص 133.
104- إلياس شاهد وثلاثة أخرون، تقييم تجربة تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، ع 03، الجزائر، 2016، ص 127.

يرتكز الذكاء الاصطناعي في المرفق العام على إيصال الخدمات المرفقية الى المواطنين تماشيا مع متطلبات العصر بشفافية ودقة ووضوح وإعادة هندسة كافة العمليات والمعاملات اليدوية لزيادة فعالية الاداء، علما أن بعض الدول مازالت تتراوح في بعض التطبيقات الرقمي ولكن ظهور الذكاء الاصطناعي زاد في حدة التنافس في التطبيقات للخدمة العامة وهناك من وصل الى مرحلة التكامل طبقا بمفهومه التقني لا القانوني.

أولا-أثار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قطاع التعليم: إن كان للذكاء الاصطناعي دور مهم في كثير من الميادين والمجالات فإن له دور أكثر أهمية في العملية التعليمة والتربية الحديثة، فيمثل ضرورة ملحة لا يمكن الاستغناء عن تطبيقاته، حيث أكدت نتائج العديد من الدراسات والابحاث أهمية تلك التطبيقات في العملية التربوية والتي يمكن من خلالها تحقيق عدة مزايا أهمها تحسين عملية اتخاذ القرار وتحسين جودة التعليم وتنمية المهارات الحياتية وتنمية التحصيل المعرض لدى المتعلمين وغيرها من المزايا التي تهتم بشكل كبير في تعزيز تنافسية العملية التربوية وانتاج اجيال قادرة على مواجهة تحديات العصر الذي يعيشون فيه[105]. تتمثل أثار تطبيقات الذكاء الاصطناعي في قطاع التعليم فما يلي:

A- **التعليم الرقمي الذكي:** خصصت التجربة التعليمية الرقمية الحديثة ومتطورة في ظل التحول الرقمي الذي ظهر نتيجة انتشار جائحة كورنا مع بداية عام 2020، الذي أثر، بشكل كبير على نظام التعليم، عبر الحضور والانتظام في القاعات الدراسية الى صفوف افتراضية رقمية، وتم الاعتماد عليه لاستكمال السنة الدراسية، لهذا هو وسيلة من الوسائل التي تدعم العملية التعليمية باعتماد على الحواسيب وشبكاتها للتعليم والنشر والترقية[106].

وبالنظر الى اهمية الذكاء الاصطناعي في مناهج التعليم العالي فقد قام وزير التعليم العالي والبحث العلمي في الجزائر الى إنشاء مدرسة وطنية متخصصة في الرقمنة والذكاء الاصطناعي والاقتصادي، وذلك بصدور مرسوم رئاسي رقم 21-323مؤرخ في 13محرم عام 1443 الموافق ل22 غشت سنة 2011 يتضمن إنشاء مدرسة وطنية عليا للذكاء الاصطناعي، و التي تعد قطب امتياز للتكوين العالي للتأهيل لفائدة مختلف قطاعات النشاط، وايضا نجد القرار رقم 991 المؤرخ في 01 أوت 2022 الذي يحدد كيفية الالتحاق بالتكوين في الطور الثالث وتنظيمه وشروط إعداد أطروحة الدكتوراه ومناقشتها، الذي يتضمن تعميم سياسة صفر ورقة بمؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي في مجال الرقمنة، اي التخلي نهائيا عن استعمال الورقة في النشر والاعلانات والملصقات، واستبدالها حصرا بالإعلانات الرقمية عبر الموقع الرقمية لمؤسسات التعليم العالي، وحساباتها بشبكات التواصل الاجتماعي والبريد الرقمي[107].

---

[105] - عبد الرزاق مختار محمود، تطبيق الذكاء الاصطناعي مدخل لتطوير التعليم في ظل تحديات جائحة فيروس كورونا، المجلة الدولية للبحوث في العلوم والتربية، جامعة اسيوط مصر، م 3، ع 4، 2020، ص 171.

[106] - خبال حميد، المرجع السابق ، ص 43.

[107] - براهمية شروق و نابتي بلال، تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مجال القطاع العام، مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2023/2024، ص 30.

Б- **مساعدة الاساتذة في المهام الادارية:** يقوم الذكاء الاصطناعي بمساعدة الأساتذة في اداء بعض المهام الادارية مثل إجراء التقييمات وإعداد الاختبارات، بحيث تركز على الابتكار والابداع كتصحيح الاختبارات، وتقديم تقرير دقيق للطلاب عبر ترجمة الاسئلة وتحليل الانماط بشكل دقيق، مما يعزز العملية التعليمية والبحثية في الجامعات، و بالإضافة الى ذلك يمكن لتلك التقنيات تقليل التكاليف على الجامعات مما يساهم في زيادة القدرة الاستيعابية للمؤسسات التعليمية[108].

B- **المحتوى وخدمة التعليم الذكي:** تقوم حاليا مجموعة من الشركات والمنصات الرقمنة بتحويل الكتب التعليمية التقليدية الى كتب ذكية باستخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي، يتميز هذا المحتوى بالتفاعلية والشمولية، مما يسهل على الطلاب فهم المواد التعليمية بشكل أفضل واكثر فعالية، وتعتمد على نظم كمبيوتر مصممة لدعم وتحسين عملية التعلم والتدريس في مجال المعرفة، حيث توفر دروسا فورية دون الحاجة الى تدخل بشري تهدف الى تسهيل عملية التعليم بشكل مجدي وفعال باستخدام مجموعة متنوعة من تقنيات الحوسبة والذكاء الاصطناعي[109].

Г- **منهج جديد لعالم رقمي يعمل بالذكاء الاصطناعي**: يلعب التعليم دورا مهما في الجهود المبذولة لجعل القوى العاملة المستقبلية جاهزة للذكاء الاصطناعي، يتجاوز سد الفجوة مهارات الذكاء الاصطناعي اعتماد تقنيات متزايدة القوة لتسهيل التعليم كما يعني اعادة التفكير في المحتوى والاساليب المستخدمة لتقديم التعليمات على جميع مستويات التعليم؛

وكمبادرة سابقة تم تطوير إطار عمل كفاءة تقنيات المعلومات من قبل اليونيسكو في 2011 للمعلمين بالتشاور مع الجهات الفاعلة الخاصة الرئيسية وتم تحديثه بانتظام منذ ذلك الحين حتى سنة 2018 يحدد هذا الإطار الكفاءات التي يحتاج المعلمون الى دمجها في ممارستهم المهنية لتطوير المعرفة والوعي النقدي مع طلابهم في العصر الرقمي، يؤكد الإطار على الدور الذي تلعبه التقنيات الرقمية في دعم لشتى مجالات رئيسية للمعرفة، فهم تكنولوجيا المعلومات والاتصالات في التعليم، التنظيم والادارة، المعلم والمتعلم المهني، ويجدد الاطار ثلاث مراحل لاكتساب المعرفة، محو الأمية التكنولوجية، تعميق المعرفة، انتاج المعرفة، كل هذا سيؤدي الى إدخال منهج جديد للتعليم الرقمي[110].

ثانيا- نماذج ناجحة لتطبيقات الذكاء الاصطناعي في قطاع التعليم العالي في الجزائر: في عالم اصبحت فيه قضايا التعليم مركزية والطلب للعلم والتدريب، يعد التعليم عبر الأنترنت طريقة تعليمية مزدهرة تتيح تقنيات الذكاء الاصطناعي تطوير عمليات التعلم وتكييف محتواها انها تسهل اضفاء الطابع الشخصي على الدورات ولا سيما بفضل تحليل تصرفات المتعلمين.

---

[108] - بكاري مختار، تحديات الذكاء الاصطناعي وتطبيقات في التعليم، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، م 06،ع 01، جامعة مصطفى اسطنبول معسكر، الجزائر، 2022، ص 295.

[109] - خبال حميد، المرجع السابق، ص 41.

[110] - Working papers on education policy Artificial Intelligence in Education ^Challenges and Opprtunites for Sustainable Development Publish in 2019 by the United Nations Educational, Scientific and Culturalorganigation, 7, place de Fontenoy, 75352 , Paris, 07 SP, France UNESCO 2019, P 18.

A- **تطبيقات الذكاء الاصطناعي في جامعة غرداية نموذجا":** فلا يكاد يخلو اي مجال من مجالات الحياة الا قد نفذت اليه بعض القدر او ذاك وقد غدا اليوم من باب تحصيل الحاصل القول بأن هذه التكنولوجيا انظمة تحسن التفاعل بين الافراد وتساعد في الانتاج وتدوير المعلومات والخدمات[111]. في هذا السياق حددت استراتيجية المعتمدة من طرف وزارة التعليم العالي الجزائرية خمس مؤشرات تمكن من قياس التقدم المحرز في تشييد مجتمع المعلومات وتقييم وضعية القطاع في اعتماده على تكنولوجيات الاعلام والاتصال تنحصر هذه المؤشرات في مؤشر الجدوى الرقمية، ومؤشر النفاذ الالكتروني الرقمي، ومؤشر التحفيز الالكتروني بالإضافة الى مؤشر نشر تكنولوجيا الاعلام والاتصال ومؤشر التحفيز فيما يتعلق بالحكومة الالكترونية؛

ولقد جاء القانون رقم 21-15 المؤرخ في 30-12-2015 والمتضمن القانون التوجيهي حول البحث والتطور التكنولوجي مؤكدا على رقمنة القطاع ببلوغ التنمية بكافة مقاييسها وهو ماكدته المادة 7 من القانون عندما نص انه يهدف البحث العلمي والتطوير التكنولوجي إلى تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والعلمية والتكنولوجية[112].

Б- **تطبيقات الذكاء الاصطناعي في جامعة العلوم والتكنولوجيا هواري بومدين وحمه لخضر بالوادي:** وقعت مؤخرا جامعة العلوم والتكنولوجيا هواري بومدين باب الزوار اتفاقية في اطار التعاون مع مركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية بتطبيقات الذكاء الاصطناعي للمعالجة التلقائية للغة الطبيعية والمعالجة التلقائية للكلمة وهندسة النظم والوسائل المتعددة والاتصالات السلكية واللاسلكية ومنصات التعليم اللغة العربية وتتضمن كذلك الاتفاقية دراسة المخطوطات العلمية والتقنية العربية القديمة وانشاء قواعد بيانات للمصطلحات المفاهيم والمعارف وهندسة النظم والوسائط المتعددة والقياسات الحيوية ومعالجة الاشارات الطبية والانظمة الذكية والرؤية الذكية الحاسوبية لتفاعل بين الانسان والألة[113].

كما استفادت جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي مؤخرا بمنشأة تكنولوجيا جديدة تتمثل في أرضية تكنولوجيا للأنظمة المحمولة الذكية لدى مركز البحث في التكنولوجيا الصناعية وجاء بموجب قرار وزاري مشترك مؤرخ في 29 مارس 2022 وقعه وزير التعليم العالي ووزير المالية حيث استفادة من هذا المشروع كذلك جامعة بومرداس.

وفي اطار منصات التعليم عن بعد دخلت الجامعة الجزائرية بعد جائحة كورونا في التطبيقات المختلفة أو ما سمي بالتعليم عن بعد وقد طبقت العديد من الجامعات انظمة ذكية لعدم تضييع الفرصة على الطلبة ومن بين الجامعات التي انشأت المنصة الرقمية للتعليم عن بعد جامعة غرداية عن طريق منصة **e-learning** وهي منصة تعليمية تابعة لجامعة غرداية تحتوي على

111- الصادق رابح، تقطعات رقمية قراءات في المفاهيم والمقاربات والرهانات، ط 1، دار النهضة العربية، لبنان ، 2014، ص 11.

112- عميش وهيبة، التعليم عن بعد الية لتحسين خدمات التعليم العالي في الجامعات الجزائرية اثناء وبعد تفشي وباء كورونا مداخلة في ملتقى دولي افتراضي يومي 21 – 22 فيفري 2021 الرقمية ضمانة لجودة التعليم العالي والبحث العلمي وتحقيق التنمية المستدامة، جامعة بومرداس، ص 193.

113- اتفاقية تعاون بين جامعة هواري بومدين ومركز البحث العلمي والتقني لتطوير اللغة العربية موقع الشروق اولاين 10 - 08 - 2020، اطلع عليه يوم 15 - 03 - 2026، الساعة 22:57.

مواضيع دروس ومحاضرات، ويمكن للطالب الولوج اليها عن طريق الانترنت من أجل الاستفادة من محتوياتها وتحتوي المنصة على الاعمال الموجهة والاعمال التطبيقية والامتحانات والمحاضرات؛

كما تم في هذا السياق انشاء ارضية التوظيف ويتم ذلك عن طريق انشاء حساب ثم تفعيل الحساب والبريد الرقمي ثم التسجيل والدخول واستكمال البيانات الشخصية وملى البيانات بعده يتم رفع الوثائق المطلوبة ويلي ذلك استلام وصل الابداع واستحسن الكثير هذا المسعى كما تسعى جامعة غرداية إلى استعمال كل ما هو جديد في هذا الجانب كما يوجد بها تخصص الانظمة الذكية في معهد التكنولوجيا.

هذا ما ساعد الطلبة على البحث في هذا الحال كما تمت داخل الجامعة تفعيل عدة ملتقيات تخص الرقمة ومشاكلها، بالإضافة لتفعيل العديد من مواقع التسجيل الآلية الخاصة بمسابقة الدكتوراه والتأهيل الجامعية والترقية إلى الاستاذية ولقد لقيت استحسانا كبير من المجتمع الجامعي بجميع اطيافه من طلبة وأساتذة باحثين، رغم بعض النقائص التي يمكن تداركها في المستقبل عن طريق تفعيل ممكنات رقمية جديدة في هذا المجال مع دراسة التطبيقات بحذر[114].

الفرع الثاني: أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي في مرفق القضاء

في مجال العدالة هناك حوافز قوية لاستخدام الذكاء الاصطناعي، يمكن الحصول عليها من خلال استبدال بعض الموظفين القضائيين بأنظمة مؤتمته والاستخدام المحتمل للأنظمة المؤتمتة في عمليات صنع القرار القضائي من خلال تمكين نتائج قضائية قابلة للبرمجة ويمكن التنبؤ لها. لذا نتطرق في هذا الفرع الى بعض أثر تطبيقات الذكاء الاصطناعي في مرفق القضاء والى ما جاء به النموذج الجزائري لعصرنة قطاع العدالة

أولا ــ أعمال المحاكمة القضائية: أعمال المحاكمة القضائية هو جوهر الاجراءات بما في ذلك المحاكمة والحكم، ينعكس فيما يلي:

A- في الإجراءات المحاكمة العادلة: تطبيق تقنية الذكاء الاصطناعي في اجراءات المحاكمة العادلة بشكل أساسي في التعرف الذكي على الكلام والتنبؤ بنتيجة الحكم في عملية المحاكمة من جهة الاشراف على حكم القاضي والحد من ظاهرة الاحكام المختلفة في نفس القضية الى اقصى حد لتعزيز العدالة القضائية، من ناحية أخرى فهي ذات قيمة كبيرة للأطراف من خلال عدد كبير من القوانين والقضايا المخزنة في نظام ذكي بحيث يمكن اختبار أفضل استراتيجية تقاضي للأطراف وتقليل تكلفة التقاضي للأطراف وتحسين الوعي القانوني والاستعداد لحماية حقوق الاطراف[115].

---

[114] - خبال حميد، المرجع السابق، ص 60.
[115] - خبال حميد، المرجع نفسه، ص 69.

Б- **التصديق والتوقيع:** يمكن ان تساعد الادوات الرقمية في هيكلة الإجراءات بشكل أفضل في إدارة العمل القضائي، وبالتالي زيادة كفاءة وفعالية الإجراءات القانونية، ولها دور كبير في تسهيل وتحسين وصول المواطنين الى العدالة في الجزائر، حيث تم الاعتماد على تقنية التصديق والتوقيع الرقمي وفق القانون رقم :15/03 المؤرخ في 01/02/2015 الذي يهدف الى تحديث نظام العدالة من خلال تطبيق المعلومات والاتصالات في العملية القضائية ، بما في ذلك إنشاء منظومة معلوماتية مركزية لوزارة العدل واستخدام تقنية المحادثة المرئية عن بعد[116].

حيث أن القانون رقم 15/03 يسعى ايضا إلى إنشاء بنية تحتيه تدعم الامن والثقة في استخدام التوقيع الرقمي، هذا يهدف الى تمكين جميع الاطراف المتداخلة في القطاع القضائي من إصدار الوثائق الإدارية المتداخلة في القطاع القضائي من إصدار الوثائق الإدارية والمحررات القضائية بتوقيع رقمي موثوق به، مما يتيح تقديم الخدمات القضائية عن بعد بشكل أكثر كفاءة وسهولة[117].

ثانيا-في مجال النيابة الرقمية وتقديم الخدمات القضائية: لا يتوقف العمل القضائي في اصدار الاحكام القضائية بل يتجاوز ذلك ليصل الى تقديم الخدمات لمرتفقي مرفق القضاء سواء أكانوا محاميين أو مساعدي القضاء أو متقاضين.

A- **سحب الاحكام وتقديم للمحامين:** تم استحداث بطاقة مهنية بيومترية من قبل وزارة العدل لتحسين كفاءة وشفافية إدارة قطاع العدالة حيث تسمح هذه البطاقة للقضاة وموظفي العدل بالوصل الى مسارهم المهني والحصول على الوثائق المرتبطة بهم بسرعة وسهولة، وذلك عبر الانترنيت دون الحاجة الى التنقل وكذلك التخلص من الدعائم الورقية، ويساهم هذا النهج في تقليل التكاليف وتحسين إدارة الموارد البشرية بشكل عام وتبدو الخطوات المتخذة لتنفيذ مشروع بطاقة المهنية البيو مترية متكاملة ومبتكرة، بالإضافة التي التوقيع الرقمي لهذه البيانات، يمكن للمستخدم الاستفادة من تطبيق مخصص لقراءة البطاقة وتحديث المعلومات المهنية واستخراج الوثائق بشكل رقمي، مما يجعل العملية أكثر سهولة وفاعلية[118].

Б- **انشاء أرضية لتلقي العرائض والشكاوى**: تعتبر النيابة الرقمية بأرضية رقمية جديدة تم تنفيذها لتسهيل على الافراد والكيانات القانونية تقديم الشكاوي والعوائق عن بعد، ويتم ذلك من خلال الولوج الى البوابة الرقمية لوزارة العدل وملا استمارة تسجيل الشكوى او العريضة عبر الانترنيت بإدخال مجموعة من المعلومات الشخصية، تم بعد ذلك يتم تحويل الشكوى بشكل آلي الى ممثل النيابة لاتخاذ الاجراءات اللازمة هذه الخدمة تعزز الوصول الى العدالة وتسهيل العملية للأفراد والمؤسسات[119].

---

116 - جبالي صبرينة و سهيلة بن عمران، دور الذكاء الاصطناعي في اقتراح استراتيجية التقاضي (دراسة تحليلية في قطاع العدالة)، مجلة العلوم الإنسانية، م 09، ع 02، جامعة الحقوق والعلوم السياسية، أم البواقي، الجزائر، 2022، ص 1563.

117 - خبال حميد، المرجع السابق، ص 78.

118 - جبالي صبرينة، المرجع السابق، ص 1564.

119 - جبالي صبرينة، المرجع نفسه، ص 1565.

B- **تحسين المعالجة الكمية للملفات:** ربما يكون البطء أحد أقوى الانتقادات الموجهة للمؤسسة القضائية، وهو انتقاد ليس جديدا وهو موجود، كطقوس، في أدبيات جميع الفترات ويتم التعبير عنها في جميع البلدان الديمقراطية. العدالة بطيئة بطبيعتها والسبب في ذلك هو أن مصداقيتها تستند إلى الامتثال للمساطر - القرارات والآجال واحترام مبدأ الوجاهية - وهي عملية مرهقة وتستغرق وقتا طويلا[120].

كما أنشأت الشركات الناشئة المتخصصة **(Legaltech)** برمجيات لمواكبة الفاعلين في مجال العدالة، ولا سيما القضاة والمحامين، في عملهم. إذ يمكن أن تساعد الخوارزميات في اتخاذ القرار، ومساعدة القاضي أثناء التحقيق في القضية، على سبيل المثال، من خلال إبلاغه بجميع الأحكام الصادرة عن المحاكم في قضايا مماثلة[121]. وفي هذا الصدد إما أن يختار القاضي نفسه معايير(كلمات مفتاح نصوص، إلخ.) في قاعدة بيانات لاستخراج قضايا مشابهة لتلك التي يجب أن يتعامل معها، أو يتم الاستخراج تلقائيا بواسطة برنامج ويحتفظ القاضي بما يهمه ويعمل الذكاء الاصطناعي على تسريع البحث عن المعلومات، لكن القاضي وحده هو الذي يتخذ القرار[122].

في مجال العدالة الإدارية، من المرجح أن تغير الخوارزميات الطريقة التي يتخذ بها القضاة قراراتهم، إذ أن ما يسمى بالخوارزميات التنبؤية القائمة على الفتح التدريجي ولكن الواسع لقواعد الاجتهاد القضائي في إطار البيانات المفتوحة تجعل من الممكن تقديم المساعدة في صنع القرار القضائي من خلال توفير معلومات أسرع، ولكن قبل كل شيء أكثر دقة وشمولية حول الاجتهاد القضائي، يمكن للخوارزميات تقليل الوقت الذي يقضيه القضاة في أبحاثهم، مع تعميق معرفتهم بالممارسات قضائية زملائهم في المقابل، وبالتالي ستحسن القدرة على التنبؤ بقرارات المحاكم[123].

Д- **الأمن القانوني:** تخضع القرارات القضائية، للتغيير لأسباب تتعلق في المقام الأول بضرورة أن يتكيف القاضي مع ظروف كل قضية ويمكن أن يرجع ذلك أيضا لأسباب مرتبطة بشخص القاضي تتعلق بتعليمه ومعتقداته وشخصيته، التي يمكن أن يكون لها تأثير لا إرادي على القرار. تظهر العديد من الدراسات أن البيانات المتنوعة للغاية والمفاجئة في بعض الأحيان وجبة إفطار القاضي، وتعبه، وتأثير وسائل الإعلام، ونزعته الأنانية و تحيزاته المختلفة، يمكن أن تؤثر على القرار المتخذ. وهو ما يمكن أن يؤدي إلى قرارين مختلفين، بالنسبة لنفس الحالة.

ولمواجهة ما يوصف غالبا بأنه خطر، توجد ضمانات متعددة. أولا، الزمالة، عنصر أساسي للرقابة الداخلية، ثم الاجتهاد القضائي، الذي يوحد تفسير النصوص، والمقاييس، التي تسهل الإجابات في بعض دلالات التعويض، كما يمكن للذكاء الاصطناعي أن يجعل من الممكن تحسين

120- Bernard Stirn, <<Premières réflexions sur le juge administratif et droit prédictif, Dalloz, Archives de philosophie du d, 2018/1, t. 60, p. 217-222

121- Meneceur (Y.), «Le numérique, levier essentiel d'une meilleure efficacité et qualité de la justice en Europe», Enjeux numériques, Les Annales des mines, n° 3, Paris, 2018, p. 11-15.

122- Ibidem, p. 222

123- Barraud (B.), «Avocats et magistrats à l'ère des algorithmes: modernisation ou gadgétisation de la justice?», Rev pratique de la prospective et de l'innovation, mars 2017, dossier 11, n° 15 et suiv. sur les progrès potentiels.

هذه الوظيفة الموحدة وبالتالي طمأنة أولئك بادين يعتبرون أنه من الضروري أن يكون هناك عدالة تضمن هوية الحل، في إطار الفعالية القائمة على ساس المساواة واليقين.

المبحث الثاني: الذكاء الاصطناعي والضبط الإداري

ان فكرة النظام العام هي فكرة عامة وشاملة، فهي نظام اجتماعي إيجابي يعيش فيه الافراد وتحكمه النصوص الدستورية والتشريعات العادية ومسألة صيانته تعني صيانة للدولة ككل وبالتالي لابد ان يوليه المشرع الدستوري بحماية خاصة[124].

المطلب الأول: مفهوم الضبط الإداري الرقمي

يعد مفهوم الضبط الإداري الرقمي الوسيلة التي تلجأ إليها الإدارة في الحفاظ على النظام العام في المجتمع الواحد نناقش في هذا المطلب تعريف الضبط الاداري الرقمي بصفة عامة ثم نركز على اهم خصائص الحفاظ على النظام العام ثم نتطرق إلى الاساس القانوني لهذا التطبيق.

الفرع الاول: تعريف الضبط الاداري الرقمي وغايته.

اثار تعريف الضبط الاداري الرقمي جدالا فقهيا كبير رغم عدم تحديد ضابط تشريعي له لكن هناك بعض المحاولات التي اثارت النقاش سنحاول دراستها مع تحديد الغاية من التوجه الى التطبيق الرقمي في هذا المجال.

أولا ـــ فكرة النظام العام وتعريف الضبط الإداري الرقمي: يعتبر النظام العام انعكاس لنظام المجتمع وحاجاته المتطورة والمتجددة باستمرار، لذلك وجب أن تكون فكرة النظام العام مرنة وقادرة على استيعاب هذا التطور المستمر.

أ- استيعاب مفاهيم النظام العام: لا بد لفكرة النظام العام أن تستوعب كل ما يستجد من حاجات من شان عدم الأخذ بها لأضرار المجتمع ، لذا نجد انه تنطلق أهمية القانون من كونه حاجة أساسية لتنظيم سلوك الأفراد في المجتمع على نحو ملزم، وتنظيم العلاقات فيما بينهم من جهة، وفيما بينهم وبين السلطة العامة من جهة ثانية، وهو بالإضافة إلى ذلك حاجة لتنظيم العلاقات فيما بين الدول والجماعات ولا يكون ذلك الا بوجود ضوابط تنظيمية تتولاها مصالح مختصة، تتمثل في مفهوم الضبط الإداري لتحقيق هدف حماية النظام العام وبما ان هذا الأخير يواكب التطورات فلابد لمسألة الضبط الاداري ان تواكب تطورات ما يحدث في النظام العام[125].

بالتالي فان سلطة الضبط لها اطرافها وموضوعها وغايتها ومرتبطة بوجود تدخل تمارسه الإدارة اتجاه نشاط الأفراد دون تحديد مصدر هذا النشاط أو طبيعته فالعبرة بوجود النشاط ذاته أيا كان موطنه لذلك كله فإن انتقال هذا النشاط للواقع الرقمي يفرض ضرورة بسط الإدارة سلطتها اتجاهه والتدخل بشأنه لتحقيق ذات الغاية والمتمثلة في حماية النظام العام بالوسائل الرقمية العادية والذكية[126].

---

124 - علي مجيد العكيلي، لمين على الظاهري، الحماية الدستورية لفكرة النظام العام، المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر، ط 1، 2018، ص 7.

125 - عمار بوضياف، الوجيز في القانون الإداري، ط 2، جسور للنشر والتوزيع، الجزائر، 2007، ص 241.

126 - محمد سليمان بشير، الإطار القانوني سلطة الضبط الإداري الإلكتروني في فلسطين، مجلة جامعة الازهر غزة سلسلة العلوم الانسانية، م 17، ع2،

ب-تعريفات الضبط الإداري: رغم أن التشريع لم يعطي تعريفا دقيقا للضبط الإداري وسايره في ذلك القضاء رغم أن نظرية الضبط الإداري نظرية قضائية بامتياز، فحاول الفقه القيام بهاته المهمة واختلفت وجهات النظر فمنهم من عرفه على انه: "النشاط الذي تتولاه الهيئات الإدارية ويتمثل في تقييد النشاط الخاص بهدف صيانة النظام العام"، ومنهم من عرفه بأنه: "حق الإدارة في أن تفرض على الأفراد قيودا تحد من حرياتهم بقصد حفظ النظام العام"، وذهب جانب من الفقه المصري إلى اعتبار: "أن الضبط الإداري هو مجموعة من القواعد التي تفرضها سلطة عامة على الأفراد في عموم حياتهم العادية أو لممارسة نشاط معين بقصد صيانة النظام العام أي لتنظيم المجتمع تنظيما وقائيا"[127].

ورغم هاته الاختلافات في تعريف الضبط الإداري فإن تعريف الضبط الإداري الرقمي بهذا المصطلح تختلف تسميته من دولة إلى أخرى حسب النظام القانوني المتبع فمنهم من يسميه الشرطة التنبؤية ومنهم من يسميه الشرطة الإدارية الرقمية ومنهم من يعطيه مصطلح الضابطة الإدارية الرقمية وأي كانت المصطلحات يمكننا أن نعرف الضبط الإداري الرقمي اصطلاحا كما يلي: ينصرف مقصود الضبط لغة إلى حفظ الشيء بالحزم بينما كلمة رقمي، فتعني علم الرقمنة الذي يهتم بتركيب الرقمنة واستخدامها وتناولها ويقصد بسلطة الضبط الاداري في صورتها التقليدية بأنها مجموعة القواعد التي تفرضها سلطة عامة على الأفراد في عموم حياتهم أو عند ممارسة نشاطاتهم بقصد صيانة النظام العام

ثانيا-غاية الضبط الاداري الرقمي: ان مجموعة القواعد القانونية السائدة في دولة ما، هي التي تظهر مدى انسجام هذه الدولة مع المعايير الدولية وبعدها عنها، فالنظام القانوني في الدولة يعكس استراتيجية الدولة ويحدد برامجها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية المعلنة لمجتمعها وللعالم من حولها، لذا تسعى الكثير من الدول للحفاظ على كل ما يتعلق بالصحة العامة و السكينة والامن العام والآداب العامة، والتي يقع التعدي عليها بواسطة الوسائل الرقمية كالمواقع الرقمية على سبيل المثال لا الحصر، فتطور معها الوصول الى حماية المعاملات الرقمية الحكومية أو ما يقصد به النظام العام الرقمي والذي سيتم دراسته لاحقا لتأصيل الفكرة وفق الدراسة الحالية كمفهوم جديد حتى يتبين مفهوم النظام العام التقليدي والنظام العام الرقمي[128].

في البداية يجب أن نشير الى انه يرى البعض بان الحرية هي الأصل والضبط الاداري هو الاستثناء من هذا المنطلق يجب تبيان مدلول سلطات الضبط الاداري الى ملائمة الضبط الاداري ودور هاته السلطات المواكبة مخاطر الذكاء الاصطناعي لتصدي لها.

A- سلطات الضبط الاداري بالنسبة الى ملائمة الضبط الإداري: مقتضاها ان تناسب وسيلة الضبط الإداري المختارة مع الأسباب، التي اجبرت على ممارستها فالمناط والحالة هذه في

2015، ص ص 309 - 313.

127 - عبد المجيد عنيم تمعشان المطيري، سلطات الضبط الإداري وتطبيقاتها في دولة الكويت، رسالة ماجيستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2010/2011، ص 66.

128 - خبال حميد، المرجع السابق، ص 94.

مشروعية القرار الذي تتخذه الإدارة العامة هو أن يكون التصرف لازما لمواجهة حالات معينة من دفع خطر جسيم يهدد الأمن والنظام العام، باعتبار هذا الاجراء الوسيلة الوحيدة لمنع هذا الضرر وللقضاء الاداري حق الرقابة على قيام هذا المسوغ او عدم قيامه فاذا ثبت جدية هذه الاسباب التي تبرر هذا التدخل كان القرار بمنجاة أي طعن اما اذا اتضح ان الاسباب لم تكن جدية ولم تكن فيها الاهمية الحقيقية ما يسوغ التدخل لتنفيذ الحريات كان القرار باطلا[129]. ومع تطور التعامل الرقمي تطورت معه وسائل الضبط الاداري التي وصلت الى انظمة استشراف وانظمة يقظة تستعملها الادارة العامة للحفاظ على نظامها العام بمفهوميه التقليدي والرقمي وكان لها دور في ادارة مخاطر الذكاء الاصطناعي ، وعلى الادارة العامة ايجاد وسائل بديلة تتناسب مع هذا التطور تكون ملائمة في نفس الوقت حتى يكون غايتها مشروعة وفق القواعد القانونية المعمول بها[130].

Б- **دور سلطات الضبط الإداري في ادارة مخاطر الذكاء الاصطناعي:** ادى التطور السريع للذكاء الاصطناعي إلى اعادة الحياة إلى الناس وراحة الانتاج ولكن في المقابل نجده يجلب الكثير من المخاطر لذا وجب على القانون أن يلعب دورا مهما في السيطرة على مخاطر تطوير الذكاء الاصطناعي وتطبيقاته وهذا بتحديد المسؤولية القانونية بدقة[131].

حيث نجد أن في الأخيرة تجاوز التطور السريع للذكاء الاصطناعي بكثير توقعات الناس بظهور وضع جديد لم يكن متوقعا على الاطلاق وهو مدى تأثيره على المخاطر المحتملة لحياة البشر، القلق ليس القلق من أجل لاشي بل له درجة معينة من الواقع والموضوعية وعلى سبيل المثال انتهاك المعلومات الشخصية وحقوق الخصوصية والتسبب في مخاطر اجتماعية أخرى مثل الروبوتات القاتلة هذا بالضبط جانب قانون الوقاية المتخذ.

ثالثا-مواجهة مخاطر للذكاء الاصطناعي: فرض التطور المستمر على الإدارة العامة في تطبيقاتها للذكاء الاصطناعي مواجهة مخاطره عن طريق:

A- **مواجهة التقنية:** وجب على الإدارة العامة استبدال وسائل الضبط الإداري لمواجهة التقنية باستعمال التكنولوجيا الأمنية الكاملة وزيادة خطر الارتباك بغاية الوجود المكتف واسناد المسؤولية الأمنية والمعايير الفنية عن طريق توحيد التعامل بالتوافق مع مراقبة امن الشبكة، نظرا لانتقال الوسائل التكنولوجية إلى حياة الناس اليومية وتغيير نمط الحياة والاستعمال هذا من جهة ومن جهة أخرى ان الاستعمال الغير مدروس تنتج عنه مخاطر كثيرة تمس بالنظام العام بمفاهيمه المختلفة.

هذا ما توجه إليه مختلف الدارسين على أن الإدارة العامة يجب أن تغيير مفاهيم الضبط الإداري. بالانتقال من جانبه التقليدي إلى خانة الرقمي بدراسة كل جوانبه القانونية والاجتماعية

---

[129] - عبد المجيد عنيم تمعشان المطيري، المرجع السابق، ص ص 28- 29.
[130] - خبال حميد، المرجع السابق، ص 94.
[131] - خبال حميد، المرجع نفسه، ص 95.

والسياسية لأن الانتقال المدروس سيجنب الإدارة العامة مخاطر الذكاء الاصطناعي في الاتجاهين سواء باستعماله كوسائل ضبط كأنظمة اليقظة أو انظمة الاستشعار أو استعمال المواطنين أو حتى دول موازية لهذا، الممكن التقني للحفاظ على كل ما يمس نظامها العام التقليدي أو الرقمي للوصول إلى القدرة على التحكم في هذا التطور[132].

Б- **القدرة على التحكم في تطوير تكنولوجيا الذكاء الاصطناعي:** ويكون ذلك بتعزيز قدرات الادارة العامة عن طريق انشاء مدارس للذكاء الاصطناعي واستعمال التجارب الداخلية للتكنولوجيا في هذا الفعال ودراسة استراتيجية بعدية تطبق ببطء عن طريق الاستعمال المقنن لهذه التكنولوجيا لأن في الأخير الآلة هي من صنع الانسان وبالتالي باستطاعته التحكم فيها وهذا بتنفيذها لان الأصل فيه هو المصمم، قد يثار نقاش حول مسألة التعلم الآلي، القوة هنا يجب على الادارة عدم الاستعمال المفرط لممكنات هذا التطبيق والاعتماد على تطبيقات الذكاء الاصطناعي بحيث يمكن التحكم فيها.

B- **حظر التكنولوجيا الخطيرة من الاستعمال:** تلعب الادارة العامة دورا هام في مسألة اختيار التطبيقات المناسبة وهذا بدراسة استراتيجيات التطبيق، المقصود هنا هو مسألة الضبط الإداري السابق عن التطبيق، وطبعا يكون هذا الحظر بموجب القانون القصد منها ذات المخاطر العالية المختصة في جانب الأمن، والاكتفاء بتطبيقات على قطاعات معينة ذات فائدة اقتصادية[133] ، ويكون ذلك عن طريق الضبط الاداري السابق لاستعمال الإنترنت.

ان مواقع التطبيقات الحكومية التي تتيح للأفراد القيام بمجموعات كبيرة من الانشطة الحكومية الالكترونية بشكل امن عبر الاتصال بالأنترنت أو من دون اتصال عبره له عدة مؤشرات يجب دراستها بدقة ومنها :

-**الحق في حرمة الشؤون الشخصية:** تعد حرمة الشؤون الشخصية حقا أخر من الحقوق التي أثر فيها استعمال الانترنت بشكل كبير، حيث تنص المادة 17 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على انه لا يجوز تعريض أي شخص على نحو تعسفي أو غير قانوني للتدخل في خصوصياته أو شؤون أسرته أو بيته أو مراسلاته أو لحملات غير قانونية التي تمس شرفه أو سمعته ، كما تنص على أنه من حق كل شخص أن يحميه القانون من مثل هذا التدخل أو المساس بخصوصيته، أما المادة 6 من حقوق الطفل فتؤكد على هذه الحقوق للأطفال[134] ، وفي هذا النهج سارت اغلب التشريعات الوطنية الداخلية للدول بحماية حرمة الشؤون الشخصية عند استعمال الرقمنة وتطبيقاتها.

---

[132] - يانغ ليكسين، المسؤولية المدنية في تأطير الذكاء الاصطناعي، دور ادارة المخاطر، مجلة القانون، جامعة تيانجين الصين، ع 02، 2019، ص ص 25 .27

[133] - بعلي محمد الصغير، المرجع السابق، ص 112.

[134] - غيث فريز بول هيكتور واخرون، مؤشرات اليونيسكو لعالمية الإنترانت اطار عمل لتقييم تنمية الإنترانت 2021، عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، مكتب اليونيسكو الاقليمي لعلوم في الدول العربية، طبع في فرنسا، ص 50.

- **الثقة والأمن:** الثقة في نزاهة الإنترنت والأمن في الخدمات التي توفرها الإنترنت، يعدان عنصران مهمان لكي تعمل الإنترنت بفعالية ولمصلحة الجميع، يحجم المستخدمون الحاليون والمحتملون الذين يشعرون بأن الإنترنت غير أمن عن الاستفادة الكاملة والفعالة من الإنترنت، أن المخاطر والمخاوف بشأن الثقة والأمن قد تقصي الفئات المحرومة داخل المجتمع بشكل خاص.

اصبح الأمن السبيراني الذي يفهم هنا على نطاق واسع بأنه حماية الإنترنت والخدمات التي تقدم غيرها، وصون مستخدميها من الجهود المبذولة لإلحاق الضرر بهم يشكل جزءا متزايد الأهمية لضمان عالمية الإنترنت مما يتطلب اهتمام جميع الأطراف المعنية ان لم تتمتع الشبكة بمستوى حمايه فعال ستنخفض ثقة المستخدمين في عدم تعرض حقوقهم وبنياتهم وسلامتهم للخطر وستصبح الشبكات اقل ثقة و عالمية كما هو مفهوم في هذه المؤشرات يستعمل مصطلح الأمن السبيراني التهديدات التي تتعرض لها الشركات والأفراد بسبب الجرائم السبيرانية والاخطار التي تهدد البنى الأساسية الحيوية وقواعد البيانات قد تأتي هذه التهديدات من مصادر متنوعة بما في ذلك الحكومات والجهات الفاعلة غير الحكومية والمنظمات الإجرامية والأفراد وضعت العديد من الحكومات استراتيجيات لمواجهة هذه المخاطر بما في ذلك اعداد فريق مواجهة الطوارئ الحاسوبية[135].

الفرع الثاني: مشروعية الضبط الاداري الرقمي

تتطلب دراسة مشروعية الضبط الإداري الرقمي تحديد التكنولوجية ومقاربتها مع الضابطة لها وتحديد التشريعات القانونية لمدى ملائمتها مع فكرة الضبط الإداري مع دراسة الاعتبارات الاخلاقية للأنظمة الرقمية والباعث ورائية هذا التطبيق الرقمي للضبط الإداري المتمثل في السيادة والأمن القومي لذا سنشرح ذلك تباعا.

اولا-مقاربة الفعل التقني مع الوسيلة الضابطة له: هناك اربع مقاربات للذكاء الاصطناعي وهي مقاربة التفكير البشري ومقاربة الفعل البشري ومقاربة التفكير بعقلانية ومقاربة الفعل العقلاني، التي تهمنا في هذا الجانب التحليلي وهي تتعلق بما يسمى بالعنصر العقلاني والذي يتوقع منه اداء عمل تفوق قدرة البرامج العادية كالعمل في ظل المراقبة الذاتية وإدراك وفهم البيئة المحيطة والتكيف للتغيير وهو يعمل كذلك للوصول إلى أفضل النتائج وفي ظل حالات عدم التأكد ما يعني أن الذكاء الاصطناعي وفق هذا المنظور، هو ذلك العلم الذي يبحث في كيفية بناء وحدات عقلانية قادرة على اداء مهام من المفترض انها خاصة بالبشر دون سواهم[136].

ولاريب ان ممارسة الادارة لوظيفة الضبط الإداري تنعكس اثارها بطريقة أو بأخرى على الحريات العامة للأفراد اذ تكون هناك صلة وثيقة بين الضبط الإداري والحريات العامة، لأننا نستطيع ان نقف على مدى سلطة الضبط الإداري من واقع طبيعة الحرية ذاتها واسلوب صياغتها

---

[135] - غيث فريز بول هيكتور وآخرون، المرجع نفسه، ص 98.

[136] - روابح عبلة، تطبيق النماذج الذكاء الاصطناعي في مجال تقدير خطر القرض، دراسة مقارنة بين الشبكات العصبية والأنظمة الخبيرة حالة بنك الفلاحة والتنمية الريفية والقرض الشعبي الجزائري، اطروحة دكتوراه، جامعة قسنطينة 2، 2017/2018، ص 95.

وكيفية حمايتها، وعلى ذلك فانه قد تتسرب على ممارسة الأفراد لحرياتهم العامة حدوث اخلال بالنظام العام أو تهديد بالأخلال به، وفي هذه الحالة لا مناص من أن تسجل سلطات الضبط الاداري لحماية النظام العام أو اعادته إلى نصابه وهذا التدخل من جانب سلطات الضبط الاداري يؤدي دون شك إلى المساس بحريات الأفراد بصورة أو بأخرى ويتمثل هذا المساس في قيام السلطات بفرض قيود عديدة على ممارسة الأفراد لحرياتهم لذا نجد أن مبدا المشروعية من أهم المبادئ التي تسود في الدولة القانونية والتي تعني خضوع جميع السلطات العامة في الدولة للقانون بمفهومه الواسع[137].

مع مقارنة الفعل التقني للعقل البشري، ووصول انظمة الذكاء الاصطناعي إلى الاستقلالية في اتخاذ القرار سيؤدي ذلك حتما إلى أن استعمال سلطات الضبط الإداري هذه الممكنات، يجب أن يوجد ما يفسرها في حالة عدم التوافق في ضبط الحرية فالأمر قد يتعدى ذلك وتصدر عنه مخالفة القانون في وسيلة الضبط الإداري والاخطاء الشائعة عنه كعدم تحديد ما ارادته سلطات الضبط الإداري بالتصرف الذاتي بتحديد أكثر ما طلب منه، وبالتالي هذا التصرف سينتج عنه عدم المشروعية كوسيلة ضبط ادارية ولا يوجد تفسير له ضمن هذا المجال على حد علم الدراسة لحد الآن الا ان هناك بعض الدول والهيئات التي تطالب بوقف هاته الانظمة التي تحتوى على صندوق اسود لا يمكن فك شفراته حتى من جانب المختصين في هذ المحال.

ثانيا- الحماية الوطنية والدولية للخصوصية الرقمية: تعتمد مسألة الضبط الإداري الرقمي على اهمية الخصوصية الرقمية، لحماية البيانات والانظمة المستعملة في وسائل الضبط الاداري لذا تجد ان كثير من التشريعات الداخلية والمعاهدات الدولية ناقشت هاته المسألة لإيجاد حلول لحمايتها.

أ- التشريعات الداخلية: تستند التشريعات الداخلية التي تدافع عن الخصوصية على تعريفها كقيمة هامة لدى افراد المجتمع، ونظرا لحداثة موضوع الخصوصية الرقمية، تختلف الأطر التشريعية من دولة إلى أخرى طبقا للمستجدات التي مرت بها كل دولة وفلسفتها التشريعية وكيفية تطبيقها للقوانين والتحولات التي يمر بها المجتمع ومقدرة كل دولة على تبني تعديل لقوانينها بناءا على قضايا جديدة تكون خارج اطارها التشريعي، تهتم قوانين الخصوصية بحماية وسائط نقل المعلومات إما عبر الإنترنت أو الهواتف أو حتى البريد الرقمي.

كما تتضمن الحفاظ على سرية المعلومات الخاصة للأفراد الموجودة في سجلاتهم مثل المعلومات المالية أو الصحية كما يحب أن تضمن بياناتهم الخاصة التي يتم تداولها من خلال النضج والتواصل على الإنترنت، قدم استخدام الإنترنت تحديات مختلفة لموضوع حماية الخصوصية الرقمية بحيث تختلف انواع القوانين المختصة بالخصوصية في الفضاء الرقمي فهي تتراوح بين حماية البريد الرقمي و فرض قيود على نشر بيانات التواصل الاجتماعي ومتابعة نشاط متصفح الإنترنت والمخالفات للبيانات المحفوظة ومن بين قوانين الخصوصية الرقمية التي

137- شامير محمود صبري، مشروعية الضبط الإداري الخاص لحماية الأمن العام دراسة مقارنة، ط 1 ، المركز العربي للنشر والتوزيع، مصر، ، 2018، ص 12.

تبنته العديد من الدول قانون حماية البيانات و قانون مراقبة الاتصالات وقانون حماية جرائم الإنترنت .

وبسبب انتشار الجرائم الرقمية سواء الابتزاز المادي المعنوي وصولا إلى الإرهاب الرقمي إلى المواقع المخلة بالآداب صدرت العديد من التشريعات متعلقة بجرائم الاتصال والمعلومات ومن بينها الجزائر حيث صدر القانون 09 ــ 04 المؤرخ في 05 غشت سنة 2009 يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها

ومن بين التشريعات كذلك التشريع المصري حيث انشات الداخلية المصرية مباحث الإنترنت وركزت على المواطن بدرجة أولى بان يتقدم بشكاوى من خلال الموقع الرقمي لوزارة الداخلية على شبكة الإنترنت مع اخطار إدارة. مكافحة جراكم الحاسبات وشرطة المعلومات بمقر وزارة الداخلية بالقاهرة الجديدة وكما الحد المشرع الجزائري نفس التطور واخرها بوابة العدالة لتقديم الشكوى إلى السيد وكيل الجمهورية[138].

ب-اتفاقية بودابست لمكافحة جرائم الانترنت لسنة 2001: بداية لقد عرف الفقيه merwe جرائم المعلومات على انها الفعل الإجرامي الذي يستخدم في اقترافه الحاسب الآلي كأداة رئيسية وهي مختلف صور السلوك الاجرامي التي ترتكب باستخدام المعالجة الآلية[139]. وهذا التعريف يؤكد على ان هناك جرائم متعلقة بالمعلومات تقع على الحاسب الآلي، لذا نجد ان العديد من الاتفاقيات سارعت لعقد اتفاقيات من بينها اتفاقية بودباست لمكافحة جرائم الانترنت، حيث أن دول الاعضاء في المجلس الأوروبي والدول الأخرى الموقعة على هذه الاتفاقية أو الوثيقة، اخذت في الاعتبار أن هدف المجلس الأوروبي هو الوصول إلى وحدة أكبر من اعضاءه اعترافا بقيمة تعظيم أواصر التعاون بين دول الاطراف في المعاهدة،

واقتناعا منهم بأن المعاهدة الماثلة ضرورية لردع افعال توجه ضد الخصوصية والسلامة وتوافر نظم حاسبات الشبكات وبيانات الحاسب، وكذلك سوء استخدام تلك النظم وذلك بتجريم ذلك السلوك كما هو موصوف في هذه المعاهدة، وتبين السلطات المعنية لمكافحة تلك الجرائم بشكل أكثر فاعلية بتسيير ضبط تلك الجرائم والتحري عنها والادعاء العمومي فيما يتعلق بها على المستويين المحلي والدولي، بتوفير الترتيبات اللازمة لتعاون دولي سريع يمكن الاعتماد عليه. لهذا سارعت الدول فاستعمال انظمة الوقاية من الجرائم المعلوماتية عن طريق استخدام جدار الحماية وهو حاجز يوضع بين الشبكة الداخلية وخادم شبكة الانترنت، ومن أهم مهامه فحص المعلومات الداخلية والخارجية والسماح لها بالمرور في حالة مطابقتها للمواصفات وتقديم تقارير عن التحركات المشبوهة ولكنه يمكن أن يعطل بعض المعلومات وتحدث عطب[140].

---

[138] - خبال حميد، المرجع السابق، ص 99.

[139] - طرشي نورة، مكافحة الجريمة المعلوماتية، مذكرة من أجل الحصول على شهادة الماجستير في القانون الجنائي، كلية الحقوق، جامعة الجزائر 1، 2011/2012، ص 02.

[140] - خبال حميد، المرجع السابق، ص 100.

ج- الاعتبارات الاخلاقية لتطبيقات الانظمة الذكية: يمكن أن تكون الأدوات القائمة على التكنولوجيا مداخل مفيدة للتصدي للتهديدات المتصلة بالجريمة، وعلى ذلك هناك حاجة إلى توحي الحذر في التطبيق المحدد لهذه الأدوات لضمان استخدام المسؤولية والاخلاق وتجنب العواقب الغير المقصودة ويكتسي هذا الأمر اهمية بالغة بالنظر إلى العديد من التكنولوجيات الحالية والمقبلة قد تكون لها اثار خطيرة على الخصوصية الشخصية والحريات المدنية فعلى سبيل المثال يستخدم موظفو تنفيذ القانون المهنيون برمجيات التعرف على الوجوه لتحديد المشتبه فيهم بسرعة أكبر وأكثر، مع ذلك اشار النقاد في هاته المسألة من أن يؤدي هذا ان ضروب من المراقبة الحكومية التعسفية والتلاعب المؤسسي والقضاء على الخصوصية.

كما ان خاصية الاحتفاظ بالبيانات في النظم البيوميترية قد تعرض الخصوصية من خلال احتمال اساءة استخدام البيانات ومن الامثلة الأخرى استخدام اساليب التحليل التنبئي للبيانات في حفظ الأمن، فقد شهدت السنوات الماضية تزايد في عدد اجهزة انفاذ القانون التي تستخدم برمجيات لتحليل البيانات الاحصائية وادرك الصلة بين مختلف الأنشطة والحالات بل حتى التنبؤ بالمكان الذي ينشأ فيه التهديد المقبل في أن الخطر يكمن في استخدام أجهزة الأمن لأساليب التحليل التنبئية في توصيف صفات المجرمين قد يؤدي إلى اشكال التمييز القائم على الخوارزميات.

ومع تزايد انتشار استخدام تقنيات الذكاء الاصطناعي والروبوتات لدى اجهزة انفاذ القانون تزداد أهمية ضمان اخلاقيات ذلك الاستخدام وقد اتخذت مبادرات ذات طابع طوعي غير ملزم من الناحية القانونية للتقليل إلى ادنى حد من مخاطر انتهاك الحقوق الأساسية من جراء استخدام اجهزة انفاذ القانون لنظم الذكاء الاصطناعي وللتخفيف من غموض المسؤولية القانونية المحيطة بالاستخدام الاخلاقي للذكاء الاصطناعي والروبوتات بشكل عام[141] من بينها المبادئ الاخلاقية لاستخدام الذكاء الاصطناعي الصادر عن الميثاق الاخلاقي الأوربي الذي سن خمسة مبادئ اساسية وهي الشفافية وعدم التمييز والإنصاف والمسألة وقابلية التدقيق، وقد تم الاشارة اليها في الفصل الأول ، وترى الدراسة ان هذا غير كافي رغم حسن المبادرة ولكن لابد من ايجاد حلول فعلية وعملية.

ثالثا- السيادة والأمن القومي للحفاظ على النظام العام الرقمي: كثرت التطبيقات في شتى المجالات يطرح فكرة مهمة وهي الحفاظ على الحريات العامة في المجال الرقمي أو مصطلح النظام العام الرقمي المتعلق بالسيادة والأمن القومي وهذا بسبب ثقل الشركات الرقمية الكبرى الأمريكية والصينية وهذا ما فكرت فيه العديد من الدول حول، هل انها تحمل المستقبل في هذا المجال، رغم ان الكثير من الدول لها مزايا تاريخية في جانب التطبيقات الصناعية والتكنولوجية.

أ-تأثير الذكاء الاصطناعي على المفاهيم: رغم بعض المحاولات التي اتجهت إلى التفكير في هذه المكنات بالاستعانة إلى ما تزخر به من مؤهلات علمية وطاقات في شتى مجالات التكوين

141- تقرير الامم المتحدة الرابع عشر، لمنع الجريمة والعدالة الجنائية، كيتو اليابان.

الرقمية خاصة في عالم الخوارزميات والأمثلة كبيرة على الدكاترة المتواجدين في كل دول العالم بالإضافة إلى وجود شركات ناشئة يمكن أن تساعد على المضي قدما إلى مواكبة الأخرين، حيث اهتمت العديد من الدول في البداية بالحفاظ على نظامها العام الرقمي، بحماية البيانات واصدار قوانين متعلقة بالخصوصية.

رغم المحاولات العديدة من الناحية التقنية والقانونية الا ان تحديات الذكاء الاصطناعي في مجال الأمن القومي وسياساته متشعبة وكبيرة أهمها، امن المعلومات والعمليات وضمان امن تكنولوجيا المعلومات وفرز الأحداث الأكثر خطورة باستخدام الذكاء الاصطناعي وصعوبة تطوير مجال برمجيات الاعلام الالي الحديثة التي تسيطر عليها الصين وامريكا مع ان استعمال هذه الممكنات يخضع إلى ضوابط معقدة للتوافق مع القانون الدولي لاستعمال الذكاء الاصطناعي لوزارة الدفاع مثلا[142]. رغم كل هذه التعقيدات وجب على الدول انشاء مؤتمرات عن الذكاء الاصطناعي لدراسة الحريات الفردية والأمن القومي لان التطور في البيئة الرقمية و مخاطرها يمس الجهات العامة والمواطنين فالقضية قضية سيادة .

B- دراسة تطبيق نظام الذكاء الاصطناعي دراسة مشروعية: هناك ثلاث عناصر رئيسية ضرورية لاستكمال البحث عن تطبيقات الذكاء الاصطناعي، تتمثل في جودة معرفة ومهارات الباحثين والقوة الحاسوبية للآلات وتنوع وحجم قواعد البيانات المتاحة، والمهم هو البيانات التي تعتبر دستور الذكاء الاصطناعي أو كما لقبها بعض الفقهاء وقود الذكاء الاصطناعي بدون بيانات ينعدم الذكاء الاصطناعي والمجتمع الخدمي وبالتالي يجب دراسة نوع التطبيق في اطار مشروع والتي تتميز بثلاث استخدامات :

- تتعلق الأولى بتجربة العميل الذكي الذي تستعمله الإدارة العامة وله القدرة على الاتصال والقدرة على المحادثة والاتصال بالأطراف وبالتالي يجب توحي الحذر في برمجته و النظر في اصلاح شامل ومدروس لنظام تواصل الآلات مع البشر.

- ويتعلق الثاني باقتراح لجنة التوصية والمشورة تختص بتطبيقات الذكاء الاصطناعي فهذا الأخير لديه القدرة على تحليل العديد من السيناريوهات لصياغة خيار مناسب لسلطات الضبط الإداري قد تكون في بعض الأحيان سيناريوهات مغلوطة نتيجة البيانات المتحيزة أو الغير مدروسة على اساس كبرى المعلومات.

هذا النظام يجمع معالجة كمية كبيرة متزايدة من المعرفة وبالتالي قد يحدث وان تستعمل وسيلة ضبط غير ملائمة نتيجة هذا التحيز. اما الثالث فيتعلق بمجال المخاطر والامتثال من خلال قدرتها على ادارة الفهم والقرار بشكل افضل لعدد كبير من الوثائق، وهذا له أهمية كبيرة من ناحية

---

[142]- lequipe de la commission superieure du numerique, intelligence artificielle des libertés individuelles à la sécurité nationale, cet ouvrage a été composé et mis en pageschez soregraph (nanterre)achevé d'imprimer en mars 2017, en France, p69.

الأمن الرقمي للمعلومات، ولابد ان تكون دراسة مواضيع المخاطر بدقة حتى لا يحدث اي انزلاقات من ناحية سلطات الضبط التي قد تؤدي للمساس بحرية الناس وحقوقهم[143].

المطلب الثاني: حماية النظام العام في البيئة الرقمية

إن انتقال الإدارة العامة من التسيير التقليدي إلى التسيير الرقمي، نتجت عنه مشاكل تقنية وقانونية كثيرة واصبحت مواقع الحكومات الرقمية تتعرض الى هجمات رقمية، كما ان المواطنين تطورت وسائل الجرائم لديهم فانتقلت من الجرائم العادية إلى الجرائم الرقمية.

الفرع الأول: مفهوم حماية النظام العام في البيئة الرقمية

لا يكفي لحماية نظام الحكومة الرقمية تجريم بعض الاعمال العدوانية أو الضارة التي تقع في مجال تقنية المعلومات ووضع العقوبات الرادعة لها، وانما يلزم وضع نظام وقائي متكامل للضبط الاداري يهدف إلى تأمين شبكة المعلومات والحيلولة دون وقوع الجرائم الرقمية أو الذكية كانتهاك سرية المعلومات والاعتداء على مبدا الخصوصية وتزوير التوقيعات الرقمية والاعتداء على الملكية الفكرية الى غير ذلك من الجرائم التقنية للمعلومات الحديثة.

أولا-الحماية القانونية للنظام العام الرقمي: اصبح العالم الرقمي هو السائد في شتى التطبيقات، وهذا الأمر أصبح يفسد قضايا النظام العام الذي انتقل إلى العالم الافتراضي والى جرائم الرقمنة، مع هذه التحولات ظهر مصطلح النظام العام الرقمي الذي أثار تساؤل الكثير من الباحثين عن مفهومه ، لذا سنناقش الفكرة لتبيان الفرق بينه وبين النظام العام التقليدي والذي يمثل الأمن العام والصحة العامة والسكينة والآداب العامة، والتي تستعمل معهم الادارة العامة ممكنات الذكاء الاصطناعي للحفاظ على نظامها العام التقليدي بأنظمة اليقظة وانظمة الاستشعار[144].

A- المخاطر الرقمية وتهديدات النظام العام: تتميز المخاطر الرقمية باتساع نطاقها حيث لا تشكل تهديدا لمكونات النظام العام التقليدي فقط بل تمتد ايضا إلى النظام العام الرقمي المرابطة بالمعاملات الحكومية والرسمية عبر الانترنت والذي ظهر نتيجة التطور الماثل أمامنا بصورة تتنقص حتما تطور سلطة الضبط الاداري وفي ظل حداثه هذا النظام وغياب الاهتمام التشريعي والفقهي به .

لذلك تعد الجرائم الماسة بالنظام العام الرقمي اسهل الجرائم اقترافا على المجرم الذكي من الجرائم العادية لأنه يرتكبها وهو امن في عقر داره او مقر عمله ، لا يختص ان يضبط متلبسا أو يقاوم ماديا اثناء ارتكاب الجريمة أو الشروع فيها وهذا يستلزم مزيدا من الجهود والانظمة

---

[143] - Ibid, p49.

[144] - خبال حميد، المرجع السابق، ص 108.

المتطورة الحماية المصالح الرقمية المشروعة قبل المساس بها لذا سنتطرق الى المقصود بحماية المعاملات الرقمية لتكريس فكرة الدراسة في النظام العام الرقمي[145].

أول ما يمكن الإشارة اليه هنا هو ارتباط وجود النظام بنظرية جديدة ظهرت بصورة مفاجئة تتمثل في نظرية امن الكمبيوتر والتي ترسي الخطوات اللازمة لحماية النظام المعلومات من العبث والاختراق والاتلاف، مع تأكيد بان المقصود بالنظام الأخير هو النظام المملوك للدولة، ولمؤسساتها العامة القائم على توصيل خدماتها العامة بطريقة مبرمجة إلى الأفراد والتوصل معهم باستمرار بشأن معاملاتهم الرقمية، لذلك فإن نظام الحكومة الرقمية وما يتبعه من مواقع وصفحات تعد من مكونات النظام العام المعلوماتي الذي يتوجب خضوعه للحماية انطلاقا من اهميته وعموميته وارتباطه بالمصلحة العامة وبنظرية الخدمات المرفقية الرقمية ومن ثم رأي الكثير من الباحثين انهم لا يتفقوا مع من يرى ان السطو على البريد الرقمي يعد من النظام العام إلا اذا قصد بذلك البريد الحكومي أو الرسمي[146].

Б- **حماية المعاملات الرقمية الحكومية:** ونجد أن المشرع الجزائري اقر قوانين كثيرة تخص المعاملات الرقمية الحكومية اهمها نص المادة 05 من قانون 18 ـــ 05 المتعلق بالتجارة الرقمية الذي جاء فيه : على أنه تمنع كل معاملة عن طريق الاتصالات الرقمية في العتاد أو التجهيزات المحددة عن طريق التنظيم المعمول به وكذا كل المنتجات أو الخدمات الأخرى التي من شأنها المساس بمصالح الدفاع الوطني والنظام العام والأمن العمومي[147].

بالإضافة إلى ذلك في تعديل قانون العقوبات بالقانون رقم 15-04 في عنوان المساس بأنظمة المعالجة الآلية لمعطيات، وجاء في نص المادة 394 مكرر 3 منه على تشديد العقوبات في حالة استهداف الدفاع الوطن أو الهيئات أو المؤسسات الخاضعة للقانون العام في حالة ارتكاب جرائم الماسة بأنظمة المعالجة الآلية[148].

وهذه القوانين جاءت تعزيزا لما جاء به في هذا الجانب في القانون رقم 09 - 04 الذي يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتعلقة بتكنولوجيا المعلومات والاعلام والاتصال ومكافحتها في المادة 4 باستحداث المراقبة الرقمية وانشاء الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الاعلام والاتصال ومكافحته[149] ، لذا نجد أن هاته القوانين ترسخ فكرة النظام العام الرقمي والمقصود بها المعاملات الحكومية الرقمية ، وحسن ما فعل المشرع الجزائري في هذا الجانب بالتركيز على الجانب الجرائم الرقمية الماسة بالدفاع الوطني في نص المادة 05 من

145- ماجد راغب الحلو ، الضبط الاداري كوسيلة وقائية من الجريمة الالكترونية ، بحث مقدم المؤتمر الوقاية من الجريمة في عصر العولمة الذي نظمته كلية الشريعة والقانون بجامعة الامارات شهر ماي عام 2001.

146- محمد سليمان بشير ، الاطار القانوني سلطة الضبط الالكتروني في فلسطين، مجلة جامعة الأزهر غزة سلسلة العلوم الانسانية، م 17، ع 2، 2015، ص ص 309-336-317.

147- انظر المادة 05 من القانون رقم 18 – 05 مؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق 10 مايو سنة 2018 المتعلق بالتجارة الالكترونية الدفع الالكتروني ج ر العدد 28 الصادرة بتاريخ 16/05/2018.

148- انظر المادة 394 قانون العقوبات رقم 04 – 15 المؤرخ في 10 نوفمبر 2004 ج ر ع 7 الصادرة بتاريخ 10/11/2009.

149- القانون 04-09 المادة 14 مؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق 05 غشت سنة 2009 يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة تكنولوجيا الاعلام والاتصال ومكافحتها.

القانون 18/05 والمادة 394 مكرر من القانون 04/15 المذكورين أعلاه ، وهذا يبين أن حماية النظام العام له مدلولين النظام العام التقليدي والنظام العام الرقمي أي هناك جرائم ترتكب على النظام العام التقليدي وجرائم ترتكب على النظام العام الرقمي المتمثلة في المساس بالأنظمة الرقمية للدولة .

ثانيا- الاجراءات الإدارية لأمن المعلومات: عند دراسة الإجراءات الإدارية لأمن المعلومات، يتضح أن هاته الأخيرة ترسخ فكرة حماية النظام العام الرقمي بالدلالة على اجراءاتها المعقدة التي نجد أن على الحكومات التي تتبنى تقديم خدماتها الرقمية للمواطنين القيام بعدة مهام اتجاه امن المعلومات، كالرقابة والإشراف على امن المعلومات، ولذا سنتطرق لشرح بعض المهام الرئيسية التي تقوم بها لتوفير هاته الحماية وهي:

1ـــتوفير أمن الأجهزة: لتأمين الأجهزة لابد من تأمين المبنى كعدم سماح الغير المصرح لهم بالدخول إلى غرفة الحاسب الآلي ومحزن الوسائط التخزين ويفضل استخدام التكنولوجيا الحديثة للدخول على الانظمة مثل بصمة الأصبع والعين

2ـــتوفير امن البيانات : يتوجب على الادارة توزيع صلاحيات ومسؤوليات حسب الهيكل التنظيمي بما يضمن رفع المستوى الأمني وتقليص الجرائم ووضع الية يتم تنفيذها للقيام بالنسخ الاحتياطي وتأمين وسائط الحفظ[150].

3-توفير الأمن الاداري : حماية في الوصول إلى المعلومة يجب أن تكون هناك سياسة قوية لحفظ اي اختراق ذات مستوى عالي من تكنولوجيا المعلومات والاتصال في الإدارات لذا سارعت الكثير من الدول لبناء البنية التحتية للحكومة الرقمية وضبطت كل الأمور التقنية والأمنية في هذا الجانب كما ركزت على الغاء شروط المسؤولية والاعفاء لأسباب خارجية نظرا لخطورة هذا الجانب من الاختراق لأنه يمس كيان الدولة.

الفرع الثاني: مسؤولية الذكاء الاصطناعي في مجال الضبط الإداري

يعتمد الذكاء الاصطناعي الموثوق به بشكل خاص على تصميم أنظمة صارمة يجب أن يضمن الاحترام الكامل للإطار الذي وضعه الإنسان فيه، الهدف هو الجمع بين حكم الإنسان وقوة الخوارزمية لاتخاذ القرار والتصرف باستبصار في الوتيرة التشغيلية مما يؤدي إلى نتيجة ستكون في الأداء أكبر مما يتمتع به الانسان أو الآلات المعزولة أو الاثنين معا[151] مع الحفاظ على المرونة وقابلية التوسع في تطبيق الانظمة بفرض الرقابة على التطبيق وتحديد المسؤولية.

---

[150] - دولي لخضر ناصر بن نفيسة، دور الذكاء الاصطناعي في مواجهة الجرائم الالكترونية، مجلة المؤشر للدراسات الاقتصادية، م 02، ع 2، 2018، ص 182.

[151] - Aurélien Beaugrand, intelligence artificielle et opérations de maintien de l'ordre : enjeux et perspectives d'une rupture technologique mémoire préparé sous la direction du général d'armée (2s) marc watin augouard, présenté et soutenu à distance pour l'obtention du master 2 sécurité et défense droit public, finalité professionnelle université panthéon assas, Paris II,droit, économie, sciences sociales, année universitaire 2019-2020, p9.

أولا- المسؤولية الوقائية والتنظيمية للذكاء الاصطناعي في مجال الضبط الإداري: يلعب الذكاء الاصطناعي دورًا مهمًا في تعزيز فعالية الضبط الإداري من خلال تحليل البيانات الضخمة والتنبؤ بالمخاطر قبل وقوعها، مثل التنبؤ بالجرائم أو الكوارث أو الاضطرابات. كما يساهم في تحسين اتخاذ القرار الإداري عبر أنظمة ذكية تساعد السلطات العامة على تنظيم المرور، مراقبة الصحة العامة، وضبط الأنشطة الاقتصادية، بما يحقق النظام العام بعناصره (الأمن، الصحة، السكينة).

A- **حماية البيانات القانونية**: تشهد نوع من المؤسسات المستعملة للذكاء الاصطناعي والتنظيم في الوقت الحالي عدم الوضوح في النطاق الذي تبني فيه الشركات تقنيات الذكاء الاصطناعي بإرشادات واضحة التعليم والتنظيم للخوارزميات ومساعدة الباحثين على تجنب مخاطر التحيز في مجموعات البيانات، حيث تحتاج إلى الدعوة إلى نظام أفضل من الضوابط والتوازنات لاختبار الذكاء الاصطناعي للتحقق من التحيز والاشتقاق، ولمساعدة الشركات بكل تحديد ما اذا كانت حالات استخدام معينة منافية حتى لهذه التكنولوجيا في الوقت الحالي[152] وبالتالي فعملية حماية البيانات القانونية و المفتوحة التي تساعد الخوارزميات في التحليل هي الأساس الرئيسي لعملية الضبط الإداري التي تستعمل أنظمة الذكاء الاصطناعي لمساعدتها.

فلهذا نصت المادة 8-1 من ميثاق الحقوق الأساسية للاتحاد الأوربي 2000/01/364 الصادر في 18 ديسمبر 2000 على أن لكل فرد الحق في حماية البيانات الشخصية التي تخصه، وسايره في ذلك قانون 2016-669 المتعلق بحماية البيانات للائحة الاتحاد الأوربي، اذا هناك صعوبة كبيرة للتوفيق بين احترام البيانات الشخصية والتعلم الآلي، في حين انه توجد العديد من المشكلات بين حماية البيانات الشخصية والتعلم الآلي، يكمن الخلاف الرئيسي عندما يستخدم الذكاء الاصطناعي البيانات التي جمعها لأغراض مختلفة في الواقع ان استخدام البيانات لغرض معين ممكن بشرط اذا كان هذا الاستخدام أو النظام على وجه الخصوص يخفى الهوية أو اخفاء البيانات الشخصية.

بالتالي فجوهر القضية يكمن في التوفيق بين حماية البيانات الشخصية والابتكار التقني من خلال السماح لمشغلي هذه الممكنات بجمع بيانات لأغراض غير مشروعة عما هو مقصود من سلطات الضبط الإداري وفي هذا الاتجاه سار المشرع الفرنسي على استخدام أسماء مستعارة لحماية البيانات بشكل مباشر حيث نصت المادة 4 من قانون رقم 78/17 المؤرخ في 6 يناير 1978 والمعدل سنة 2018 المتعلق بمعالجة البيانات والحريات على أن المعالجة اللاحقة للبيانات تعتبر متوافقة مع الأعراض الأولية لجمع البيانات وفقا لأحكام لائحة الاتحاد الأوربي 2016-669 المؤرخة في 27 أفريل 2016 حيث جاء في نص المادة 89 على أن استخدام البيانات لغرض لاحق يمكن اذا كان هذا الاستخدام يسمح على وجه الخصوص بإخفاء الهوية أو اخفاء هوية

[152]- Samy Yacoubi, intelligence artificielle: régulation, protection et transparence, master de droit comparé des affaires dirigé par madame le professeur goré 2020, université ParisII, panthéon-assas, p9.

البيانات، رغم ذلك فانه يبقى الاختلاف الفقهي قائم فيما يخص التفاصيل الدقيقة لعملية معالجة البيانات من الناحية القانونية[153].

Б- **حماية البيانات المفتوحة** :يجري نشر البيانات المستمدة من عدة مصادر على نطاق أوسع على شبكة الانترنت، فالبيانات المفتوحة تشير إلى نشر الحكومات معلومات تتضمن بيانات عام واحصاءات ومواد البحث والتحليل الناتجة من التكليفات الحكومية أو الانفاق العام، وتشكل الانترنت وسيلة فعالة للغاية لنشر البيانات المفتوحة وتطبيق المنهجيات التحليلية مثل منهجية ربط البيانات المفتوحة التي تستخدم الشبكة العنكبوتية العالمية الانترنت لربط مجموعات البيانات التي لم يكن ليتسنى تحليلها دون هذه الوسيلة ، وتربط سياسات البيانات المفتوحة بتشريعات حرية الاعلام التي اعتمدتها عدد متزايد من البلدان وتتسق مع صكوك دولية منها المبدأ رقم 10 من مبادئ اعلان ريو لسنة 1996 بشأن البيئة والتنمية[154].

تعتبر التشريعات قيمة لتعزيز الشفافية والمسائلة وتشجيع تمحيص اداء للسياسات العامة وقرارات الاختبار واتاحة مشاركة او سعى للجمهور في تعزيز السياسات وتنويع القدرات التحليلية كما ان نشر البيانات التي تمس المجتمعات المحلية من شأنه ان يساعدها في مضاعفة الفرص المحلية ورصد المسؤولية وحماية نفسها من التهديدات عن طريق هاته البيانات التي تساعد سلطات الضبط الاداري في هذا المجال وعلى هذا الاساس وجب حمايتها بدقة عالية تقنيا وقانونيا[155].

ثانيا- مسؤولية الذكاء الاصطناعي من الناحية القانونية (المساءلة وحماية الحقوق): يثير استخدام الذكاء الاصطناعي في الضبط الإداري إشكالية تحديد المسؤولية القانونية عند حدوث ضرر، سواء تعلّق الأمر بالإدارة أو بمصممي الأنظمة الذكية. كما يفرض ضرورة احترام حقوق الأفراد، خاصة الحق في الخصوصية وعدم التمييز، مما يستوجب إخضاع هذه الأنظمة لرقابة قانونية وقضائية لضمان مشروعيتها وعدم تعسفها.

أ-حماية الخصوصية:في مواجهة التهديد المحتمل للبيانات الضخمة للخصوصية الشخصية يجب أن تولي أهمية كبيرة لحماية الخصوصية في عصرنة الثورة الذكية أو على الأقل اتخاذ تدابير تراها الدراسة الحالية مناسبة للتبني وهي:

-تعزيز الوعي بحماية الذات: هذا نجده في استخدام الهواتف الذكية وهو ما يسمى بالعنصر المستقبلي لأنترنت كل شيء، حيث يجد الفرد نفسه مختبأ ويجب حماية نفسه من التسربات الخاصة بحيث يجب تثبيت عدد كبير من التطبيقات المتاحة مثلا على منصات التواصل الاجتماعي بحيث كل التقارير الصادرة بهذا الشأن أكدت أنها سلبية من ناحية حماية الخصوصية كما أن استعمال

153- Smy Yacoubi, Op Cit, p48 p51

154- خبال حميد، المرجع السابق، ص 104.

155- خبال حميد، المرجع نفسه، ص 104.

الكاميرات المزودة بتحديد المواقع العالمية كلها تسجل بدقة الأماكن الشخصية ومعلومات الحياة يجب أن تبدأ بنفسك للحصول على حماية الأجهزة الذكية.

-تعزيز مسؤولية الشركات عن حماية خصوصية المستخدم: وهذا يعتبر مشروع تقني وقانوني بامتياز وهذا سيكون مفتاح معرفة ما اذا كانت خصوصية المستخدم محمية بشكل فعال حتى نجد أنه في الوقت الحالي يتم جمع بيانات المستخدم بشكل متزايد مثل الانترنت على نطاق واسع أو معالجة البيانات، الآن الشركات تخضع للمساءلة القانونية وفق العقد المبرم بموجب المسؤولية التقصيرية لانتهاك القانون[156].

- **تعزيز حماية الخصوصية للشبكات والاتصالات:** إن تطوير وإصلاح النظام القانوني في مجال حماية الخصوصية ، مسار كل عملية اختبار وتصميم ، يعتبر التفكير القانوني بشكل عام مسألة موضوعية مرتبط مسألتين التحليل الفعلي وحكم القيمة ذاتية البناء على النظام القانوني من حيث التعميم، اذا كان دائما يعتمد على العرض الكامل للتكنولوجيا وتأثيراتها لتشكيل الأعراف الاجتماعية على أساس الحقائق التقنية ثم سيكون التأخر في النظام القانوني خطير جدا، وفي النهاية هذا يؤدي إلى عدم فاعلية وضعف التصحيح التقني لقانون التكنولوجيا بحيث تحتاج إلى اعادة بناء هذه الانظمة التي كانت لدينا قبل انشاء نظام جديد الهيكل المؤسسي في مواجهة عصر المستقبل يجب ان يقوم على التأطير التقني وتنظيم الذكاء الاصطناعي ولابد من تشكيل مجتمع يتضمن القواعد القانونية ولوائح السياسة والمعايير الاخلاقية، وفي هذا السياق ناقش العديد من الباحثين فكرة الاهداف المتمثلة في القيمة متعددة السلامة ، باعتبارها جوهر المشغل بحيث ينشأ تحليل قيمة قانون الذكاء الاصطناعي من المثل القانونية لمعارضة الواقع بحيث يجد أن القيمة القانونية هي تسعى وراء المثل والقيم الأساسية بتكوينها الضمني للعدالة الشخصية والعدالة التوزيعية ونظام العدالة الأساسية لبناء قانون ذكاء الاصطناعي باحترام ثلاث مبادئ مهمة وهي: السلامة والابتكار، والعدالة، والحفاظ على الأمن هذا الأخير يمثل قيمة قانونية اساسية في عصر الذكاء الاصطناعي، الابتكار هو روح قيمة الذكاء الاصطناعي ولا يتم ذلك بدون آلية مراقبة المخاطر بقيادة التكنولوجيا والقانون ، من أجل الوصول إلى حماية أفضل للخصوصية اثناء استعمال وسائل التكنولوجيا[157].

ب-تحديات تطبيقات الذكاء الاصطناعي للحفاظ على النظام العام : ان شرعية مخاوف تطبيقات الذكاء الاصطناعي للحفاظ على النظام العام، اثارت نقاشا كبيرا لدى فقهاء القانون وتساؤل الكثير على أسس الإدارة العامة لهذا الاستعمال، وهذا التخوف له ما يبرره لأن أي عملية تطبيق لا توافق ما يقره أي دستور دولة، أو استعمال التطبيق في غير محمله سيؤدي إلى نتائج سلبية بدرجة تمس بحقوق الأفراد.

---

[156] - ووهاندونغ، الترتيبات المؤسسية واللوائح القانونية عصر الذكاء الاصطناعي، ورقة عمل، جامعة زوهانجنان الصينية، منشورة في موقع الجامعة، 2018، ص 7.

[157] - خبال حميد، المرجع السابق، ص 106.

ـــ **الحرية التي يكفلها الدستور:** بل الخوض في مزيد من التفاعل حول الفرص التي يتيحها الذكاء الاصطناعي من الضروري تحديد مجال الحرية، وهو امر اساسي لأي ديمقراطية مؤكدة ومن العموم أن يهدف تكافل التكنولوجيا دائما مهما كان المجال إلى تنوير صناعي القرار لتطبيقهم عدة أنظمة للحفاظ على النظام العام، فقد سبق وان تم استعمال انظمة تكنولوجية غير متطورة في بداية التسعينيات متمثلة في الاعتماد على الفيديو لدراسة عملية التظاهر في الشوارع وهذا قد مكن السلطات العامة من أن تكون على علم في الوقت الحقيقي بتطور عمليات التظاهر، لكن كانت هاته الظاهرة متوقفة على نص الدستور، في حين أن استعمال أدوات الذكاء الاصطناعي هذا شيء جديد، على تعديل الدساتير لحماية حرية الأفراد من هذا الاستعمال[158] وعلى هذا الأساس فإن الحرية في مجال يحميه الدستور بدرجة أولى، فنادى الكثير بتقديم ضمانة إضافية لهاته التطبيقات للحفاظ على النظام العام والحفاظ على حرية الأشخاص حيث توافق مع النظام الحالي لدراسة ظاهرة التظاهر، و تسهيل تطبيق هذا النظام لأنه سيكون بلا شك أي تطبيقات الذكاء الاصطناعي في هذا المجال ستكون الطرف الأساسي في الاستراتيجية والاستعداد للحفاظ على النظام العام وبالتالي هناك حرية كفلها الدستور وهناك قيود يجب التقيد بها للاستعانة بهذه الأنظمة.

ـ **عدم تحديد التطبيق للمهمة المرجوة:** تستعمل الإدارة العامة في مجال الحفاظ على النظام العام عدة تطبيقات ذكية وهذه الأخيرة قد لا تعطي النتائج المرجوة منها ، فقضايا كثيرة تؤكد أن انظمة الذكاء الاصطناعي، لها صندوق اسود لا يمكن فك تشفيره حتى من طرف التقنين انفسهم، ومنه فقدان الشفافية في الاستعمال قد يؤدي إلى التحيز واعطاء نتائج مخالفة ولقد ناقش العديد من المختصين هاته الفكرة في ظاهرة الاحتجاجات، أو ما يقصد به محيط الحدث، بحيث يجب أن يظل استعمال الذكاء الاصطناعي المطبق عبر سير الاحتجاجات في المراقبة بحيث اذا غادر شخص مشبوه التظاهر وكانت متابعته ضرورية سيتعين القيام بذلك بالوسائل الرقمية أو المادية التي تقر في الحال، سيكون هنا التوقف عند نقطة مهمة وهي عدم التعرض إلى شبكات صور السلامة العامة العادية من جانب هذا التطبيق لأن فيه خصوصية، وتطبيقات الذكاء الاصطناعي في نهاية المطاف فيها نوع من الأخطاء قد تمس بالحريات الجماعية والفردية للمواطنين الأخرين خارج هذا التظاهر[159] وبالتالي قد يؤدي النظام إلى الخلط بين المتظاهرين والغير متظاهرين وهذا أمر خطير للغاية، لذا نادت الأمم المتحدة في كثير من المؤتمرات إلى وقف هاته التطبيقات الخاصة بمسح الوجوه .

---

158 - Aurélien Beaugrand, Op Cit, p21

159 - Aurélien Beaugrand, Ibid, p43

خلاصة الفصل:

من خلال هذا الفصل، تبين أن الذكاء الاصطناعي يساهم في الإدارة بشكل كبير إيجابيا وسلبيا على النشاط الإداري، فيعمل على تحسين وكفاءة الإدارة والسرعة في تقديم الخدمات العامة للمواطنين بفضل استعمال تقنيات الذكاء الاصطناعي. كما كشف التحليل المقارن عن أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي في الجزائر و عن أثر أنظمته في الدول الأخرى عن اتجاه مشترك حول تطبيقات الذكاء الاصطناعي، الذي أثر بشكل كبير عن نظام التعليم ومرفق القضاء، وما جاء به النموذج الجزائري لعصرنة العدالة والتعليم.

أما من حيث التصنيف، فقد رصد الفصل تطبيقات متعددة من الذكاء الاصطناعي، كنظام التسجيل الرقمي للطلبة في الجامعة، اعتماد السوار الالكتروني كعقوبة بديلة عن الحبس، امكانية استخراج وثائق الحالة المدنية أو صحيفة السوابق العدلية عبر الانترنت، وكلها تطبيقات تعود تقنياتها للذكاء الاصطناعي وتطوير الخدمات المرفقية.

وعليه فإن تطبيقات الذكاء الاصطناعي ليست شريك ذكي في تحسين جودة القرارات الادارية وتحسين الكفاءة الادارية فقط، بل يعكس توجها علميا متطورا للخروج من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الرقمية.

الخـــــاتمـــــــــــة

الخاتمـــــة:

من خلال دراستنا لهذا الموضوع أتضح جليا ضرورة استخدام الادارة لذكاء الاصطناعي كعصب أساسي في إدارتها وتنظيمها وتسييرها، بشكل أعطى للإدارة بعدا ومفهوم جديدا في قوة اتخاذ القرار وجعله نمط حياة جديد دفع بمسايرة هذا التطور والسعي الى تحقيق رقمنة الادارة عن طريق خلق ما يعرف بالحكومة الرقمية ، حيث تناولت هذه الدراسة العلاقة التفاعلية بين هذه التقنيات وتطوير النشاط الاداري، يمكن القول إننا لسنا بصدد مجرد تحديث تقني عابر، بل نحن أمام ثورة مفاهيمية تعيد صياغة العقد بين الإدارة والمواطن (أو المرتفق).

يمكن ان يكون تطبيق الذكاء الاصطناعي في المجال الاداري إيجابيا بحيث يفيد في إنجاز المهام وحل المشكلات لكن هذا لا يعني خلوه من السلبيات التي قد تأثر على العمل الصحيح للإدارة، فبوجود هذه التقنيات تستطيع المؤسسة ان تحقق تطوير وازدهار ويعزز من قدرتها التنافسية في عالم اقتصادي يتسم بالحداثة والتطور.

وخلصت الدراسة الى ان توظيف الذكاء الاصطناعي في العملية التعليمية اشتمل على عدة تقنيات في مقدمتها التعلم الذكي والشخصي.

وقد سعينا من خلال دراستنا الى استشراف مستقبل توظيف تطبيقات الذكاء الاصطناعي في الجامعات الجزائرية خلال الفترة (2020-2023) عبر رصد مختلف المؤشرات الداعمة.

أهم النتائج المستخلصة:

1/ التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الذكية: أثبتت الدراسة أن دمج الذكاء الاصطناعي يساهم في تقليص البيروقراطية، وتسريع اتخاذ القرار بناءً على تحليل دقيق للبيانات الضخمة، مما يرفع من كفاءة المرفق العام.

2/ تحسين جودة الخدمة الإدارية: قدرة الأنظمة الذكية على العمل (7/24) دون كلل قللت من الأخطاء البشرية وحققت استجابة فورية لمتطلبات المستخدمين.

3/ التحديات القانونية والأخلاقية: برزت إشكالية "المسؤولية القانونية" عن القرارات التي تتخذها الخوارزميات، بالإضافة إلى مخاوف اختراق الخصوصية وحماية البيانات الشخصية، كعقبات أساسية تستوجب تدخلاً تشريعياً عاجلاً.

التوصيات والمقترحات:

بناءً على ما تقدم، نوصي بضرورة:

ـــ تحيين المنظومة القانونية: وضع أطر تشريعية واضحة تضبط استخدام الذكاء الاصطناعي في المرافق العامة وتحدد المسؤوليات عند حدوث أخطاء تقنية.

ـــ الاستثمار في العنصر البشري: ضرورة تكوين وتدريب الموظفين العموميين للتعامل مع هذه التكنولوجيات، لضمان التكامل بين الذكاء البشري والاصطناعي.

ـــ تعزيز الأمن السيبراني: تأمين البنى التحتية المعلوماتية للإدارة ضد أي اختراقات قد تمس بسيادة الدولة أو خصوصية الأفراد.

قائمة المصادر والمراجع

أولا: المراجع العامة

ـــأسامة أحمد المناعسة، الحكومة الإلكترونية بين النظرية والتضيق، ط 1، دار الثقافة للنشر، الأردن 2013.

ـــبتشيم بوجمعة، الذكاء الاصطناعي في منظومة العدالة الحديثة، منشورات دار لامية، ط 2، القليعة تيبازة الجزائر 2025.

ـــداود عبد الرزاق الباز، الحكومة الإلكترونية واثرها على النظام القانوني للمرفق العام و أعمال موظفية، منشأة المعارف الإسكندرية، مصر، 2007.

ـــزعباط فوزية، الوجيز في القانون الإداري، دار الخلدونية للنشر والتوزيع، ط 1، الجزائر،2023.

ـــحلمي الفيل، الذكاء المنظومي في نظرية العبء المعرفي، مكتبة الأنجلو المصرية، مصر، سنة 2015.

ـــمحمد الصغير بعلي، القانون الإداري(النشاط الإداري)، ب ن ط، دار العلوم للنشر والتوزيع، الجزائر، 2011.

ـــمحمد فؤاد، القانون الإداري العربي(المبادئ العامة)، ب ن ط، دار المعارف، القاهرة، 1978.

ـــناصر لباد، القانون الإداري، النشاط الإداري،ج 2، ط 1، لباد للنشر، الجزائر، 2007.

ـــنصيف غسان، الذكاء العاطفي للمدير الناجح، شعاع للنشر والعلوم، الرباط المغرب، 2006.

ـــسليم الحسنية ابراهيم، نظم المعلومات الإدارية، مؤسسة الورق، ط 3، عمان الأردن، 2011.

ـــسعيد بوعلي واثنان آخرون، القانون الإداري التنظيم النشاط الإداري، دار بلقيس للنشر، عمارة دار البيضاء، 2023.

ـــسليمان محمد الطماوي، الأسس العامة للعقود الإدارية: دراسة مقارنة، ط 5، دار الفكر العربي، القاهرة، 1991.

ـــعبد الكمال علي، النظام البيئي للذكاء الاصطناعي، المجموعة العلمية للطباعة والنشر والتوزيع، ط 1، الجزائر، 2025.

ـــعمار عوابدي، القانون الإداري، النظام .....

ـــعامر ابراهيم قندلجي، الحكومة الالكترونية، ط 1، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمان، 2015.

ـــعلي فيلالي، الذكاء الاصطناعي تحد جديد للقانون، حوليات جامعة الجزائر.

ـــعمر عباس خضير العبيدي، الإرهاب الألكتروني في نطاق القانون الدولي، ب د ط، المركز العربي للدراسات والبحوث العلمية، مصر، 2021.

ـــصالح عايد صالح العجيلي، تطبيقات الإدارة الإلكترونية في مجال القانون الإداري، المجموعة العلمية للطباعة والنشر والتوزيع.

ثانيا: المراجع المتخصصة

أ ـــ المؤلفات المتخصصة:

ـــغيث فريز بول هيكتور وآخرون، مؤشرات اليونيسكو لعالمية الإنترانت أطار عمل لتقييم تنمية الإنترانت 2021، عن منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة، مكتب اليونيسكو الاقليمي لعلوم في الدول العربية، طبع في فرنسا.

ـــعميش وهيبة، التعليم عن بعد آلية لتحسين خدمات التعليم العالي في الجامعات الجزائرية أثناء وبعد تفشي وباء كورونا مداخلة في ملتقى دولي افتراضي يومي 21 فيفري 2021 الرقمية ضمانة لجودة التعليم العالي والبحث العلمي وتحقيق التنمية المستدامة جامعة بومرداس.

ب ـــ الأطروحات ومذكرات الماجستير:

ـــ رائد محمد يوسف العدوان، نفاذ القرارات الإدارية بحق الأفراد، دراسة مقارنة، رسالة لاستكمال متطلبات الحصول على درجة الماجستير في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، 2012-2013، ص 11.

ـــخبال حميد، تطبيقات الذكاء الإصطناعي في نشاط الإدارة العامة، أطروحة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث، التخصص قانون إداري، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة غرداية، الجزائر، 2021/2022.

ـــ رحماني سناء، دور الإدارة الإلكترونية في تحسين تسيير المؤسسة، أطروحة دكتوراه، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة محمد خيضر، بسكرة الجزائر، 2016/2017.

ـــبراهمية شروق و نابتي بلال، تطبيقات الذكاء الإصطناعي في مجال القطاع العام، مذكرة مكملة لمتطلبات نيل شهادة الماستر في القانون، تخصص قانون عام، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة 8 ماي 1945 قالمة، الجزائر، 2023/2024.

ج ـــ المقالات:

ـــإلياس شاهد وثلاثة آخرون، تقييم تجربة تطبيق الحكومة الإلكترونية في الجزائر، المجلة الجزائرية للدراسات المحاسبية والمالية، العدد 03، الجزائر، 2016.

ـــبكاري مختار، تحديات الذكاء الاصطناعي وتطبيقات في التعليم، مجلة المنتدى للدراسات والأبحاث الاقتصادية، المجلد 06، العدد 01، جامعة مصطفى اسطنبول معسكر، الجزائر، 2022.

ـــبلقراع فاطنة، مجلة البديل الاقتصادي، جاهزية الإدارة الإلكترونية في الجزائر ودورها في إرساء الخدمة العمومية، العدد السابع، 2020.

ـــبن فليس خديجة، تطبيقات الذكاء الاصطناعي كآلية لرقمنة المرافق العامة، الفرص والتحديات، مجلة الفكر، جامعة محمد خيضر بسكرة، الجزائر، المجلد 18، العدد 1، 2023.

ـــجبالي صبرينة وسهيلة بن عمران، دور الذكاء الاصطناعي في اقتراح استراتيجية التقاضي(دراسة تحليلية في قطاع العدالة)، مجلة العلوم الانسانية، المجلد 09، العدد 02، جامعة الحقوق والعلوم السياسية، أم البواقي، الجزائر، 2022.

ـــدولي لخضر ناصر بن نفيسة، دور الذكاء الاصطناعي في مواجهة الجرائم الالكترونية، مجلة المؤشر للدراسات الاقتصادية، م 02، ع 2، 2018.

ـــزينب ضيف الله، الذكاء الاصطناعي والقانون، مجلة القانون والعلوم البيئية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة الجلفة، المجلد 6، العدد 3، 2023.

ـــيانغ ليكسين، المسؤولية المدنية في تأطير الذكاء الاصطناعي، دور إدارة المخاطر، مجلة القانون، جامعة تيانجين الصين، العدد 2، 2019.
ـــمحمد سليمان بشير، الإطار القانوني سلطة الضبط الإداري الالكتروني في فلسطين، مجلة جامعة الأزهر عزة سلسلة العلوم الانسانية المجلد 17، العدد 2، 2015.
ـــسعاد بوجة، الذكاء الاصطناعي وانعكاساته، مجلة اقتصاد المال والأعمال، المجلد 6، العدد 4، المركز الجامعي عبد الحفيظ بوالصوف، ميلة الجزائر، 2022.
ـــعباس راضية، مجلة نطاق المال العام الخاضع للحماية القانونية في الجزائر، جامعة البليدة 2، تاريخ النشر 25 جانفي 2022.
ـــعبد الرزاق مختار محمود، تطبيق الذكاء الاصطناعي مدخل لتطوير التعليم في ظل تحديات جائحة كورونا، المجلة الدولية للبحوث في العلوم والتربية، جامعة اسيوط مصر، المجلد 3، العدد 4، 2020.
ـــعقيلة جعيجع، مبدأ المساواة امام المرفق العام الالكتروني، مجلة الحقوق والعلوم الانسانية، المجلد 15، العدد 01، جامعة الجزائر، 2022.
ـــرحمون علي، المرفق العام الإلكتروني وانعكاساته على المبادئ العامة التي تحكم المرافق العمومية، مجلة الميدان للعلوم الانسانية والاجتماعية، المجلد 6، العدد 03،2021.

ثالثا ـــــ النصوص القانونية:

ـــالقانون رقم 18 ـــــ 05 المتعلق بالتجارة الإلكترونية المؤرخ في 24 شعبان عام 1439 الموافق ل 10 مايو سنة 2018.
ـــالقانون رقم 09 ـــــ 04 المؤرخ في 14 شعبان عام 1430 الموافق ل 05 غشت سنة 2009، يتضمن القواعد الخاصة للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيا الإعلام والاتصال ومكافحتها.

رابعا ـــــ مواقع الأنترنت:

ـــخالد ممدوح، المفهوم القانوني للذكاء الاصطناعي، دراسات قانونية في عصر الذكاء الاصطناعي وتقنية الميتافيرس، الصفحة الرئيسية بوابة كنانة أونلاين، تم الاطلاع على الساعة: 22:15 / 19 أفريل 2026.
ـــمحمد عقوني، الذكاء الاصطناعي والذكاء البشري والبحث العلمي، موقع الفريد التكنولوجي، 2023.
ـــووهاندونغ، الترتيبات المؤسسية واللوائح القانونية عصر الذكاء الاصطناعي، ورقة عمل، جامعة زوهانجنان الصينية، منشورة في موقع الجامعة، 2018.
- Voire le site: https://dspace.univ-guelma.dz/jspui/bitstream, consulté le 17.02.2026 à 16 h 50.
- Voire le site: https://www.google.com/search?q=https+www+hespress+com&oq, consulté le 17.02.2026 à 20 h 11.

خامسا ـــــ المراجع الأجنبية:

-PEYRICAL, Droit Administratif, Edition Montchrestien,Jean-Marc.
-Jean RIVERO, Droit Administratif, Edition DALLOZ, **3** éme édition,1968.

- Working papers on education policy Artificial Intelligence in Education ^Challenges and Opprtunites for Sustainable Development Publish in 2019 by the United Nations Educational, Scientific and Culturalorganigation, 7, place de Fontenoy, 75352 , Paris, 07 SP, France UNESCO 2019.
- Barraud (B.), «Avocats et magistrats à l'ère des algorithmes: modernisation ou gadgétisation de la justice?», Rev pratique de la prospective et de l'innovation, mars 2017, dossier 11, nº 15 et suiv. sur les progrès potentiels.

- lequipe de la commission superieure du numerique, intelligence artificielle des libertés individuelles à la sécurité nationale, cet ouvrage a été composé et mis en pageschez soregraph (nanterre)achevé d'imprimer en mars 2017, en France.
- Samy Yacoubi, intelligence artificielle: régulation, protection et transparence, master de droit comparé des affaires dirigé par madame le professeur goré 2020, université ParisII, panthéon-assas.

- Aurélien Beaugrand, intelligence artificielle et opérations de maintien de l'ordre : enjeux et perspectives d'une rupture technologique mémoire préparé sous la direction du général d'armée (2s) marc watin augouard, présenté et soutenu à distance pour l'obtention du master 2 sécurité et défense droit public, finalité professionnelle université panthéon assas, Paris II,droit, économie, sciences sociales, année universitaire 2019-2020.

الفهرس

	كلمةشكر
	الإهداء
أ ـــــــه	المقدمـــة
07	الفصل الأول: الإطار المفاهيمي للذكاء الاصطناعي و النشاط الإداري
08	المبحث الأول: مفهوم الذكاء الاصطناعي
08	المطلب الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي
09	الفرع الأول: تعريف الذكاء الاصطناعي و أنظمته

الفرع الثاني: خصائص الذكاء الاصطناعي وتميزه عن الذكاء البشري	12
المطلب الثاني: الذكاء الاصطناعي و الإدارة العامة	15
الفرع الأول: اساسيات الإدارة العامة في ظل الذكاء الاصطناعي	15
الفرع الثاني: مقومات الإدارة العامة في ظل الذكاء الاصطناعي	18
المبحث الثاني: مفهوم النشاط الإداري	20
المطلب الأول: تعريف النشاط الإداري	20
الفرع الأول: التعريف الضيق و الموسع للنشاط الإداري	20
الفرع الثاني: خصائص و وسائل النشاط الإداري	21
المطلب الثاني: أوجه النشاط الإداري	26
الفرع الأول: الوجه الإيجابي للنشاط الإداري (المرفق العام)	26
الفرع الثاني: الوجه السلبي للنشاط الإداري (الضبط الإداري)	31
خلاصـــة الفصل	38
الفصل الثاني: الذكاء الاصطناعي و تحسين كفاءة النشاط الإداري	40
المبحث الأول: الذكاء الاصطناعي و الوجه الايجابي للنشاط الإداري	41
المطلب الأول: مفهوم المرفق العام الرقمي	41
الفرع الأول: تعريف المرفق العام الرقمي و خصائصه	41
الفرع الثاني: المبادئ التي تحكم المرفق العام الرقمي	44
المطلب الثاني: أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي في المرفق العام	47
الفرع الأول: أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي في مرفق التعليم	47
الفرع الثاني: أثر تطبيق الذكاء الاصطناعي في مرفق القضاء	
المبحث الثاني: الذكاء الاصطناعي و الوجه السلبي للنشاط الإداري	55
المطلب الأول: مفهوم الضبط الإداري الرقمي	55
الفرع الأول: تعريف الضبط الإداري الرقمي و غايته	55
مشروعية الضبط الإداري الرقمي	59
المطلب الثاني: حماية النظام العام في البيئة الرقمية	64
الفرع الأول: مفهوم حماية النظام العام في البيئة الرقمية	65
الفرع الثاني: مسؤولية الذكاء الاصطناعي في مجال الضبط الإداري	67
خلاصة الفصل	72

الملخص:
تناولت هذه الدراسة الدور المتنامي للذكاء الاصطناعي في تحديث النشاط الإداري، حيث تهدف إلى إبراز كيف ساهمت الخوارزميات والأنظمة الذكية في تحسين جودة الخدمات العمومية وتسريع اتخاذ القرار الإداري. تبحث المذكرة في آليات التحول من الإدارة التقليدية إلى الإدارة الذكية، مع التركيز على تبسيط الإجراءات وتقليل البيروقراطية.
كما تسلط الدراسة الضوء على الجوانب القانونية والتنظيمية، ومسألة المسؤولية الإدارية عن القرارات المتخذة بواسطة الأنظمة الذكية. وتخلص المذكرة إلى أن تبني الذكاء الاصطناعي ليس مجرد ترف تقني، بل ضرورة حتمية لرفع كفاءة المرفق العام، بشرط توفر إطار قانوني يحمي حقوق الأفراد ويضمن الشفافية والمساءلة.
الكلمات المفتاحية: الذكاء الاصطناعي، النشاط الإداري، الإدارة الرقمية، القرار الإداري، المرفق العام.

Abstract:
This study explores the growing role of Artificial Intelligence (AI) in modernizing administrative activity. It aims to highlight how algorithms and intelligent systems have contributed to enhancing the quality of public services and accelerating administrative decision-making. The thesis examines the transition from traditional administration to "Smart Administration," focusing on streamlining procedures and reducing bureaucracy.
Furthermore, the study sheds light on the legal and regulatory frameworks, addressing the issue of administrative liability for decisions generated by autonomous systems. The thesis concludes that adopting AI is no longer a technical luxury but an inevitable necessity to improve the efficiency of public utilities, provided there is a robust legal framework that protects individual rights and ensures transparency and accountability.
Keywords: Artificial Intelligence, Administrative Activity, E-Government, Administrative Decision, Public Utility